

**الشعائر الحسينية**  
أسئلة وأجوبة حول التطبير

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف  
الطبعة الأولى  
١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام

# الشعائر الحسينية

أسئلة وأجوبة حول التطبير

طبقاً لفتاوى سماحة المرجع الديني المجاهد  
آية الله المحقق الشيخ محمد جميل حمود (والله)





## خير المقال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الله: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾<sup>(١)</sup>.

روي عن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ في موثقة سدير أنه قال:

«على مثل الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ فلتُنشِقِ الجيوب وتُنخمش الوجوه وتُتلم الخدود»<sup>(٢)</sup>.

وورد عن الإمام صاحب العصر والزمان أرواحنا فداه في زيارة الناحية المقدسة قوله الشريف:

«فلئن أخرتني الدهور وعاقني عن نصرك المقدور ولم أكن لمن حاربك محارباً ولمن نصب لك العداوة مناصباً فلا ندبك صباحاً ومساءً ولأبكين عليك بدل الدموع دماً حسرةً عليك وتأسفاً على ما دهاك وتلهفاً، حتى أموت بلوعة المصاب وغصة الاكتئاب»<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة الحج، الآية: ٣٢.

(٢) راجع: (التهذيب) للشيخ الطوسي ج ٨ ص ٣٢٥، (جامع أحاديث الشيعة) للسيد البروجردي ج ٣ ص ٤٩٢، (الشعائر الحسينية) للسيد حسن الشيرازي ص ١٤٣ ط / الثانية.

(٣) راجع: المزار للمشهدي ص ٥٠١ / بحار الأنوار ج ٩٨ ص ٢٣٨ باب ٣٥، ومكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم عَلَيْهِ السَّلَامُ.



## مُقدمة الناشر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين محمد وآله الطيبين الطاهرين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين آمين رب العالمين..

وبعد.. من المؤسف والمؤلم أنّ كل عام في اليوم العاشر من شهر محرم الحرام يشنّ النواصب والبتريون حرباً ضدّ المؤمنين المطبّرين الذين أسألوا دماءهم بالسيوف حباً وعشقاً ومواساة للإمام الحسين عليه السّلام، بل وصل الحدّ عند من يحسبون أنفسهم أنّهم من شيعة أمير المؤمنين عليه السّلام - وهم في الواقع نواصب - هاجموا المطبّرين بالحجارة والسكاكين في بعض المناطق الشيعية<sup>(١)</sup>. وترجع الأسباب في ذلك إلى: أنّ هؤلاء المجرمين يتبعون مرجعيّات مُعلّبة محرّمون التّطير بناءً على عقولهم الناقصة وعدم معرفتهم في استنباط الأحكام الشرعيّة، وهمهم فقط إرضاء المخالفين من باب ما يسمى (بالوحدة الإسلاميّة).

فالفقيه الورع التقيّ الذي عنده باع في الاستنباط ومعرفة في فقه محدّد وآل محدّد عليهم السّلام لا يحرم التّطير وفقاً للاستحسان كما يفعل ذلك أشباه العلماء.

ونحن من باب حبّنا وعشقنا لهذه الشّعيرة المقدّسة - أي التّطير - لقد قمنا بجمع أجوبة سماحة المرجع الديني المجاهد آية الله البحّثة المحقّق الشيخ محدّد جميل حمّود العاملي (وآله) <sup>(٢)</sup> من بعض المواقع الإلكترونيّة كموقعه الرّسمي: (مركز العترة

(١) مثل ما ذكر بعض المؤمنين لسماحته (وآله) في هذا الكتاب سؤال رقم: ١٦ و ٢٥ فليراجع.

(٢) الجدير بالذكر أنّنا قمنا بجمع أجوبة سماحته (وآله) بعد أن أشار علينا أحد المؤمنين الأفاضل بجمعها، بل

الطاهرة للدراسات والبحوث) و(شبكة أنصار الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ) واستعنّا ببعض الأصدقاء الذين سألوا سماحة المرجع (وآله) من خلال موقعه المذكور آنفاً، لكي نجمع القدر الكافي من الأجوبة لسماحته، ونجعله كتاباً يستفيد منه المؤمنون الأتقياء، ومن ثم استجزنا سماحته بطبعه وتوزيعه فكان جوابه هو التالي:

النّاشر:

مؤسسة الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ

---

هذا الرجل المؤمن قام بعمل رائع يستحق التقدير والثناء حيث جمع أكثر من ٥٩٥ فتوى واستفتاء وتأييد في التّطبير، من أكثر من ١٢٠ مرجع وأكثر من ٢٠ مجتهد من المتقدمين والمتأخرين وضمها في مجلة ستصدر قريباً بإذن الله تعالى.

# إجازة سماحة الشيخ آية الله محمد جميل حمود العاملي بطباعة بحثه

نص طلب الإجازة:

بسمه تعالى

إلى: سماحة المرجع الديني المجاهد آية الله المحقق الشيخ محمد جميل حمود (ولاهُتَد).  
السَّلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

بعد التَّحيَّة والدَّعاء لكم مولانا الكريم بدوام الصَّحة والعافية ببركة محمَّد وآل محمَّد عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.. تُريد من سماحتكم حفظكم المولى إجازتنا في طباعة ونشر أجوبتكم وبحوثكم حول التَّطبير بشكل كتاب، علماً أنَّ الكتاب سيكون أحد مؤلِّفاتكم، وفي حالة الانتهاء منه بشكل كامل من تهْميش وتنسيق.. إلخ، سنقوم بتزويدكم بنسخة على بريدكم الإلكتروني هذا والله ولي التَّوفيق والسَّلام خير ختام.

نص الإجازة من سماحته:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربَّ العالمين، قاصم الجبارين ومببر الظالمين ومعين المظلومين، والصَّلاة والسَّلام على سادة رسله ورعاة خلقه ودعاة دينه وسفن نجاته رسول الله

محمد وأهل بيته الطاهرين المطهرين، واللّعة الدائمة السّرمدية على أعدائهم ومبغضهم ومنكري فضائلهم ومعارفهم ومعاجزهم وكراماتهم وظلاماتهم من الأولين والآخرين إلى قيام يوم الدين.

لا ريب في أنّ مفهوم الشعيرة الحسينية على صاحبها آلاف السلام والتّحية ذو مصاديق متعدّدة لا يقتصر على البكاء والنّديّة فحسب بل يشمل كلّ ما له علاقة في إثارة الشّجون والأحزان على سيّد الشهداء الإمام المعظم أبي عبد الله الحسين عليه السّلام، فيدخل التّطبير والضرب بالنّجير في مفهوم الإثارة الحزينة التي طالما كان صداها بتحرك المشاعر الحزينة يساوي بل ويضاهي غيره من بقية الشعائر الحسينية المقدّسة باعتباره تعبيراً عملياً صارخاً ضدّ قتلة سيدنا المعظم إمامنا أبي عبد الله عليه السّلام وتنبهاً عظيماً إلى التذكير بأيام الله تعالى التي سفك فيها دم أشرف وليّ الله تعالى في عالمي النّاسوت والملكوت، فيومه الدامي أعظم أيّام الله تعالى التي بكى لها الأولياء والأنبياء قبل حدوثها<sup>(1)</sup>.

هذه الشعيرة المقدّسة - أي التّطبير - لم تسلم من محاولات لا تعدّ ولا تحصى لإماتها واجتثاثها من مفهوم الشعائر من قبل بعض العمام البترية التي نعتها بالبدعة تارةً ونعتت المفتين بها والعاملين بها بالغوغيين ومثيري الفتنة تارةً أخرى؛ فشمّر المؤمنون الموالمون عن سواعدهم الطّاهرة يستفتون خدام الشريعة من فقهاء ثقة ليكون لهم السّبق الفقهي في الدّفاع عن شعيرة التّطبير، وقد أفقّ ثلّة منهم كلّ حسب دليله ومدركه على حلية التّطبير، وقد استفتانا ثلّة من المؤمنین الأخيار حول شعيرة التّطبير المباركة فما كان منّا إلا أنّ أجبناهم على أسئلتهم الكريمة وقد انتشرت عبر المواقع الإلكترونيّة وغيرها فارتأى بعض الأفاضل الطيبين ومنهم الفاضل اللّيب أخونا الحبيب أبو..... دامت بركاته حيث قام بجمع بعضها وتقريرها وتهميش مصادرها بما يستحق المدح والثناء والشكر والامتنان، وقد استجازنا في السّماح له بطبعها ونشرها فأجزنا له ذلك ولا يمكننا ردّ طلبه مهما كان باعتباره عزيزاً وغالياً

(1) راجع كتاب سماحته الموسوم ب [رد الهجوم عن شعائر الإمام الحسين عليه السّلام].

على قلوبنا، فأرجو الله تبارك اسمه أن يحفظه وعياله ومن يلوذ به من إخوانه المتقين وأن يجعل عمله في ميزان حسناته ونوراً له في قبره وبهاءً له في غرته وعلى الصراط ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿١﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٢﴾﴾، فحري أن يصبغ المؤمنون رؤوسهم ولحاهم بدمائهم التي أسالوها مع دموعهم تعزيةً لإمام الزمان القائم المنتظر أرواحنا فداه. والسلام عليه وعلى كل من ساهم في إخراج هذا السفر المتواضع ورحمته وبركاته.

كلبهم الباسط ذراعيه بالوصيد  
عبدهم محمد جميل حمود العاملي  
- لبنان - بيروت،  
بتاريخ ٥ رجب الأصب ١٤٣٣ هـ.

(١) سورة الشعراء، الآيتان: ٨٨.

(٢) وللوقوف على مصدر هذا الخبر راجع: كتاب سماحته [رد الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَام].





## الأسئلة والأجوبة حول الشعائر الحسينية

السؤال ١:

كل عام نسمع من المعارضين للشعائر الحسينية أقوال عجيبة وأشدّ غرابة من العام الذي سبقه، أحدهم وهو معمم بحراني خلال مقابلته مع إحدى الصحف تهجم على مراجع التقليد، وطبعاً هذا دأبهم الدائم لأنهم لا يملكون كلاماً يقولوه، لكن الأغرب أنه خلال أقواله في تخطئة مراجع التقليد في إصدار فتاواهم بجواز التطبير قال: «وأما وجوب دية الشجاج فهو محلّ إجماع بين الفقهاء إذ لم يستثن أحد منهم حتى الذين أفتوا بمشروعية التطبير في كتاب الديات من كتبهم التي دونوها جواز قيام شخص بشجّ رأس أحد من الناس وسقوط الدية عنه وأتحدى من ينكر ذلك أن يأتي بعبارة واحدة منهم تفيد ذلك وهذا من الأدلة الصريحة على قطعيتها اشتباههم عند تجويز التطبير».

وقال أيضاً: «من يقوم بشقّ رؤوس الآخرين يلزمه حكم دفع دية الشجاج ولا تبرأ ذمته بصفح المطبّر نفسه». مولانا ما هو رأيكم بهذا الكلام؟!!

وبغض النظر عن أن كل طالب قد درس قليلاً وله حظّ مختصر من العلم يستطيع أن يردّ عليه، لكن نرجو منكم أن تبدوا رأيكم الكريم بهذا الشأن وبشكل مفصّل.

الجواب: بسمه تبارك شأنه نقول وبه نستعين: إن الاتفاق والإجماع على وجوب دفع دية الشجاج على من شجّ رأس غيره إنما يكون على من فعل ذلك بغيره انتقاماً وتشفيّاً وعبثاً، وبدون مجوّز شرعي، أمّا لو قام الدليل والمجوّز الشرعي على ذلك

وكان شُجُّ الرَّأْسِ لأجل غاية سامية وهدف مادي أو روحي نبيل فلا دية عليه، نظير العمليّات الجراحية في الرَّأْسِ والصدر والظَّهر التي يقوم بها الأطبَّاء لغاية وفائدة راجعة للمريض، وهي فائدة مادية محضة، وكذا الحجامة في الرَّأْسِ، فإنَّ كلَّ ذلك مباح ومجاز شرعاً لقيام الدليل العامِّ أو الخاصِّ على مشروعيته، ولم يفت أحدٌ على الإطلاق بوجوب الدية على الطَّبيب أو الحَجَّام، والأمر كذلك سيان بالنسبة إلى التَّطبير الذي لا يفترق عن الحجامة بشيءٍ على الإطلاق، فكما أنَّ الحجامة قد قام الدليل الخاصُّ على صحَّتها وجوازها شرعاً، وكما أنَّ الطَّبابة في الرَّأْسِ والوجه وسائر أعضاء البدن قد دلَّ الدليل العامِّ على جوازه وصحته ولا يضمن الطَّبيب أرش الجرح في الرَّأْسِ وغيره من الأعضاء مع ما يترتب عليها من تهشيم عظم الرَّأْسِ أو تمزيق الجلد أو تكسير عظم الصدر أو الرَّأْسِ أو الظهر لأجل إنقاذ المريض من داء عضال أو لأجل فائدة مرجوة بذلك أو لأجل استكشاف علل مرضه...

ويعتبرون الطَّبيب قد قام بعملٍ تغطه عليه عامَّة العقلاء ويكون مرضياً عند الرِّبِّ، فكذلك ثمَّة مجوزٍ عامِّ على صحَّة التَّطبير وجوازه شرعاً باعتباراه داخلياً في باب الحجامة في الرَّأْسِ التي قد دلَّت الأخبار الشريفة على استحبابها في الرَّأْسِ مع كونها تأخذ من الحارصة والدَّامية والهاشمة - الحارصة: هي التي تسلخ الجلد أو تشقِّه وتخرقه، والدَّامية: هي التي تأخذ من اللحم وتسمَّى الباضعة، والهاشمة: هي التي تهشم العظم -، ولم ينحصر استحباب الحجامة في الرَّأْسِ بمصادرنا الشيعية فحسب بل تعدَّاه إلى مصادر المخالفين، فهذا هو البخاري يعقد بابين في كتابه المعروف بـ [صحيح البخاري] من كتاب الطب، باب الحجامة على الرَّأْسِ قال: «حدثنا سليمان عن علقمة أنه سمع عبد الرحمان الأعرج أنه سمع عبد بن بحنة يحدث أن رسول الله احتجم بلحي جمل من طريق مكة وهو محرم في وسط رأسه» وروى أيضاً في باب الحجم من الشقيقة والصداع بأسناده عن عكرمة عن ابن عبَّاس قال: احتجم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في رأسه وهو محرم من وجع كان به بماء يقال له: لحي جمل». وورد في (الطبقات لابن سعد) ج ٢ ص ١٥٦ الطبعة الأولى لدار الكتب

العلمية - بيروت، باب في ذكر ما سمَّ به رسول الله أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أمر أصحابه فاحتجموا أو ساط رؤوسهم.» فإذا ما كانت الحجامة في الرأس بهذه الأهمية فلماذا يشوُّش علينا المخالفون ومن شايِعهم من الطائفة المحقِّقة لأننا نظبَّر بل نحجِّم رؤوسنا حزناً على سبط الرِّسول الأكرم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي اليوم العاشر من محرَّم الحرام؟! فإذا جاز لرسول الله أن يحتجم على رأسه لإزالة أثر السمِّ أو الشَّقِيقة مع كون فائدته جزئيةً تطيبياً وتطيبياً ومداواةً للرأس من الأوجاع فلمَ لا يجوز التَّطبير لفائدة مضاعفة في الرأس والروح باعتباره تطيبياً لروح المطبَّر من أسقام النَّفس وأمراض الفكر البعيد عن عالم المُثل والمعنويَّات؟! فليس بالخبز وحده يحيا الإنسان بل لروحه جذبة نحو المعنويَّات لا تعيش إلاَّ بها.

**والحاصل:** أن فائدة التَّطبير أعظم من الحجامة في الرأس لكونه - أي التَّطبير - زيادةً على إخراج الدَّم الفاسد منه فإنَّ فيه فائدة روحيةً ومعنويةً يحصل بسببها المطبَّر على الأجر الجزيل والزَّلفى والقربة من الربِّ العظيم لاقترانه بالجزع على سيِّد الشهداء الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ الذي يغضب الله تعالى لغضبه ويرضى لرضاه، وقد دلَّ الدليل الخاصَّ والعام على استحباب الجزع على ظلمات سيِّد الشهداء الإمام الأكبر أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ، والتَّطبير من أبرز مصاديق الحزن والجزع على الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ وقد فصلنا ذلك في كتابنا الموسوم بـ [ردِّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ] فليراجع فإنَّ فيه فوائد كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة، وأنصح إخواني الأعراء الموالين لأهل بيت النبوة والطَّهارة أن ينكبَّوا على دراسته ومدارسته في الحوزات والمعاهد العلميَّة لردِّ غائلة هؤلاء المشكِّكين الحاقدين على الشُّعائر المقدَّسة والتي منها التَّطبير بل هو على رأس قائمتهم الملعونة. مضافاً إلى الإطلاقات والعمومات الدالة على استحباب الجزع على الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ والتي منها التَّطبير:

إنَّ التَّوَابِين بعد شهادة الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ قد أدموا رؤوسهم بالحجارة ندماً على ما

فاتهم من نصرته الإمام روجي فداه<sup>(١)</sup>، وجاء في كتاب معالي السبطين للعلامة الحائري الجزء الثاني ص ١٧٤: «إنَّ هنداً زوجة يزيد لعنه الله تعالى لما اجتمعت في خربة الشَّام بسبايا أهل بيت النبوة وعرفتهنَّ ضربت رأسها بحجر فسال الدَّم على وجهها ومقنعتها وغشي عليها..» وكذا ما ورد عن أهل المدينة أنَّهم نتفوا لحاهم حزناً وجزعاً على الإمام عَلِيَّهِ السَّلَامُ<sup>(٢)</sup>، وما ورد عن مولاتنا العقيلة الحوراء زينب عَلِيَّهَا السَّلَامُ حيث ضربت رأسها بمقدَّم المحمل فشخب منه الدَّم الطاهر<sup>(٣)</sup>، وكان ذلك بمرأى ونظر الإمام العظيم زين العابدين عَلِيَّهِ السَّلَامُ ولم يعترض على ذلك أبداً، فدَلَّ الأمر على الجواز الشرعي لأنَّ سكوته دلالة تقريره لصحة الفعل بل وحسنه بسبب ما أصابه من الهمِّ والغمِّ على فراق أبيه سفينة النجاة ومصباح الدجى سيِّدنا وإمامنا الأكبر أبي عبد الله عَلِيَّهِ السَّلَامُ..

وعليه فإذا قام الدليل على مشروعية التطبير فلا دية على من طبر للآخرين..

وبعبارة أخرى: إنَّ الشرطين المتوفَّرين والمأخوذين على نحو العلة التامة في أصل الدية (وهما التَّشْفِي أو الانتقام والعبث، يضاف إليهما عدم وجود مجوز شرعي) غير متوفَّرين في التطبير، فيكون مباحاً شرعاً، بل ومستحب لأنَّه من أبرز مصاديق الجزع على سيِّد الشهداء عَلِيَّهِ السَّلَامُ حسبما أشرنا أعلاه، ولأنَّه أيضاً من مصاديق العج والضجيج الواردين في دعاء الندبة حيث قال سيِّدنا الإمام المعظم بقيَّة الله الأعظم روجي وأرواح العالمين لتراب نعليه الفداء:

(١) لم نعثر على مصدره ولكننا وجدنا ما لعله أعظم من رضخ الرؤوس بالحجارة وهو الإلقاء بالنفس من على ظهر الدابة، فقد روى ابن أعثم الكوفي المتوفى عام ٣١٤ هـ في كتابه [مقتل الإمام الحسين عَلِيَّهِ السَّلَامُ] ص ١٩٥: إنَّ التَّوَابِينَ بقيادة سليمان بن صرد الخزاعي لما وصلوا إلى كربلاء وأشرفوا على قبر مولانا المعظم الإمام الحسين عَلِيَّهِ السَّلَامُ (رموا أنفسهم عن دوابهم وجعلوا يقولون إنَّا خذلنا ابن بنت نبيِّنا وقد أسأنا وأخطأنا) فالرَّمي أعظم ضرراً من رضخ الرؤوس بالحجارة كما لا يخفى على المتأمل. كما وجدنا في كتاب [لم تكن ردة] ص ٢٧٢ نقلاً عن وثائق تاريخية في القرن الثاني الهجري أنَّ البحرانيين والبصريين والعاملين أول من ضربوا رؤوسهم بالسيف لما زاروا قبر الإمام الحسين عَلِيَّهِ السَّلَامُ مع صعصعة بن صوحان العبدي في اليوم التاسع بعد شهادة الإمام الحسين عَلِيَّهِ السَّلَامُ.

(٢) راجع: (اللهورف على قتلى الطفوف) لإبن طاووس ص ١٩٩.

(٣) راجع: (بحار الأنوار) للعلامة المجلسي ج ٤٥ ص ١١٤.

«فعلى الأطائب من أهل بيت محمد وعليّ صلى الله عليهما وآلهما فليبك الباكون وإياهم فليندب  
التأديون ومثلهم فلتدرف الدموع وليصرخ الصارخون ويضج الصّاجون ويعجّ العاجون» (١).

والضجيج لغةً: هو بمعنى الصّياح مع الجلبة واختلاط الصّياح مع بعضه البعض،  
وكأن المراد منه الضجّة الجماعية المصحوبة بالبكاء العالي، والعجيج والتعجيج  
مأخوذ من العجّ وهو لغةً: بمعنى إثارة الغبار أو الصّياح العالي، وكلاهما مطلوبان  
في مفهوم البكاء على مصائب سيّد الشهداء مولانا الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ،  
والسرّ فيه لأجل أنّ يكون البكاء بهذه الكيفيّة محفّزاً قوياً لسلك طريق الحقّ ونصرة  
أهله وإلا فلا يكون البكاء مطلوباً بذاته بما هو هو لا بما هو طريق من دون استبطانه  
على ما ذكرنا، وهل ثمة ضجيج وعجيج أفضل من صرخات المطبّرين وقعقة سيوف  
المحزونين المكرويين صارخين يا لثارات الإمام الحسين؟ كلا أيها المشككون لن  
تفلحوا بتحقيق أمانكم لأنّ الحقّ أحقّ أن يتبع وهو يعلو ولا يعلى عليه، وسيعلم  
الذين ظلموا آل محمّد أيّ منقلب ينقلبون والعاقبة للمتقين.

وبالجملة: تجب الدية عمّن شجّ رأس غيره فيما إذا كان الشجّ بغير مجوّز شرعيّ،  
وأما إذا كان بمجوّز شرعيّ فلا دية أصلاً وهو موضع إجماع بين عامّة الفقهاء، ولا  
يهمّنا الإجماع المحصّل أو المنقول ما دامت المسألة تدور مدار الدليل القائم على  
جواز التّطبير سواء أكان مباشراً أو بالواسطة كمن يطبّر لغيره بإذنه، ولو وجبت الدية  
على كلّ من شجّ رأس غيره سواء بحق أو بغير حق، لوجبت حينئذٍ على الأطباء  
والحجّامين، ولم يفت بذلك أحد من علماء الخاصة والعامة، ولعمري أنّ هذا مما لا  
يخفى على جاهل فضلاً عن عالم أو فاضل! فما إدّعا ذلك المشكك إنّهم عن جهله  
بقضايا الفقه والاستدلال، وهذه مصيبة عظيمة ابتلت بها الطائفة المحقّقة حيث تسلط  
عليها معتمون جهلة دخلاء على الفقه والعقيدة.

(١) راجع: (مفاتيح الجنان) للشيخ عبّاس القميّ والمزار للمشهدي ص٥٧٨..

## السؤال ٢:

ينتشر في الآونة الأخيرة وبقوة القول بأن التطبير يشوّه المذهب، وأن هذا العصر ليس عصر التطبير!! فما هو قولكم وفقكم الله تعالى؟  
الجواب: نجيب على الشبهة بوجوه هي الآتي:

**الوجه الأول:** إذا كان التشويه هو استنكار غيرنا علينا في التطبير فسوف يعمّ التشويه كلّ شعائرنا وأحكامنا الشرعية، فهل يسوغ لنا حينئذٍ أن نلغيها من أصلها لأنّ ذلك يشوّه الدين بنظر أولئك المخالفين؟! مضافاً إلى ذلك فإنّ ثمة أموراً يفعلها المخالفون ونحن نستنكرها<sup>(١)</sup> عليهم فلم لا يحرّمونها على أنفسهم لأنّ ذلك يشوّه دينهم بحسب نظرنا اتجاهها؟! فالعامة لا يبالون بانتقادنا لهم ولا يعيروننا أهمية أصلاً، فلم نعيّرهم أهمية ونحسب لهم حساباً حتى يقوم بعض المتسبين إلينا من ادعاء العلم فيحرّم ما أحلّ الله تعالى؟! يظهر أنّ المخالفين أحرص على حلال الله تعالى من أولئك المشككين المنسوبين إلى الطائفة المحقّقة.

**الوجه الثاني:** التشويه لغةً مصدر شوّه ومعناه القبيح المنظر أو البعد عن الجميل أو الحسن، والشوهاء هي قبيحة الوجه والخلقة، فدعوى أنّ في التطبير تشويهاً أو أنّه يشوّه المذهب يمكن قبولها في حال لم يكن فيه جهة محسّنة له وإلا فلا يعتبر مشوهاً للمذهب لقيام الدليل على جوازه واستحبابه، بالإضافة إلى أنّ التشويه أو الهتك أو الاستهزاء هو من موارد التّقيح العقلي، ولا يكون أحدها قبيحاً بنظر العقل إلا إذا خلا من جهات حسنة أو كان غير مطابق للواقع، وحيث إنّ التطبير - كما أشرنا فيما مضى - فيه جهات حسنة ومصالح واقعية دنيوية وأخروية فيخرج ساعتئذٍ من موضوع القبح إلى موضوع الحسن العقلي فيصير حسناً وإن استمجّه الخصوم وجعلوه في دائرة

(١) كقولهم - والعياذ بالله - بالتجسيم لله سبحانه وتعالى ولقد ذكر ذلك كبار علمائهم راجع: (صحيح البخاري) ح ٤٤٧٠ و ٤٤٧١ و ٤٤٧٢ و ٤٥٣٨ و ٦١٦٨ و ٦١٣٦ و ٦٨٨٦ و ٦٨٩٥، (صحيح مسلم) ح ٢٦٩ و ٥٠٨٢ و ٥٠٨٤ و ٥٠٨٥، (سنن الترمذي) ح ٥٠٨٢، (سنن الدرامي) ح ٢٦٨٣ و ٢٧٢٥ (مسند أحمد) ح ٧٣٩٣ و ١٠٧٠٣، (مسند ابن راهويه) ح ٩٤. وغيرها كثير لا يسع المجال لذكرها.

القبائح مع أنه يشترط في ممارسة الشعيرة أن لا تكون مشوّهة ومهتوكة بنظر الشارع المقدّس وليس بنظر الخصوم، بدهاة عدم رضا خصومنا علينا في جلّ معتقداتنا الضرورية وغير الضرورية، فقهية وعقدية، تاريخية وتفسيرية، رجالية وأصولية، فيلزم منه طرح تلکم الأحكام والفرائض بحجة أن خصومنا لا يرتضونها؛ وعدم رضاهم بها يشوّه المذهب... وتحريم تلك الضرورات كفر صريح، وهكذا بالنسبة إلى عدم رضا المخالفين بالتطبير لا يجوز أن يؤدي إلى تحريمه بحجة أنه يشوّه المذهب بنظر الخصوم الذين لم يرتض لهم الله العظيم أن تكون كلمتهم هي العليا وكلمتنا هي السفلى بل العكس هو الصحيح لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾<sup>(١)</sup> وقال أيضاً: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ۖ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۖ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۖ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ ۖ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۖ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۖ﴾<sup>(٢)</sup> وقال أيضاً: ﴿قُلْ أَللَّهُمَّ ذَرَّهُمْ فِي حَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾<sup>(٣)</sup> وقال: ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ وَامْضُوا حَيْثُ تُؤْمَرُونَ﴾<sup>(٤)</sup>. وللحديث النبوي المشهور:

«لا طاعة لخلق في معصية الخالق»<sup>(٥)</sup>.

والطاعة هي ما دلّ عليها دليل عام أو خاص، والتطبير أحد مصاديقها فلا يجوز إطاعة خصومنا في حليتها.

الوجه الثالث: لو فرضنا جدلاً بأن التشويه يحصل بصرف استهزاء الطرف الآخر له من دون الأخذ بنظر الاعتبار ما أشرنا إليه أعلاه، لكن ذلك يختلف باختلاف الأعراف والتقاليد بسبب عدم فهم الآخر للمدلول الديني لمفهوم الشعيرة أو أنه يفهم منها معنى آخر بحسب فهمه القاصر، وبالتالي فلا يكون فهمه لقبح شعيرة التطبير حجّة علينا بل يجب عليه عدم التعرّض لمن يقيمها معتقداً بحليتها ما دامت ضمن الأطر الدينية المستنبطة من

(١) سورة التوبة، الآية: ٤٠.

(٢) سورة الكافرون، الآيات: ١-٦.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٩١.

(٤) سورة الحجر، الآية: ٦٥.

(٥) راجع: (الخصال) للصدوق ج ١ ص ١٣٩ ب ٣ ح ١٥٨ و(علل الشرائع) ج ١ ص ١٤٩ ب ١٠٢ ح ١.

الكتاب والسُّنة بمفاهيمهما العامّة أو الخاصّة، بل لا يجوز للمعتقد بها السّكوت على من تهكّم عليها وسخر منها بل يجب عليه الدّفاع عنها من باب الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، ولا يكون الخصوم - بما ينكرونه على المطبّرين - أكثر حميّةً وغيره على شعيرة الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر من المؤمنين المطبّرين باعتبارهم أصحاب الحقّ الأصيل الذي يجب الدّفاع عنه والدّعوة إليه، فالمتعرّضون لشعيرة التّطبير يرتكبون محذور التوهين لتلكم الشعيرة التي قام الدليل الشرعي على إثباتها وإمضاءها.

**وزبدة المخض:** إن نظَرَ بعض الأعراف إلى التّطبير بأنه مصداق من مصاديق التّشويه ليس ضابطةً شرعيّةً حتّى يصحّ التمسك بها لتكون دليلاً يجب التّعبد به شرعاً، بل كل ما في الأمر يكون تشخيصه أو فهمه حالة موضوعيّة عرضيّة وليس حكماً شرعيّاً، والحالة الموضوعيّة أو التشخيص الموضوعي قابل للإصابة والخطأ معاً، لا سيّما حينما يصدر الحكّام المتلبسين بالدّين - وهم من أنصاف العلماء وليسوا بعلماء - الذين لا يجدون مبرراً للقول بالصّواب أو الإصابة للواقع وذلك لمنافاة أقوالهم لصريح الدّين في جميع حالاتهم، فالواقع والحقّ عندهم هو ما توافق مع مصالحهم وما دونه يعتبرونه باطلاً لا واقع له.

**الوجه الرابع:** حيث إن شعيرة التّطبير أحد مصاديق العنوان الشرعي تدخل حينئذٍ في دائرة الحكم الشرعي الأوّلي بخلاف الاعتقاد بكونها من موارد التّشويه بنظر بعض الأعراف المخالفة لنا، فيكون حينئذٍ التّشويه موضوعاً خارجياً أمر تشخيصه للعرف ولا تتفق الأعراف بتوحيد الكلمة عليه لاختلاف مشاربها وتقاليدها وعاداتها، فما يراه عرفٌ قبيحاً لا يراه عرفٌ آخر كذلك بل يراه حقّاً وصواباً، وما كان في دائرة الحكم الشرعي - من حيث كونه شعيرة - لا يمكن اعتباره تشويهاً، ومعنى الشعيرة أمر الله ونهيه، بخلاف المنكر لها فإنّه يسلب عنها عنوان الشعيرة فلا يكون حكمه عليها نافذاً بحق من اعتقد بكونها شعيرة، ذلك لأنّ العنوان الأوّلي حاكم على العنوان الاعتباري المحض، ومثله - أي العنوان الأوّلي الشرعي المدلول عليه بالأمر والنهي - لا يمكن بل لا يجوز أن يوكل للعرف بالبدهاة، نعم يوكل الشارح المقدّس مصاديق العنوان الأوّلي إلى العرف



يقررها حيث يشاء، كعنوان الصّلاة له مصاديق متعدّدة: كالصّلاة في الدّار أو في المسجد أو في الخيمة وما شابه ذلك من مصاديق يختارها المكلف حيثما يشاء.

وبعبارة أُخرى: إنّ مصاديق الشّعائر سواء أكانت في الحج أو الزّيارة أو المأتم الحسيني على صاحبه آلاف السّلام والتّحيّة مجعولة من قبل الشّارع المقدّس ما يعني أنّ تحديد مصداقها المباح من صلب مهمّته ولا علاقة لغيره من السّلاطين في تحديدها أو نفيها، كما لا حاكميّة لعرف أو سلطة دينيّة أو دنيويّة على تحديد مصاديقها من دون دليل خاص أو عام تندرج مصاديقها المستحدثة تحته، فيكون الشّارع المقدّس ممضياً للعرف بتشخيص الموضوع الذي يراد أنّ يكون مصداقاً من مصاديق الشّعائر.

ودعوى أنّ تخويل الشّارع المقدّس للعرف بتحديد المصداق يجر إلى استحداث تشريعات وطقوس جديدة في الدّين تحسب عليه وليست منه كما في كثير من البدع التي استحدثها السّلاطين والحكّام وبعض الفسقة من العلماء ما أدّى إلى تخويل العرف المدعوم بالسلطة والقوّة إلى تحليل الحرام وتحريم الحلال كما لو اتّخذ العرف المذكور بعض الأمكنة شعاراً فيحرم إهانتة بعد أنّ كان حلالاً بعنوانه الشّرعي... هي دعوى واضحة الفساد يراد منها سلب الشّرعيّة عن إقامة بعض مصاديق الشّعائر ومنها التّطبير، مع أنّ ثمة عناوين شرعيّة وعرفيّة ولغوويّة كافية في إضفاء الشّرعيّة على المصاديق المنطبقة على الشّعائر الحسينيّة وهي كما في السنة متعدّدة من الكتاب الكريم تقوم ببث المفاهيم حول الشّعائر العامّة التي يطبقها العرف بحسب ما يراه من المحفّزات الشّرعيّة لإثارة العواطف نحو أقطاب الثّورة الحسينيّة على أصحابها آلاف السّلام والتّحيّة؛ وهذه المفاهيم هي على وجه التّحديد بعض ما قدّمناه من آيات الكتاب نظير كونها نور الله وإعلاء كلمته وأنها عبادة لا دخل للكافرين بها، وثمة مفاهيم أخرى تثبت كونها حقيقة عرفيّة ولغوويّة مضميً عليها الدّليل الشّرعي العامّ أو الخاصّ ككونها دعوة لإحياء أمر أهل البيت عليهم السّلام وحكم العقل بلزوم تعظيم الشّعائر الحسينيّة المنسوبة إلى الله تعالى وأهل بيته الطّاهرين عليهم السّلام إلا ما قام الدّليل القطعي - لا الظنّي غير المعبر كحكم الحاكم وما شابهه - على مخالفته

الصَّريحَة للكتاب الكريم، وليس ثمة آية أو رواية أو إجماع بل وحتى شهرة تدل على أن التَّطبير يشوّه المذهب، فكيف يراد لنا أن نحرم ما دلّت على إباحته جميع أدلّة استنباط الحكم الشرعي بل وفي بعضها تصريح بخصوصيته كفعل مولانا الصديقة الصغرى الحوراء زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ التي ضربت رأسها بمقدم المحمل<sup>(١)</sup> وكادت ترمي بنفسها من على ظهر ناقتها مع كونها معصومة بالعصمة الذاتيّة، وما جرى على مولانا الإمام المعظم زين العابدين عَلَيْهِ السَّلَامُ الذي كادت نفسه تخرج من شدة التحسّر والحزن على أبيه سيّد الشهداء<sup>(٢)</sup> والوتر الموتور بمصائبه الفريدة من نوعها في عالم الملك والنّاسوت، وما جرى على أمه شهربانوا عَلَيْهَا السَّلَامُ حيث ألقت بنفسها في نهر الفرات ليلة الحادي عشر من المحرم<sup>(٣)</sup> على ما في بعض الروايات حزناً على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ.. وكذا ما جرى على التّوابين من الحزن والتّحسّر على سيّد الشهداء عليه آلاف التّحيّة والسّلام حيث رضخوا رؤوسهم بالحجارة<sup>(٤)</sup> وما جرى على رجال المدينة المنورة حيث نتفوا لحاهم تحسّراً على فقدان إمامهم الأكبر عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٥)</sup> بمراى من المعصوم زين العباد عَلَيْهِ السَّلَامُ. إلخ!!؟

وهل يجوز تحريم ما أحلّ الله تعالى لا سيّما بعد استعراض ما قدّمناه من إقدام أولئك العظام وإمضاء إمامنا الهمام زين العباد عَلَيْهِ السَّلَامُ؟!.

كلّا ثم كلّاً! اقتداءً بقوله تعالى: ﴿قُلْ ءَآلَ اللَّهِ أَذِنٌ لَّكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفَتَّرُونَ﴾<sup>(٦)</sup>. وقد ثبت لدينا بالدليل الخاصّ والعامّ صحّة التّطبير فلا يجوز لنا معاكسته ولا الوقوف بوجهه باعتبار ذلك وقوفاً بوجه ما قام الدليل الشرعي على إمضائه وإثباته ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ ۖ مُهَانًا﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) راجع: (بحار الأنوار) ج ٤٥ ص ١١٤، (المجالس الفاخرة) ص ٢٩٨.

(٢) راجع: (كامل الزيارات) ص ٤٤٤ ب ٨٨ ح ١.

(٣) بحار الأنوار ج ٤٥ ص ٦٢.

(٤) راجع: هامش ص ١١.

(٥) راجع: هامش ص ١١.

(٦) سورة يونس، الآية: ٥٩.

(٧) سورة الفرقان، الآيتان: ٦٨ - ٦٩.

### السؤال ٣:

لقد تم توزيع منشورات في الآونة الأخيرة<sup>(١)</sup> وقيل فيها إن زعماء الطائفة يقولون بحرمة التطبير وقد ذكر من ضمن هذه الفتاوى (فتوى السيّد الخمينيّ والسيّد محسن الأمين والسيّد الخوئي<sup>(٢)</sup> وغيرهم...)، والسؤال هو: هل صحيح أن زعماء الطائفة يقولون بحرمة التطبير؟! وهل هؤلاء المذكورين هم زعماء الطائفة الشيعية من زمن الغيبة أم هي حماقة من الذين يثرون؟!

الجواب: هؤلاء العلماء ليسوا زعماء الطائفة الشيعية المحققة بل هم من علمائهم يصبون ويخطئون في أفكارهم واستنتاجاتهم الفكرية، فالتمسك بهم والتمسح بأذيالهم عند من لا يستحسن التطبير ليس اعتقاداً بعلمهم وتقواهم وإنما لجرّ منفعة إلى خطّهم الذي يميلون إليه، ولو حلّ هؤلاء الذين جعلوهم زعماء الطائفة التطبير لكانوا عندهم من المركوسين والمنكوسين في درجات الجحيم ولاعتبروهم من أجهل الناس وسلبوا عنهم صفة العلماء كما يجري علينا من قبل نواصب المقلّدين لبعض هؤلاء العلماء، ونشكوهم إليه تعالى.

مضافاً إلى ذلك: فلا يوجد في أخبارنا مصطلح ينسب إلى الفقهاء عنوان زعامة الطائفة، بل الوارد في أخبارنا مفهوم عام كعلماء الإسلام وثقاتنا وموالينا وحجج الأئمة الأطهار عليهم السّلام كقول مولانا الإمام بقیة الله الأعظم عجل الله تعالى فرجه الشريف وجعلنا من أعوانه:

«أما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجتي عليكم»<sup>(٣)</sup>.

فجميع العدول من الفقهاء هم أمناء الأئمة الطاهرين عليهم السّلام على حلالهم وحرامهم بشرط التقوى والورع والمصونية لدينهم والمحافظة على شعائرهم وأحكامهم، فالحجّة لهم بالشرط الذي أفادته الأخبار الشريفة وليس كلّ عالم حجّة

(١) بعنوان: [لمن كان له قلب!].

(٢) السيّد الخوئي لم يفت بحرمة التطبير، بل له فتوى بجواز التطبير يأتي ذكرها في (ملحق الكتاب) ص ٩٦.

(٣) راجع: (الغيبة) للشيخ الطوسي ص ١٩٨.

منهم على الشيعة، فمن ركب مراكب العامة لا يجوز الأخذ منه كما أفاد مولانا الإمام المعظم الحسن العسكري عَلَيْهِ السَّلَامُ:

«فإن من ركب من القبائح والفواحش مراكب علماء العامة فلا تقبلوا منهم ولا كرامة»<sup>(١)</sup>.

فلا زعامة مصطلحة لفقهاء الطائفة بالمعنى الذي يحرم على غير المترأسين منهم عليها أن يدلوا بدلوهم والرجوع إليهم بالفتوى... فلو سلمنا بصحة مصطلح الزعامة الدينية للطائفة لهؤلاء المذكورين في السؤال فلأنهم مجتهدون - مع عدم كونهم أعلم علماء الطائفة - وكل مجتهد ينطبق عليه المصطلح المذكور، فترجيح بعض على آخر يكون ترجيحاً بلا مرجح، فإن الأكثرية من فقهاء الإمامية أفتوا بجواز التطبير وبعض ذهب إلى الاستحباب ونحن منهم.. فلماذا يتمسكون بأولئك ولا يتمسكون بنا ونحن أكثرية ينطبق عليها النص الصحيح عن مولانا الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ:

«خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر»<sup>(٢)؟!</sup>

لا يأخذون بما أفتينا بالدليل والبرهان لأننا لا نوافقهم على رغباتهم ونزواتهم التي من خلالها يوم القيامة سيندمون.. ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

#### السؤال ٤:

هناك علماء قد اشتهر في حياتهم تأييدهم للتطبير ولكن بعد وفاتهم خرجت فتاوى لهم بحرمة التطبير لم تكن موجودة في زمن حياتهم!!، مثل السيد محسن الحكيم والسيد أبو الحسن الأصفهاني والشيخ الأراكي<sup>(٤)</sup> وغيرهم..

(١) راجع: (الاحتجاج) ج ٢ ص ٢٦٣، و(الوسائل) ج ١٨ ص ٩٤ ب ١٠ ح ٢٠.

(٢) راجع: (مستدرک الوسائل) ج ٣، كتاب القضاء، باب ٩ من أبواب صفات القاضي، حديث: ٢، نقلنا عن عوالي اللئالي، ورواه البحراني في الحقائق، ج ١ ص ٩٣، المقدمة السادسة في التعارض والتراحيح بين الأدلة الشرعية، نقلنا عن عوالي اللئالي أيضاً.

(٣) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٧.

(٤) لقد اثبتنا بالمصادر في (ملحق الكتاب) أن هؤلاء المراجع رحمهم الله لم يفتوا بحرمة التطبير، راجع ملحق الكتاب ص.

فهل أن بعض الحواشي التابعة لبعض العلماء يتصرفون بالختم الشريف  
للأغراض والمقاصد المريضة؟!

الجواب: لا يبعد ما ذكرتموه.. وعلى كل حالٍ فلا تغرّبكم الأسماء اللامعة فإنّ  
الحقّ فوق ذلك، أعرّفوا الحقّ تعرفون أهله كما قال الإمام عليه السّلام:

«إن دين الله لا يُعرف بالرجال بل بآية الحقّ، فاعرف الحقّ تعرف أهله.. ويعرف  
الرجال بالحقّ ولا يعرف الحقّ بالرجال»<sup>(١)</sup>.

فقد عبّر عن معرفة الحقّ بآية الحقّ أي بالدليل القويّ الذي يثبت به الحقّ وليس  
بدعاوى لا علاقة لها بالدليليّة بل هي مجرد استحسانات وأقيسة عاميّة ومراكب  
ناصيّة تغرق بمن ركبها وتمسك بأذيالها والعياذ بالله تعالى.

#### السؤال ٥:

انتشر في منطقتنا وعلى مواقع الانترنت بيان من مجموعة من رجال الدين  
في الحجاز ضد شعيرة التطبير، وجاء فيه «كما ننصح المؤمنين بالابتعاد عن  
الممارسات التي تشوّه الوجه المشرق للشعائر الحسينيّة كالنّظير، وخاصة  
في بلادنا وحيث تتّجه الأنظار للتّعرف على مذهب أهل البيت وممارسات  
أتباعه، مما يوجب علينا تقديم الصّورة النّاصعة لنهج أهل البيت عليهم السّلام،  
ولا شك أن ممارسة النّظير لا تساعد على ذلك بل تعوقه وتعطي الدّريعة  
للمتعصّبين لتشويه المذهب والتّنفير منه، لذلك نوّكد على جميع المؤمنين  
بالابتعاد عن ذلك وتوعية من حولهم بسلبيّات هذه الممارسة وخاصة في  
بلادنا، نسأل الله تعالى الثبات على الدين والولاء لمحمّد وآل محمّد وأن  
يحمي بلادنا وبلاد المسلمين من الأخطار والفتن.».

مولانا الكريم: لقد وصفوا هذه الشّعيرة المقدّسة بصفات سيئة كما هو  
واضح من كلامهم، بل ويطالبون بالتحذير منها!!، مع العلم أنّ في الحجاز

(١) راجع: (بحار الأنوار) للمجلسي، (مستدرک سفينة البحار) للنمازي، (ميزان الحكمة) للريشهري.

وبركة أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وبجهود الخيرين، موبان للتطبير كبيران في بلدة العوامية وتاروت ولم يتعرض المطبّرون لأي مضايقات من أحد، ولكن أكثر الاستغراب والتعجب ينصبّ على من يدّعي التزامه بالمذهب الحقّ ويشوّه هذه الشّعيرة المقدّسة. فتمنى منكم ذكر رأيكم الشريف بما قالوه وخاصّةً أن بيانهم منتشر بشكل كبير، وأنهم أطلقوا عليه بيان (لا للتطبير)، وقد وقع عليه تسعة أشخاص.

الجواب: لقد تحدثنا كثيراً عن التطبير وفندنا أغلب مزاعم المشكّكين به فراجعها عبر موقعنا الإلكتروني، كما أنّ لنا ردوداً هامة على هؤلاء المشكّكين في كتابنا [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَام] عبر موقعنا المذكور: [www.alettra.org](http://www.alettra.org)

ونزيد على ما ذكرنا بياناً آخر مفاده:

إنّنا نقول باستحباب التطبير طبقاً لما ورد في الأدلّة الترخيصة الفقهيّة بشأن ذلك، واعتقادي أنّ من يفتي بحرمتها لم يتذوّق طعم الفقه ولم يمارسه بشكل صحيح، هذا إنّ كان من أهل الاجتهاد، فكيف بمن هو مقلّد لغيره أمثال هؤلاء الكسالى من المعمّمين الذين لا يميزون بين الألف والعصا وبين البعرة والبعير؟! ولو أنّهم أنصفوا أنفسهم لما وقفوا هذا الموقف المخزي الذي سيكون حسرةً عليهم يوم العرض الأكبر بل وهم على فراش احتضارهم...!! إنّهم آليون مسخّرون لزيد وعمرو، ولو كانوا صادقين بدعواهم وجديرين بلقب علماء وفقهاء - إنّ كان فيهم فقهاء - لدعونا للمباحثة والنقاش، وعلى الأقلّ لكانوا ناقشونا أو ناقشوا أحداً غيرنا من العلماء الذين يجيزون التطبير في بلدكم الحجاز، ولكنهم عاجزون عن ذلك، لذا يقومون بتوزيع المناشير على العوام ليشكّكوهم بتلك الشّعيرة أو ليسلّطوا عليهم أعداء الله تعالى ليلجموهم أو يقهروهم على تركها، مع أنّ التسليط المذكور من أعظم الكبائر عند الله تعالى وفاعله يستحقّ العقاب الشّديد، وهل خلا المجتمع الشّيعي من المنكرات - كالزّنا واللواط والمساحقة وشرب الخمر وظلم المستضعفين -

حتى يتفرغوا لمناهضة التطبير وكأنه أعظم من الزنا واللواط والسحاق وغيرها من المحرمات المنصوص عليها في الكتاب والسنة؟! فالعجب العجاب أن يتركوا الإنكار على ما نصت عليه الشرائع المقدسة ودلت عليه البراهين القطعية من الكتاب والسنة ثم يتفرغون للهجوم على المطبّرين والتطبير الذي لم ينهض دليل واحد على كراهته فضلاً عن حرمة.. فصار الحرام حلالاً، والحلال حراماً كما أخبر عن ذلك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذْ قَالَ لِسُلَيْمَانَ الْفَارِسِيِّ:

«من أشرط الساعة إضاعة الصلاة واتباع الشهوات والميل مع الأهواء وتعظيم المال وبيع الدين بالدنيا فعندها يذوب قلب المؤمن في جوفه كما يذوب الملح في الماء مما يرى من المنكر فلا يستطيع أن يغيره، قال سلمان: إن هذا لكائن يا رسول الله؟ قال: أي والذي نفسي بيده يا سلمان. إلى أن قال: عندها يكون المنكر معروفاً والمعروف منكراً ويؤمن الخائن ويخون الأمين ويصدق الكاذب ويكذب الصادق..»<sup>(١)</sup>.

فأي مصيبة أعظم من هذه المصيبة حيث يصبح الدين لعقاً على الألسن تمجّه أفواه المدّعين والجهلة بأمور الدين والسفلة من أتباع السلاطين المتزيّنين بزبي علماء الدين؟!!

فأعظم نكايه تكون ضدّهم هي أن تُكثروا من التطبير وأن تُكثروا من البحوث التي تساهم في دفع الشبهات الدائرة حوله، ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿وَالْعَقِيبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، ﴿قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾<sup>(٥)</sup> ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ

(١) راجع: [تفسير القمي] ج ٢ ص ٣٠٣ تفسير سورة محمد.

(٢) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٧.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٢٨.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ٩١.

(٥) سورة الأنعام، الآية: ١١٢.

يَعْلَمُونَ ﴿١﴾، ﴿فَذَرَهُمْ يُخَوْضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوْعَدُونَ﴾ ﴿٢﴾.

## السؤال ٦:

ما مدى صحة حديث نطح السيدة زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ رأسها بمقدم المحمل؟ وهل هي ثابتة وصحيحة عندكم؟

الجواب: لا أدري لماذا كل هذه الضجة على هذا الحديث المبارك؟! لأنه يدل على هول المصيبة في كربلاء؟! أو لأنه يدل على صحة ومشروعية التطبير؟! أو لأنه لا يتوافق مع الأمزجة الفاسدة عند بعض أنصاف العلماء؟! كل هذه الاحتمالات صحيحة بحق هؤلاء المشككين قطع الطريق على عباد الله تعالى كما ورد في الخبر عن النبي داود عَلَيْهِ السَّلَامُ حينما خاطبه ربه بقوله: «يا داود قل لعبادي: لا تجعلوا بيني وبينكم عالماً مفتوناً بالدنيا فيصدّهم عن ذكري وعن طريق محبّتي ومناجاتي أولئك قطع الطريق على عبادي»<sup>(٣)</sup> وحديث نطح الجبين الشريف لمولاتنا وسيدتنا الصديقة الصغرى الحوراء العلياء زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ<sup>(٤)</sup>. مرسلًا عن مسلم الجصاص في بعض الكتب المعتمدة أنّ سيدتنا الحوراء (صلوات ربي عليها) نطحت جبينها المقدّس بمقدّم المحمل لما أطل عليها رأس مولانا وإمامنا المعظم سيّد الشهداء أبي عبد الله الحسين (صلوات ربي عليه) قال الراوي: «أنّ أمّ كلثوم أطلعت رأسها من المحمل وقالت لهم - أي لأهل الكوفة - صه يا أهل الكوفة تقتلنا رجالكم وتبكيها نساؤكم؟ فالحاكم بيننا وبينكم الله يوم فصل القضاء، فبينما هي تخاطبهنّ إذا بضجة قد ارتفعت، فإذا هم أتوا بالرؤوس يقدمهم رأس [الإمام] الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو أزهريّ قمريّ أشبه الخلق برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَلِحَيْتِهِ كسواد السَّبج قد اتصل منها الخضاب ووجهه دائرة قمر طالع والرمح تلعب بها يميناً وشمالاً فالتفتت

(١) سورة الحجر، الآية: ٣.

(٢) سورة الزخرف، الآية: ٨٣.

(٣) راجع: (تحف العقول) للحرّاني.

(٤) رواه الشيخ المجلسي رحمه الله تعالى في البحار / الجزء الخامس والأربعين / ص ١١٤.



زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ فرأت رأس أخيها فنطحت جبينها بمقدم المحمل حتى رأينا الدَّم يخرج من تحت قناعها وأومات إليه بخرقة..»، والحديث وإن كان مرسلاً لكنّه صحيحٌ عندنا من وجوه:

الأول: لا يشترط في الأخبار التاريخية قوّة أو صحّة السّند، وهو أمرٌ متفقٌ عليه عند عامّة محققي الإماميّة، والمنكر شاذٌّ لا يُعتدّ بإنكاره - بل لا نظنه شمّ رائحة الفقاهاة - وذلك لأنّ إنكار الأخبار التاريخية الضّعيفة - والمرسل أحد أقسامه - يستلزم طرح الأخبار الكثيرة الدّالة على الحوادث الماضية أو المستقبلية، وفي الطّرح ما لا يخفى من المحاذير على المتفقّه اللّبيب فضلاً عن الفقيه...!!

وبعبارةٍ أُخرى: إنّ رواية نطح الرّأس الشّريف لمولاتنا الصّديقة الصّغرى العلياء زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ لا يضرّ إرسالها ما دامت منقولة من كتاب معتبرٍ يحكي ما جرى على ظلمات الإمام المظلوم أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ وأهل بيته من السّبايا في كربلاء والكوفة والشّام.. ولا نتشدد على الأسانيد في الروايات التاريخية لأنّ ذلك غير مطلوب فيها بل المطلوب هو التّوثيق لقضية تاريخية محاطة بثقة النّاقل لها مباشرة أو عبر كتاب معتبر، لأنّ جلّ همّ العالم التاريخي هو ما أشرنا مع كونه يروم من نقله للقصة التاريخية هو اقتناص الرواية بغضّ النظر عن راويها لكي يشكّل صورة خاصّة للرواية التاريخية وبالتالي فمن الخطأ الفادح أن يفند السامع أو القارئ ما سمعه أو قرأه في الرواية التاريخية ويواجهها بالإنكار بذريعة عدم وجود سند للرواية لأنّ الرواية التاريخية - كما ألمحنا - لا يشترط أو لا يقتصر فيها على الأسانيد، بل المفروض فيها كونها ذات مصدر معتمد عليه قديماً أو حديثاً منقولاً عن تاريخ قديم.

فما رواه المحدث المجلسي رحمه الله تعالى من رواية مولاتنا زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ سواء أكان مصدراً قديماً أم قريب عهد بعصره فلا يعتبر ذريعة لإسقاطه، لأنّ الرواية لا تُردُّ إذا كان المصدر متأخراً، غاية الأمر أنّ المصدر المتأخّر بنفسه لا يعتمد

عليه منفرداً بنفسه بل يكون معتمداً في حال انضمت إليه قرائن تدل على صحة ما فيه، ومجرد قول الناقل الثقة بأنه نقل الرواية من مصدر معتمد يشكّل قرينة على الوثوق به والاطمئنان بما فيه، فلا يشترط في أيّ كتاب أو مقتل متأخر أن يكون قديماً يرجع إلى القرن المتأخر قليلاً عن عصر الواقعة بل لو كان في القرن العاشر الهجري أو الرابع عشر فإنه معتمد عليه ما دام مصدراً يُعتمد على الوثائق التي عليها شواهد أو قرائن تثبت صحتها، فالتأخر ليس سبباً لطرحة لأن الأهمية للنقل والناقل للكتاب أو للرواية التاريخية وإن لم يُذكر فيه السند، وباب الرواية التاريخية - كما ألمحنا مراراً - لا يشترط فيها ما يشترط في باب الأحكام الفرعية من صحة السند بل يكفي كونها مستخرجة من كتاب معتبر، مع التأكيد على أن نفس الرواية للحكم الفرعي لا يُشترط فيها صحة السند دائماً بل يكفي في صحة استنادها إلى الشارع المقدّس بمجرد كونها موثوقة الصدور قد دلت على صحتها القرائن المعتضدة بالكتاب والسنة، فكونها مرسلة لا يستلزم طرحها جانباً أو إهمالها رأساً، بل على الأقل تُتخذ كقرينة تعضد بقية الروايات المسانحة لها أو الكاشفة عن حيثية الحدث التاريخي المسانح لها أو القريب منها، كما لو دلت الرواية الصحيحة سنداً على أن المعصوم عَلَيْهِ السَّلَامُ كادت نفسه تخرج من بدنه حزناً على سيد الشهداء بالبكاء عليه أو الغم لأجله فلا يمكننا أن نرد رواية دلت على فعل أدنى من فعل الجزع أو البكاء المسبب لخروج الروح من الجسم، فإذا ثبت الجزع الأكبر المؤدّي إلى خروج الروح من الجسم بسبب الغم والهم على سيد الشهداء فيثبت الجزع الأدنى المؤدّي إلى نطح مولاتنا الصغرى عَلَيْهَا السَّلَامُ لرأسها الشريف في مقدّم المحمل، فالأدنى لا يُطرح إذا لم يطرح الأعلى بطريق أولى كما يقول علماء المنطق والحكمة والأصول..

الثاني: لقد عمل المشهور برواية النطح بل يمكننا دعوى إجماع المتأخرين على العمل بها، وعملهم جابراً لضعف سندها أو إرسالها، لأن نفس العمل يعتبر قرينة على

صحّة صدورها، ولو لم يكن سوى أنّها منقولة من كتاب معتبر لكفى بها قرينة واضحة على صحّتها بلا حاجة إلى اعتضاها وانجبارها بعمل المشهور، نعم يكون عمل المشهور مؤكّداً للنقل المعتبر، وهو يضيف عليها هالةً من النور على نورها ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾<sup>(١)</sup>.

الثالث: نطح جبين السيّدة الطاهرة الزكيّة ليس بأعظم من نتف رجال المدينة للحاهم لما دخل موكب السبايا إليها وقد روى ذلك ابن طاووس في كتابه اللّهوف، وكذا ليس أعظم مما فعلته سيّدتنا الرباب عَلَيْهَا السَّلَامُ التي آلت على نفسها أن لا تستظلّ تحت سقفٍ يقيها الحرّ والبرد لمدة عامٍ كاملٍ حتّى تقشّر جلدها فماتت كمدّاً على سيّدنا ومولانا الإمام الحسين<sup>(٢)</sup>!!..

مضافاً إلى ذلك: فإنّ الفاطميّات الطاهرات خمشن وجوههنّ حزناً على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ وعملهنّ حجّةً شرعيّةً<sup>(٣)</sup>، والخمش نظير النطح إن لم يكن الخمش أعظم ضرراً من نطح الجبين لما يترتب على الخمش من تشويه للوجه وكثرة الخدوش والجراحات في الوجه وتمنع من الضوء أيضاً، فإذا جاز الأدنى، جاز الأعلى منه بطريق أولى، فتأمل!!.

الرابع: حتّى لو كان من الناحية السننّية ضعيفاً فلا يجوز طرحه باعتباره لا يحلّ حراماً ولا يحرم حلالاً، بل هو مطابقٌ للأصول العامّة التشريعيّة عندنا نحن الإماميّة من حيث دخوله في مفهوم الحزن والجزع المساغ شرعاً على سيّد الشهداء (فديته بنفسه) وقد أستدللنا على صحّة ذلك في كتابنا المبارك [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ] فليراجع..

بالإضافة إلى ذلك: إنّ للخبر الضعيف أحكاماً مغايرة عن أحكام الخبر المعتبر، ومغايرته عن غيره لا تعني أنّه لا حكم له، بل له حكم بحرمة ردّه فيما لو لم يتعارض

(١) سورة النور، الآية: ٣٥.

(٢) راجع: (الكامل في التاريخ) ج ٤ ص ٨٨ حوادث عام ٦١هـ، (المحرر) ج ٣ ص ١٣، (منتهى الآمال) ج ١.

(٣) راجع: (اللّهوف على قتلى الطفوف) ص ١٩٩.

مع الدلالة القطعية للكتاب الكريم والسنة الطاهرة، وحرمة رده هو السائد بين الأصوليين والإخباريين فلم يشدّ منهم أحد سوى ضعيف التحصيل، وحرمة رده تختلف عن حجّة الخبر، فحرمة الردّ تشمل حتّى الخبر الضعيف، ويشهد لما قلنا أنّ صاحب الوسائل<sup>(١)</sup> قد عقد باباً يبلغ العشرات من الروايات الصحيحة الدالة على حرمة رد الخبر الضعيف لمجرّد ضعفه السندي؛ وهي على كثرتها تؤكّد القاعدة المسلّمة التي أشرنا إليها من حرمة ردّ الخبر لأجل ضعفه السندي. وقد ذكرنا في بحوثنا الأخرى الرّجالية بأنّ الخبر الضعيف في مصطلح الدراية والحديث يختلف عن الخبر الموضوع والمدسوس، فالخبر الموضوع هو الخبر الذي علّم وضعه وكان مخالفاً للكتاب الكريم وسنة نبيه وآله الطيبين الطاهرين عليهم السّلام بخلاف من توفّرت فيه شرائط الحجّية التي منها عدم معارضة الخبر الضعيف للكتاب والسنة الطاهرة، وما كان بهذه الصّفة لا يمكن أن يقال عنه بأنه مدسوس أو موضوع.

وبما تقدّم يتضح أنّ الحديث الشريف موافق للأصول والقواعد الشرعيّة ولا عبرة بما ينفثه المشكّكون عليهم اللّعة السّرمديّة إلى أبد الأبدين..

#### السؤال ٧:

هل التّطير واجب كفايي كما يراه بعض المراجع والفقهاء كالمرجع السيّد محمّد علي الطباطبائي (دام ظلّه)؟

الجواب: نعم هو في زماننا هذا الذي يشنّ فيه حملة عشواء على التّطير والمطّبرين واجب كفايي بالعنوان الثّانوي قطعاً، باعتباره شعاراً ورمزاً لأحد الشّعائر الكبرى لإظهار الفجعية بالإمام سيّد الشهداء الحسين المظلوم عليه السّلام، فإسقاطه من الشّعائر الحسينيّة على صاحبها آلاف السّلام والتّحيّة يستلزم تضعيف الشّعائر والمعتقدين بها بل وهتكهم والازدراء بهم، فلا بدّ من الميل إلى كونها واجباً كفايياً من الجهة التي ذكرنا فيكون راجحاً شرعاً بل واجباً أيضاً لا بعنوانه الأوّلي بل بعنوانه

(١) صاحب الوسائل هو: محمد بن الحسن الحر العاملي المتوفى سنة ١١٠٤هـ.

الثانوي كما أشرنا، وهذا نظير ما أفتى به الحجة السيد محسن الحكيم (أعلى الله مقامه الشريف) في مورد الشهادة الثالثة بالولاية لأمير المؤمنين مولانا علي عليه السلام في الأذان والإقامة حيث عدّه «واجباً بعنوانه الثانوي باعتباره من شعائر الإيمان ورمزاً إلى التشيع»<sup>(١)</sup>، وهكذا الحكم بالنسبة إلى التطبير في زماننا هذا فإنه كما ذكرنا آنفاً ولأن ذلك رفعة للشعائر الحسينية وسبباً للنكاية بأعداء التطبير وإدخال الغيظ على قلوبهم، وهو ما أشارت إليه صحيحة معاوية بن وهب قال: استأذنت على أبي عبد الله عليه السلام فقيل لي: أدخل، فوجدته في مصلاه في بيته فجلست حتى قضى صلاته فسمعتة وهو يناجي ربه ويقول:

«اللهم يا من خصنا بالكرامة وخصنا بالوصية ووعدنا بالشفاعة وأعطانا علم ما مضى وما بقي وجعل أئمة من الناس تهوي إلينا اغفر لي وإخواني ولزوار قبر أبي الحسين عليه السلام الذين انفقوا أموالهم وأشخصوا أبدانهم رغبة في برنا ورجاء لما عندك في صلتنا وسروراً أدخلوه على نبيك صلواتك عليه وآله وإجابة منهم لأمرنا وغيظاً أدخلوه على عدونا أرادوا بذلك رضاك، فكافهم عناً بالرضوان وكلاهم بالليل والنهار واخلف على أهلهم وأولادهم الذين خلفوا بأحسن الخلف واصحبهم واكفهم شر كل جبار عنيد وكل ضعيف من خلقك أو شديد وشر شياطين الإنس والجن واعطهم أفضل ما أملوا منك في غربتهم عن أوطانهم وما آثرونا به على ابنائهم وأهاليهم وقرباتهم، اللهم إن أعداءنا عابوا عليهم خروجهم فلم ينههم ذلك عن الشخصوس إلينا وخلافاً منهم على من خالفنا فارحم تلك الوجوه التي قد غيرتها الشمس وارحم تلك الحدود التي تقلبت على حفرة أبي عبد الله عليه السلام وارحم تلك الأعين التي جرت دموعها رحمة لنا وارحم تلك القلوب التي جزعت واحترقت لنا وارحم الصرخة التي كانت لنا، اللهم إني أستودعك تلك الأنفس وتلك الأبدان حتى نوافيهم على الحوض يوم العطش، اللهم إني أستودعك تلك الأبدان وتلك الأنفس، حتى نوافيهم من الحوض يوم العطش. فما زال يدعو وهو ساجد بهذا الدعاء، فلما انصرف قلت: جعلت فداك لو أن هذا الدعاء الذي سمعت منك كان لمن لا يعرف الله عز وجل لظننت أن النار لا تطعم منه شيئاً أبداً، والله لقد تمنيت أني كنت زرته ولم أجد، فقال لي: ما أقربك منه فما الذي

(١) لقد ذكر ذلك السيد محسن الحكيم - في بحثه على (العروة الوثقى) باب التشهد، فليراجع.

يمنعك من زيارته. ثم قال: يا معاوية لم تدع ذلك، قلت: جعلت فداك لم أدر أن الأمر يبلغ هذا كله، فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ: يا معاوية من يدعو لزواره في السماء أكثر من يدعو لهم في الأرض» (١) انتهى.

فالتأمل بهذه الرواية الشريفة يعطينا صورة متكاملة عن المشهد الولائي لأهل بيت العصمة والرسالة والطهارة حيث إننا نعتبر التطبير أحد المصاديق الكبرى للجزع وإحتراق القلوب والصرخة المليئة بالألم والغصة لهم عَلَيْهِ السَّلَامُ، كما أنه أحد مصاديق البرِّ والرجاء والإجابة لأمرهم بتعظيم أيام الحزن على سيد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ بل هو أحد أكبر مصاديق إدخال الغيظ على قلوب أعدائهم الذين عابوا عليهم الزيارة ومستلزماتها من البكاء والتدبة واللطم والتطبير.. ولا أظن عاقلاً يتردد فيما قلنا أو يشك فيما أبرمنا..!!

**وبالجملة:** إن التطبير الشريف واجب كفايً بالتقرير الذي قدّمناه بل لا يبعد وجوبه بالعنوان الأولي أيضاً فيما لو اعتبرناه مصداقاً لفقرات صحيحة معاوية بن وهب، من حيثية أنّ إدخال الغيظ على قلوب أعدائهم واجبٌ بعنوانه الأولي لا الثانوي باعتباره داخلياً في مصاديق مفهوم البراءة من أعدائهم، والبراءة من أعدائهم واجبة شرعاً، فإذا أوتي به بهذا العنوان يكون مصداقاً لوجوبه بالعنوان الأولي، وإذا أتى به بعنوان الحزن يكون مصداقاً لاستحبابه بالعنوان الأولي، وإذا اعتبرنا إدخال الغيظ على قلوب أعدائهم أمراً مستحباً فيكون مستحباً بعنوانه الأولي لا الثانوي؛ والقول باستحبابه بالعنوان الأولي لا يتعارض مع القول بوجوبه بعنوانه الثانوي لكونه تعظيماً ليوم عاشوراء، ولأنه مذكور بما جرى على سيد سلطان الوجود الإمام أبي عبد الله عليه آلاف التحية والسلام، وكلما كان كذلك فهو من الشعائر التي دلّ عليها قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ (٢)

فالمطبر هو من أبرز مصاديق مفهوم [تعظيم الشعائر] لكونه متحيزاً للوقوف

(١) (كامل الزيارات) ص ٢٢٨ باب ٤٠ ح ٢.

(٢) سورة الحج، الآية: ٣٢.

بجانب الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ ليس بالقول فحسب وإنما بالفعل، فالتحيز للحق مطلوب شرعاً وعقلاً و عرفاً، وقد ينقلب المستحب في بعض الأحيان إلى واجب سيما إذا كان يرمز إلى شعارٍ لرفع مظلومية الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ تماماً كالتشهد بالولاية لأمر المؤمنين عليّ إذ هو مستحبٌ بذاته دون أن يكون مرتبطاً بالأذان والإقامة على بعض المباني الفقهيّة، لكنّه أصبح واجباً فيهما لكون الشّهادة الثالثة ترمز إلى التشيع وفاقاً للسيد الحكيم في حاشيته على العروة، ولكننا أفتينا فيما سبق لبعض المؤمنين بكون التشهد بالولاية لأمر المؤمنين عليّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مستحباً بالعنوان الأوّلي لدلالة بعض الأخبار على ذلك، ولا يهم ضعفها السّندي ما دامت تشير إلى المستحب الذي لا تشدد بالأخذ به لإثبات المستحب لقاعدة [التسامح في أدلة السنن] واستحبابه الأوّلي لا يمنع من وجوبه الثانوي، وهكذا فإنّ التّطير مستحب بالعنوان الأوّلي ولكنّه في بعض الأحيان يصبح واجباً كفاثياً على جماعة من المؤمنين لكونه شعاراً خاصاً لإيصال المظلومية للناس.

#### السؤال ٨:

هل يجوز الخروج بموكب تطير في منطقة يحتمل أن تخرج على المطرّين بالأخشاب - كردة فعل - ورمي الحجارة وكل أساليب العنف..؟! وفي عدم ذلك هل يوجد دليل شرعي يمنعنا من الخروج؟

الجواب: لا إشكال في الخروج في مواكب التّطير حتّى ولو أدّى ذلك إلى أذية محتملة أو مظنونة أو توجب عسراً وحرماً، إذ ما من فعلٍ إلّا ويحتمل الضّرر فيه في جهةٍ من الجهات، فمجرد احتمال الضّرر لا يوجب الحرمة، كما أنّ أدلّة نفي العسر والخرج خاصّة بالواجبات ولا تشمل المباحات أو المندوبات كالشعائر الحسينيّة، فرفع الحرج إنّما يكون في الأمر الإلزامي فقط دون ما رخص الشارع في تركه، والوجه في ذلك هو أنّ رفع الحكم الحرجي إنّما هو للامتنان ولا منّة في رفع المندوبات بل المنّة في ثبوتها، مضافاً إلى أنّه لا يُعقل تحقق العسر والخرج مع التّرخيص في الترك لأنّ الحرج إنّما يكون من قبيل الحكم وليس من قبل متعلّقه مهما



كان شاقاً، من هنا لم يفتِ فقيهٌ بحرمته بعض التكاليف المستحبة التي يحصل العسر في إتيانها كالصوم ندباً في أيام الصيف الشديد الحرّ وإحياء الليالي الطوال بالعبادة وطَيِّ الوقت بالجوع وصلاة ألف ركعة في اليوم والليلة والسجود على حجارة خشنة من الفجر إلى طلوع الشمس وما شابه ذلك من الأمور الشاقة والمحملة الضرر بل ومقطوعه أيضاً، فمجرد حصول الضرر بسبب الخروج في موكب التطبير لا يكون مبرراً لحرمة وإلّا لحكمتنا على كثيرٍ من المندوبات بل والمباحات من الحرف والصناعات بالحرمة مع أنّ ذلك مباح وفي أكثر الأحيان مستحبّ وإن أوجب إهانة لصاحبه أو فاعله من قبل الآخرين، ففي (المناقب) ج ٤ ص ١٥٥ أنّ مولانا الإمام السجّاد عَلَيْهِ السَّلَامُ كان شديد الاجتهاد بالعبادة نهاره صائم وليله قائم حتى أضّر ذلك بجسمه فقال له الإمام أبو جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ:

«يا أبه! كم هذا الدؤوب؟ فقال: أتُحب إلى ربي لعله يزلفني».

فإذا جاز للإمام السجّاد عَلَيْهِ السَّلَامُ أن يؤذي نفسه بالعبادة ليزلفه الله تعالى فلم لا يتعرض المطبّر لزلفى الربّ في موكب يتعرّض للأذى في سبيل إشهار مظلومية سيّد الشهداء أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ (وأرواحنا فداه) ما دام التطبير من شعائر الله التي تذكّر بيوم الإمام سيّد المظلومين عَلَيْهِ السَّلَامُ؟! وهنيئاً لمن تأذى في سبيل المولى المعظم الإمام الحسين وأهل بيته الطاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فإنّ ذلك من الجهاد في سبيله وتحصيل مرضاته وفيه رضا الموالي المطهّرين حسبما جاء ذلك في صحيحة معاوية بن وهب في كتاب: [كامل الزيارات]، لجعفر بن محمد بن قولويه ص ٢٢٨ - ٢٢٩: عن موسى بن عمر، عن حسان البصري، عن معاوية بن وهب التي أشرنا إليها في السّؤال السابع فلا نعيد.

والحاصل: إنّ رمي المطبّرين بالحجارة والأخشاب كما أشار السائل الكريم يكون من مصاديق التعيب على زوار الإمام أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو مرغوب فيه عند الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومن أجل هذا فليتنافس المتنافسون،



﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾<sup>(١)</sup> ﴿ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

## السؤال ٩:

هل تؤيدون فتوى مؤسس الحوزة العلمية في قم المقدسة آية الله الشيخ عبد الكريم الحائري (نرسره) في جواز التطبير في العزاء، كما ورد في رسالته الفارسية<sup>(٣)</sup>؟.

الجواب: إن مشهور المتأخرين قائلون بجواز التطبير عزاءً على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ والشيخ الحائري رحمه الله تعالى من هؤلاء المجوزين، ونحن نؤيده بفتواه المباركة ولكننا نزيد عليه أمراً آخر ألا وهو استحباب التطبير حداً على سيّد الشهداء وإظهاراً لمظلوميته ولو أدّى ذلك عرضاً وبسبب كثرة الحزن إلى الضرر المؤدّي إلى الموت، فإذا جاز لمولاتنا الصديقة الصغرى الحوراء زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ أَنْ تموت كمداً وحزناً على أخيها سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ.. وكذلك ما جرى على مولاتنا الصديقة أم كلثوم والطاهرة مولاتنا الرباب ومولاتنا رقية عَلَيْهِنَّ السَّلَامُ وإذا جاز لمولانا المعظم الإمام بقیة الله تعالى الحجّة بن الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يموت بلوعة المصاب وغصّة الاکتئاب كما ورد ذلك عنه بقوله عجلّ الله تعالى فرجه الشريف:

«لأبكينّ عليك بدل الدّموع دماً حسرةً عليك وتأسفاً على ما دهاك وتلهفاً حتى أموت بلوعة المصاب وغصّة الاکتئاب»<sup>(٤)</sup>.

فإذا جاز للإمام المهدي عَلَيْهِ السَّلَامُ وأرواحنا فداه أَنْ يموت - بعد ظهوره الشريف وتحكيم العدل على الأرض - بلوعة المصاب وغصّة الاکتئاب تحرقاً على جدّه المعظم مولانا الإمام أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ، جاز لنا ذلك بطريق أولى وبنفس

(١) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٧.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٢٨.

(٣) لقد أصدر آية الله الشيخ عبد الكريم الحائري فتواه في جواز التطبير في يوم عاشوراء وقد طبعت في الصفحة ١٧٦ من رسالته العملية المسماة ب (منتخب المسائل) عام ١٣٤٣هـ في المطبعة العلمية بطهران.

(٤) راجع: (مفاتيح الجنان) للشيخ عباس القمي.

الملاك وتنقيح المناط بلا إشكالٍ أو عتابٍ، ولموردنا تفرّعات متعدّدة قد فصلّناها في كتابنا [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَام]، فليراجع، وفتوانا بهذا المضمون مشهورة. والله من وراء القصد، والسّلام.

## السؤال ١٠:

التّطبير جائز ومستحب، لكن للأسف مازال هناك الكثير ممّن يحارب هذه الشّعيرة المقدّسة، فيلى ماذا تعزّون ذلك؟

الجواب: ثمة سببان عظيمان لمحاربة التّطبير:

الأول: وهو ناتجٌ عن الاجتهاد الاستحساني في تحريمه ما أدّى إلى حماس التّابعين لفتوى التّحريم فحاربوا من يجيز التّطبير بشتى وسائلهم الخبيثة عبر أعوانهم من الجهلة التّواصب، وحماسهم غير مبرّر شرعاً وعقلاً وعرفاً إذ لا يحقّ لهم الاعتداء على من يرى حليّته واستحبابه وإلاً وصلت النّوبة إلى الفتاوى التّحريميّة لدى الطرف الآخر الذي من حقّه أيضاً أن يعتدي على من يقول بالحليّة وهكذا بالنّسبة إلى الفتاوى التّرخيصيّة المؤدّية إلى مجابهة الطرف الآخر القائل بحرمتها، وهو أمرٌ يستلزم الهرج والمرج وهما محرّمان في شريعتنا الغرّاء.

وبعبارةٍ أخرى: إذا جاز لمن يقلّد فقيهاً يفتي بحرمة التّطبير أن يعتدي على من يقلّد فقيهاً يفتي باستحباب أو جواز التّطبير، فإنّ من حقّ القائل بحليّة التّطبير أن يعتدي أيضاً على من يقول بحرّمته بل إنّ إعتدائه يصبح مبرّراً أكثر ممّن يقول بالحرمة، وذلك لأنّ القائل بالحليّة يتعرض للسّخرية والإهانة من القائل بالحرمة، فمن حقّ القائل بالحليّة أن يدفع عن نفسه الأذى المتوجّه عليه من الطّرف الآخر.. وعلى الأقلّ يصبحان متساويان بالاعتداء على بعضهما معاً، فتجوز الاعتداء من طرفٍ على آخر دون العكس هو فصل من دون دليل ما دام كلا الأمرين - بنظر الطرفين - يعتبران تقوُّلاً على الله تعالى بحسب الفرض.. والعجب من القائلين بالحرمة كيف يعتدون بالإهانة والضّرب على القائلين بالحليّة مع اعتقاد أولئك المحرّمين بأن حرمة التّطبير لأجل أن المطبّر يؤذي نفسه

ويعرضه لسخرية الأعداء، فكيف يعتدي على ابن طائفته لا لشيء سوى أنه يقلد من يفتي له بجواز التطبير؟! فإذا ما كان التطبير حراماً لأجل جلب الأذى والإهانة إلى المطبّر فكيف تؤذون وتهينون المطبّرين يا دعاة حرمة التطبير؟! أليس المناط واحداً وهو حرمة الإهانة والسخرية فكيف تسخرون من المطبّرين وهم أبناء جلدتكم وتخرجونهم عن الإسلام وتجرون عليهم أحكام القصاص، فإذا كانت الإهانة حراماً والأذى فسقاً وفجوراً فلماذا تركبون الحرام والفسق والفجور بمن يعتقد بالبرهان والدليل بأن التطبير حلال ولا ترضون لمن قال بالحليّة بأن يعتدي عليكم ويدفع شرور إبليسكم؟! فهل باؤكم تجرّ وباء غيركم لا تجرّ؟! وهل ترون الدّبابة في أعين غيركم ولا ترونها في أعينكم؟! أم أنّ وراء الأكمة ما وراءها؟! أنصفونا إن كنتم للنصفة عادلون ومن مخافة الله تتقون؟! ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

**الثاني:** الخلفيّة العاميّة التي يبني عليها المحرّمون للتطبير فتواهم، وهي لا تخلو من عنصرين: إما الحقد على التطبير استصغاراً واستكباراً، وإما إرضاءاً للمخالفين توطيداً لأواصر الوحدة التي يسعون إلى تطبيقها بالقسر والقوة وبالترغيب والترهيب.. ولعلّك تسأل عن السبب الذي دعاهم للقول بالوحدة المؤدّية إلى تشريع ما لم يُسمح بتشريعه أو تحريم ما دلّ الدليل على حليّته؟ فجوابه: هو محاولة الاستيلاء على السّلطة بمؤازرة المخالفين الذين يفوقون الشّيعه عدداً في بلاد الشرق الأوسط.

**وزبدة المخض:** أننا نجزم بضررٍ قاطع أنّ من يعرف شيئاً من أمر آل الله تعالى وكان مطلعاً وخبيراً بقواعد الاستنباط لا يمكنه إلاّ القول بجواز التطبير بشكل عام، من هنا لم نرَ مجتهداً ملماً بقواعد الفقاهة ومتمرساً فيها إلاّ وهو قائلٌ بالإباحة بمعناها المصطلح عليه شرعاً، ومن حرّمها هم أفرادٌ لم يبلغوا الرّشد في الفقاهة والاجتهاد.

**السؤال ١١:**

**هل صحيح أن بني أسد هم أول من مارسوا التطبير عندما جاؤوا لدفن**

(١) سورة الصّافات، الآية: ١٥٤.

الأجساد الطاهرة بعد تحريض نسائهم لهم؟ وما هي قرائتكم التاريخية سواء للتطبير خصوصاً أو للشعائر الحسينية عموماً؟

الجواب: لم يثبت لنا إلى الآن دعوى أن بني أسد هم أول من مارس الضرب على الرؤوس بالسيف، ولكن الثابت تاريخياً بأن مولاتنا الصديقة الصغرى الحوراء زينب (صلوات ربي على أمها وعليها) هي أول من ضربت رأسها الشريف على مقدم المحمل فنبع منه دمها الطاهر وقت تسييرها سبيّة إلى الكوفة لما رأت رأس أخيها مرفوعاً على الرمح، ثم روى لنا التاريخ أيضاً بأن التوابين هم أول من تعاطى بضرِب الحجارة على الرؤوس عندما اجتمعوا على قبر المولى المعظم الإمام أبي عبد الله الحسين عليه السلام، كما أن أهل المدينة نتف رجالها لحاهم وخمش نساؤها وجوههنّ عندما دخل موكب بنات رسول الله وأمير المؤمنين عليه السلام، وهذا ضرره أعظم من التطبير من حيث استلزامه التوهين لنفس الناتف لحيته ولنفس الخامشة لوجهها.. ومع كل ذلك كان مرضياً للإمام السجّاد عليه السلام حيث لم يستنكره مع أن الاستنكار موافق للتقية يومذاك ولكنه لم يفعله ما يقتضي الاعتقاد بصحة كل ما هو من مصاديق الجزع على سيّد الشهداء عليه السلام، وقد فصلنا ذلك في كتابنا [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عليه السلام] فليراجع فيه مغانم كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة موائد للسائلين والحمد لله ربّ العالمين.

السؤال ١٢:

من خلال قراءتكم للأحاديث الشريفة، ما هي أنواع وأنماط الشعائر التي كانت تمارس في زمن حضور الأئمة عليهم السلام؟ وهل كانت مقتصرة فقط على مجرد بكاء عادي ولطم خفيف كما يردده بعض معادي التطبير؟ وهل هناك نصوص حديثية واردة عن أهل البيت عليهم السلام تنهى عن شدة الجزع أو البكاء الشديد أو اللطم أو إيذاء النفس وإضرارها بما لا يؤدي إلى إفساد عضو أو ما شابه ذلك حزناً وغمّاً عليهم ومواساة لهم صلوات الله تعالى عليهم؟

الجواب: لقد أشرنا أعلاه بأن التّطهير - بمعنى الضّرب على الرّؤوس بأجسام صلبة - حصل بواسطة مولانا الصّديقة الصّغرى زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ لَمَّا نطحت رأسها الشّريف بمقدّم المحمل، وما حصل لهند زوجة يزيد لَمَّا ضربت رأسها بحجر حزناً على سيّد الشّهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ، وما حصل مع التّوابين أيضاً وقد فعلوا هذا بمرأى من المعصوم عَلَيْهِ السَّلَامُ وقد قرّره عَلَيْهِ السَّلَامُ على ذلك، وتقريره حجّة شرعيّة باتفاق أعلام الإماميّة المتقدّمين منهم والمتأخّرين إلى يومنا هذا، كما أنّ فعل مولانا الحوراء العلياء زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ يعدّ بنفسه عملاً ممضياً شرعاً لكونها من الحجج الشرعيّة، بل هي من أعمدة الدّين وقطب رحي إمامة الأئمة المطهّرين وصوت سيّدة نساء العالمين (أرواحنا لها الفداء)، وعملها بنفسه لا يحتاج إلى إمضاء من معصوم لكونها معصومةً عصمةً ذاتية وليست عرَضيةً كما يريد أن يثبت ذلك من لا تحصيل لديه في الفقه والعقيدة، وقد فصلنا ذلك في رسالة خاصّة بعصمتها الذاتية مع أخيها العبد الصالح أبي الفضل عَلَيْهِ السَّلَامُ سنشر عمّا قريب بإذن الله تعالى والموالي الطّاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.. ومن يحتاج إلى الإمضاء إنّما هو غير المعصوم، وسيّدتنا الطّاهرة الزكيّة كأمّها الحوراء الزّهراء العلياء البتول الكبرى من حيث العصمة والطّاهرة (صلوات ربي عليهما) والأدلة عندنا متوافرة ولو لم يكن إلّا الخبر المستفيض عن مولانا الإمام السجّاد عَلَيْهِ السَّلَامُ لكفى به دليلاً قطعياً على علمها الحضورى وهو قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ:

«يا عمّة أنتِ بحمد الله عالمة غير معلّمة وفهّمة غير مفهّمة»<sup>(١)</sup>.

فهي محدّثة - بفتح الدال - عن الله تعالى كما كان الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ بل هي أفضل من الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ.. فهي من أهل البيت الذين لا يُقاسُ بهم أحدٌ من العالمين كما قال أمير المؤمنين عليّ عَلَيْهِ السَّلَامُ..

فالشائع من الشّعائر في زمن الإمام زين العابدين عَلَيْهِ السَّلَامُ هو التّالي:

(١) وللوقوف على هذا الخبر راجع: (بحار الأنوار) للمجلسي ج ٤٥ ص ١٦٤ ب ٣٩ ح ٧، و(الاحتجاج) للطبرسي ص ٣٠٥ في خطبة زينب بنت علي بن أبي طالب بحضرة أهل الكوفة، وفيه: «فقال علي بن الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ: يا عمّة..أنتِ بحمد الله عالمة غير معلّمة فهّمة غير مفهّمة».

ضرب الرّؤوس بالأشياء الصّلبة كمقدّم المحمل والحجارة ولعلّ أيضاً السيوف عند بني أسد.. ننف اللحى.. خمش الوجوه.. شقّ الجيوب.. ضرب الصدور ضرباً عنيفاً.. البكاء والصراخ والعيول.. التّدبة الحزينة والنياح الطويل.. وإدماء العيون بالبكاء والمشى حفاة.. لباس السواد واتّشاح البيوت به.. الخروج بالموكب في الطرقات.. إقامة المجالس.. الزّيارة المؤدّية إلى القتل كما في عهد بني أمية وبني العبّاس.. المبيت في المنازل بلا سقوف صيفاً وشتاءً كما فعلت مولاتنا الرّباب حتّى تقشّر جلدها الشّريف.. الموت كمداً وحزناً كما حصل لمولاتنا الحوراء وأختها أم كلثوم والرّباب ورقية عَلَيْهِمُ السَّلَامُ..

وكما كاد يحصل للإمام السّجّاد عَلَيْهِ السَّلَامُ حسبما جاء في الصّحيح عنه، وكما سوف يحصل مع مولانا المعظّم الإمام بقيّة الله الأعظم (روحي فداه) كما جاء عنه في مخاطبته لجده الإمام المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ بقوله الشّريف:

«فلئن أخرتني الدهور وعاقني عن نصرك المقدور ولم أكن لمن حاربك محارباً ولمن نصب لك العداوة مناصباً فلا تُدبّنك صباحاً ومساءً ولأبكينّ عليك بدل الدّموع دماً حسرةً عليك وتأسفاً على ما دهاك وتلهفاً حتّى أموت بلوعة المصاب وغصّة الاكتاب..»<sup>(١)</sup>.

ناهيك عن الهرولة في أيام عاشوراء كما حصل لمولاتنا الحوراء زينب والهاشميّات لمّا فررن من جيش اللّعين عمر بن سعد، ولما روي عن العلامة السيّد الجليل محمّد مهدي بحر العلوم أنّه رأى مولانا الإمام الحجّة المنتظر (أرواحنا لتراب مقدمه الفداء) يهرول باكياً وملقياً عمامته عن رأسه الشّريف في موكب طويريج<sup>(٢)</sup> ممّا يستلزم الاعتقاد باستحباب هذا الموكب الشّريف وغيره من الموكب لأجل الحزن على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ تأسياً به صلوات الله عليه وبعمّته زينب والعلويّات يوم العاشر من محرّم. هذه بعض المصاديق الدّالة على صحّة مراسم عاشوراء المتداولة في زماننا هذا إلّا الطبل فليس له ذكرٌ في الأخبار الدّالة على كفيّة إحياء الشيعة في

(١) راجع: (مفاتيح الجنان) للشيخ عبّاس القمي.

(٢) راجع: (تاريخ النياحة) للسيد صالح الشهرستاني ج ٢ ص ٧٣.

عصور الأئمة الطاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لأيام عاشوراء، ولم يكن دارجاً في عصر الغيبة الصغرى بل والغيبة الكبرى سيّما في عهد الكليني والمفيد.. إلى نهاية عهد المتأخرين المترافقة لأيام المحدث البحراني صاحب الحقائق رحمه الله تعالى، بل استحسنته بعض الفقهاء المتأخرين وساروا عليه إلى يومنا هذا، وإننا نحتاط بتركة لاعتبارات معيّنة منها الاسترسال في التفنّن باستعماله المفرط في المواكب حتّى صار علامةً على الهرج والمرج؛ إلّا عند أهل التقوى حال التطبير فلا بأس فيه. نسأل الله تعالى التعجيل بفرج مولانا الحجّة القائم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) وأن يجعلنا وإياكم من خدامه وأعدائه المقربين برسول الله محمد وآله الطاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

السؤال ١٣:

هل من يفتي بحرمة بعض الشعائر الحسينية بوجه عام والتطبير بوجه خاص ساقط العدالة؟

الجواب: لقد سبرنا أخبار كل من حرّم التطبير وبعض الشعائر الحسينية الأخرى فلم نجد دليلاً على دعواهم سوى تخمينات وتخريصات لا علاقةً للفقهِ الجعفري به لا من قريبٍ ولا من بعيدٍ بل ما هو سوى استحسانات وأقيسة عامية مأخوذة من أقيسة أبي حنيفة وجمهور المخالفين، وقد بيّنا وجه الخلل في دعاوى هؤلاء المحرّمين في كتابنا [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ] فليراجع فإنّه جديرٌ بالدراسة المنظّمة لردّ تلك الحملات على الشعائر المقدّسة.. وعليه فإنّ إطلاق العنان بفتوى فسق كل من حرّم بعض ما يُنسب إلى الشعائر خلاف الإنصاف ويُعدُّ تهووراً.. فعلى سبيل المثال لو أنّ بعض المطبّرين أدخل بعض الآلات الموسيقية إلى مواكب التطبير فلا يجوز لكم أن تنعتوا الفقيه المحرّم لاستعمال الآلات الموسيقية بالفسق والفجور لأنّ تحريمه للموسيقى لم يكن استحسانياً بل إنّما لوجود النصّ الشرعي الدال على الحرمة بخلاف من يحلل ما حرّمه النصّ الشرعي فلا شك أنّه فاسقٌ لا يجوز تقليده لكون اجتهاده في مقابل النصّ الشرعي الواضح. وما يجري على ساحتنا الشيعية من هجومٍ شرسٍ على الشعائر من قبل بعض المتزعمين على الطائفة بقوّة

سياطهم وجبروتهم لم يسبق له مثيل في تاريخنا القديم إذ إن المتحاملين عليه هم من العلماء بعدما كان من العامة وهذا في الواقع مأساة عظيمة وقعت على الطائفة بل هي فتنة خاصة قد أشارت الأخبار إليها نتيجة فسق بعض العلماء في آخر الزمان واتباعهم لمنهج العامة في استنباطاتهم الفقهيّة المعوجّة، من هنا حدّر مولانا الإمام الحسن العسكري عليه السّلام منهم بقوله الشريف:

«فإن من ركب من القبائح والفواحش مراكب علماء العامة فلا تقبلوا منهم عنّا شيئاً ولا كرامة»<sup>(١)</sup>.

وبالتالي: فإن كلّ من يحرم بعض الشّعائر المنصوص عليها بالدليل الخاصّ والعامّ تحت عنوان المصلحة الإسلاميّة وولاية الأمر وما شابه ذلك فإنّه قد ركب مراكب علماء العامة العمياء فلا يجوز الأخذ منه وصاحبه فاسقٌ يحرم تقليده، قال مولانا الإمام العسكري عليه السّلام:

«بين عوامنا وعوام اليهود فرقٌ من جهة وتسوية من جهة، فأما من حيث الاستواء فإنّ الله ذمّ عوامنا بتقليدهم علماءهم كما ذمّ عوامهم، وأما من حيث افترقوا فإنّ عوام اليهود كانوا قد عرفوا علماءهم بالكذب الصّراح وأكل الحرام والرّشا وتغيير الأحكام واضطروا بقلوبهم إلى أنّ من فعل ذلك فهو فاسق لا يجوز أن يصدّق على الله ولا على الوسائط بين الخلق وبين الله فلذلك ذمّمهم وكذلك عوامنا إذا عرفوا من علماءهم الفسق الظاهر والعصبيّة الشديدة أي العصبيّة بغير حقٍ كالتعصب للدنيا والسّلطة والعشيرة والحرام والتكالب على الدنيا وحرامها فن قلّد مثل هؤلاء فهو مثل اليهود الذين ذمّمهم الله بالتقليد لفسقة علماءهم، فأما من كان من الفقهاء صائناً لدينه مخالفاً على هواه مطيعاً لأمر مولاه فللعوام أنّ يقلّدوه وذلك لا يكون إلاّ بعض فقهاء الشيعة لا كلّهم،..وأما كثرة التخليط فيما يتحمّل عنّا أهل البيت لذلك، لأنّ الفسقة يتحمّلون عنّا فيحرفونه بأسره لجهلهم ويضعون الأشياء على غير وجهها لقلة معرفتهم وآخرون يتعمّدون الكذب علينا»<sup>(٢)</sup>.

(١) راجع: (وسائل الشيعة) ج ١٨ ص ٩٤ ب ١٠ ح ٢٠.

(٢) ورد هذا الحديث في: (وسائل الشيعة) للحر العاملي.



هل تؤيدون فتوى أستاذ الفقهاء والمجتهدين آية الله الشيخ النائيني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> في جواز ورجحان الشعائر الحسينية؟

الجواب: نعم إننا نقول بما قاله الشيخ النائيني رحمه الله تعالى وهو حق لا مريبة فيه ولا شائبة تعتريه إلا عند وطاويط الليل وعمى البصائر والأفئدة، ونزيد على فتواه رحمه الله تعالى بإباحة بعض الشعائر بأننا نقول باستحباب الشعائر الحسينية المباركة بكل مصاديقها من اللطم والتطبير والضرب بالسلاسل على الظهور والصدور والخروج في المواكب في الشوارع والأزقة لكونها من أيام الله تعالى التي تذكّر بمصاب سيد الشهداء الإمام المعظم أبي عبد الحسين (صلوات ربي عليه) قال تعالى: ﴿وَذَكِّرْهُمْ بِأَيِّمِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> وليس في عوالم التكوين والإيجاد أعظم من يوم الإمام المظلوم عليه السلام، وقد فصلنا ذلك في كتابنا الجليل (ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عليه السلام) وقد فندنا أكثر الشبهات التي تعرض لها المشككون.. والشيخ النائيني رحمه الله تعالى قد تحفّظ في التطبير فأفتى بعدم جواز الضرر به على فاعله بالكيفية المذكورة بفتواه، لكننا لا نتحفظ في ذلك ولا نذهب إلى ما ذهب إليه من الشرط المذكور بل ما نختاره هو استحباب التطبير ولو أدّى إلى الضرر - غير المقصود المؤدي إلى الموت - ما دام القصد ذاتاً هو الحزن على سيد الشهداء الإمام المظلوم عليه السلام، وهذا نظير المؤمن المصاب بارتفاع ضغط الدم الذي لا يجوز عليه الغم والهّم لأنّه يؤدي إلى هلاكه ولكنّه لو حزن على الإمام عليه السلام ومات فلا شك أنّه مأجور ومثابّ ولم يفت أو يجرو أحد من فقهاء الإمامية على هكذا إنسان بحرمة حزنه وغمّه على إمامه المظلوم عليه السلام وما ذلك إلا لأنّ الجزع - بكلّ مصاديقه - عليه (فديته بنفسه) مستحب، وثمة شواهد شرعية وتاريخية على ما أفتينا، فليراجع كتابنا المذكور ففيه فوائد كثيرة لا مقطوعة ولا

(١) راجع: (فتاوى العلماء في تشجيع الشعائر الحسينية) ص ١٩. (٣)

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٥.

ممنوعة، ولنا تفصيل زائد على ما ذكرناه هنا في فتوانا الثانية في هذا الكتاب كما  
سوف يأتي إن شاء الله تعالى.

## السؤال ١٥:

شيخنا نحن نعيش في بلد يُعد وكرّاً للوحوش - الوهابية - لعنة الله عليهم..  
حيث يُقام عندنا كل عام في اليوم العاشر من محرم الحرام موكب التطبير من  
غير خوف أو تردد منهم، ولكن المشكلة شيخنا ليست في النواصب لأنهم  
لا يهتموننا.. إنما المشكلة في الناصبيّ البتريّ المدعو - حسن الصفّار -  
الذي يضع على رأسه عمامة ويرتدي ملابس علماء الشيعة!!.. هذا الرجل  
الوحي يحاول وبكل قوّة أن يُطفىء نور هذه الشعيرة المقدّسة بشتّى الطرق  
عبر القنوات الفضائية أو الإذاعة أو نشر بعض الفتاوى الضّالة على الناس في  
تحريم التطبير<sup>(١)</sup>، وهذه الفتاوى إنما هي لبعض المعمّمين الذين ليس لهم

(١) يقول الشيخ (حسن الصفّار): «إن التطبير فكرة مستوردة من الخارج، وقد أعلنت وجهة نظري الرافضة  
لهذه الممارسة، كما شاركت في إصدار بيان يحذّر من هذه الممارسة ومن أثارها السلبية مع مجموعة من كبار  
علماء الشيعة في المملكة من القطيف والدمام والإحساء والمدينة المنورة». راجع: (جريدة الرياض) بتاريخ  
٢٠٠٨/١/١٩ م.

إضافة إلى ذلك: استضاف الناصبي تركي الدخيل مذيع قناة (العربية) الشيخ حسن الصفّار في برنامجه  
(إضاءات) بعنوان: (الشيعة في عاشوراء) وسأل المذيع حسن الصفّار: (متى بدء التطبير ومتى بدء  
اللطم؟! فأجاب حسن الصفّار: التطبير حالة حادثة جديدة لم تكن سابقاً موجودة، لعلها بعقود من  
الزّمن يعني نشؤها منذ عقود من الزّمن، وقد نشأت أولاً عند الهنود. ثم سأله المذيع مرّة أخرى السؤال  
التالي: أنت بوصفك أحد علماء الشيعة هل ترى كراهيته أم تحريمه؟! فأجاب المفتي حسن الصفّار قائلاً:  
أنا شخصياً من المدرسة التي لا تُشجع مثل هذه الأعمال.. ثم عبّ المذيع بقوله: فقط لا تراها كراهة  
ولا تحريم!! ورد عليه الصفّار قائلاً: لا أشجع هذه الأعمال والتحريم إذا كان تحريم فهو تحريم ثانوي  
باعتبار ما تسببه من ضرر وإيذاء، وباعتبار ما تخلق من تشويه للصورة أمام الآخرين، فهذا العنوان  
نحن نرى أن هذا العمل محرم وغير مناسب). وللتأكّد من صحّة هذا الخبر أدخل على هذا الرابط:  
[http://www.youtube.com/watch?v=GpekQ2JEN\\_s](http://www.youtube.com/watch?v=GpekQ2JEN_s).

أقول: إن الصفّار لم يكتفِ فقط بمحاربة شعيرة التطبير وحسب بل تمادى كثيراً ووصل الحدّ به أنّه  
ترصّى على أعمدة الضلال أمثال: أبي بكر وعمر وعثمان وما أشبه ودافع عن أمّه الروحية عائشة في رسالة  
وجّهت له من قبل الناصبي عبد الرحمن المحرج.. تجد هذه الرسالة في الموقع الرّسمي للمدعو حسن  
الصفّار على هذا الرابط: <http://www.saffar.org/?act=artc&id=1845>.

حظ في الدين لا من قريب ولا بعيد.. فنحن شيخنا من باب حبنا وعشقنا  
 لصاحب هذه الشعيرة الروحية المقدسة الإمام المعظم الشهيد المظلوم  
 الحسين بن علي - صلوات الله عليهما وعلى آلهما - نطلب من سماحتكم  
 نصيحة لمحاربة أفكاره الضالة فيماذا تنصحونا؟

الجواب: نصحكم بما أمرنا الله تعالى به في قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ تَمَّ ذَرَهُمْ  
 فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾<sup>(١)</sup>، ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿ذَرَهُمْ  
 يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥﴾  
 فَذَرَهُمْ فِي عَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾<sup>(٤)</sup>، ﴿فَذَرَهُمْ حَتَّىٰ يُلْقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾<sup>(٥)</sup>  
 وقد أمر الله تعالى نبيه لوط عليه السلام وطمانه بالسلامة باعثاً له ملائكته يطمئنونه  
 فقالوا له: ﴿يَلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ وَلَا  
 يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَاتَكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ أَلَيْسَ  
 الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ﴾<sup>(٦)</sup>، وقال له في موضع آخر: ﴿وَاتَّبِعْ أَذْبَرَهُمْ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ  
 وَأَمْضُوا حَيْثُ تُؤْمَرُونَ ﴿٧﴾ وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَوْءِهِمْ مَقْطُوعٌ مُصْبِحِينَ﴾<sup>(٧)</sup>

=وأيضاً الرجل المذكور: تملق كثيراً لعلماء المخالفين أمثال سعد البريك (لعنه الله) وما أشبهه، بل ألف كتب  
 حول ذلك إرضاءً للمخالفين بعنوان: [خطاب الوحدة نقد وتقويم] و[نحو علاقة أفضل بين السلفيين  
 والشيعية] وغيرها.. والغريب والعجيب أيضاً من مراجع التقليد أنهم أعطوا مثل هذا الرجل إجازات  
 بقبض الأموال الشرعية وهو طبعاً طار فرحاً بها والدليل أنه ينشرها على موقعه وإيكم الرابط لمن أراد  
 أن يتأكد: <http://www.saffar.org/index.php?act=sec&id=29>.

فلو قال قائل أعطيت هذه الإجازات للمدعو حسن الصفار قبل انحرافه؟!  
 نرد عليه: لا شأن لنا بالمراجع الذين وافتهم المنية قبل انحرافه، لكن عتبنا الشديد ونقداً للمراجع الأحياء  
 الذين يفترض عليهم أن يفحصوا جيداً عن وكلائهم الشرعيين.

- (١) سورة الأنعام، الآية: ٩١.
- (٢) سورة الأنعام، الآية: ١١٢.
- (٣) سورة الحجر، الآية: ٣.
- (٤) سورة المؤمنون، الآيتان: ٥٣-٥٤.
- (٥) سورة الطور، الآية: ٤٥.
- (٦) سورة هود، الآية: ٨١.
- (٧) سورة الحجر، الآيتان: ٦٥-٦٦.

وقد أشارت الآية المتقدمة إلى وجوب اتباع أدبارهم وعدم الالتفات إلى هرطقات الكافرين، والمقصود باتباع أدبارهم هو اقتفاء آثارهم والحفاظ على العقائد والشعائر وبالدفء عنها وردّ الشبهات الدائرة حولها.

ونحن ننصحكم بنشر كتابنا القيم [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ] في أوساطكم لا سيّما قبل شهر محرّم، ويتأكد نشره في شهر محرّم، فإننا قد عرضنا فيه شبهات العفاريث من المعمّمين وأجبنا عليها بأدلة فقهية قوية أفحمت الآلاف من المعاندين وقد اعتقد بما أفتينا به من استحباب التطبير أحد المعاندين من أتباع البتري فضل الشيطان وهو أستاذ في اللغة والأدب في سوريا بعد أن قرأ كتابنا المذكور حسبما ذكر لنا السيّد هاني العلي أحد مؤسسي قناة الزّهراء حيث فوّضه لاقتطاع بعض النّصوص من كتابنا الجليل فأمن واهتدى وقد رأى رؤيا عظيمة بشأنه ملخصها أن الأستاذ المذكور أخذته الملائكة إلى النّار فجاء الهتاف أن اتركوه فلقد قرأ كتاب ردّ الهجوم فتركوه وأصبح من المؤمنين بما قلنا فيه والله الحمد ولآله الشكر.

#### السؤال ١٦:

ما رأيكم في ما حدث ويحدث من قبل البعض تجاه المطبّرين بيوم عاشوراء من رمي للقمامة أجلكم الله وأكرمكم وأكرم جميع القراء فقط للتحقير من هذه الشّعيرة، ولكي يعزف المطبّرون عن هذا العمل فقط لتوحيد الأمة الإسلامية! متناسين ما يمت لهذه الشّعيرة من علاقة بالإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ ولمّ دوماً نحن من يطالب بالتنازلات تجاه المخالفين بينما لا نجد ذلك في المخالفين الذين يترضّون على معاوية!؟

الجواب: من أهان مطبّراً لا لشيء سوى أنّه مطبّرٌ فقد أهان محبّاً وولياً للإمام سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ وعلى الأقل قد أهان مثكولاً عليه، فإنّ الحزن مطلوبٌ شرعاً في كلّ الشعائر الحسينية ومنها التطبير، وإهانة المطبّر هي في الواقع إهانة للإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ وهي على حدّ الشرك بالله تعالى، وقبل أن يُعيبوا على المطبّرين الشرفاء الطيّبين، عليهم أن يعيبوا على أنفسهم، وقبل احتقارهم للمطبّرين عليهم احتقار

أنفسهم، أليس عجباً أن يكون مأجوراً من يقضي الساعات الطوال في اللعب بالشطرنج - الذي حللوه لهم مع ورود الأخبار المتواترة بحرمته - لا لشيء سوى أنه يشحد الذهن كما يتوهمون كتوهم إمام الشافعية بذلك، ولا يكون مأجوراً من يطبّر بل يكون مأثوماً ومجرماً بنظر المحرّمين له؟! أليست هذه مفارقة عجيبة في زمن الحرّية والديمقراطية التي حُرّم منها المؤمن المطبّر في الشرق الأوسط بل يُعاقب على فعلها في بعض البلدان الشيعية في حين يفعلها آخرون بكلّ حرّية في بلاد الغرب التي يقولون عنها أنها علمانية..؟! ذكّرنا هذا الموقف الحرج للمطبّرين في شرقنا الإسلامي بسيرة المسلمين الأوائل عندما مُنعوا من إقامة شعائرهم الدينية في مكّة فأمرهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بالهجرة إلى ملك الحبشة الذي لا يُظلم عنده أحدٌ.. وهكذا حال المطبّرين في هذا الزّمان صاروا يخافون من الإسلاميين بدلاً من المشركين والكافرين.!!!

والحاصل: أن تحقير المطبّرين حرامٌ حسبما جاء في النصوص الشريفة كما ورد في خبر المعلى بن خنيس في (أصول الكافي) ج ٢ ص ٣٥٢ عن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ قال:

«قال رسول الله قال الله عزّ وجلّ قد نابذني من أذلّ عبيد المؤمنين».

وأيضاً عن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ قال:

«من استدلّ مؤمناً واستحقره لقلّة ذات يده ولفقره شهّره الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق»<sup>(١)</sup>.

وفي خبر المفضّل بن عمر عن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ قال:

«إذا كان يوم القيامة نادى مناد: أين الصّدود لأوليائي! فيقوم قوم ليس على وجوههم لحمٌ، فيقال: هؤلاء الذين آذوا المؤمنين ونصبوا لهم وعاندوهم وعنّفوهم في دينهم، ثمّ يؤمر بهم إلى جهنم»<sup>(٢)</sup>.

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) المصدر السابق نفسه ص ٣٥١.

وأخيراً نقول: فلينتبه من يُحَقِّر المطبِّرين أن يصيبهم عذابٌ عظيم يوم لا يغني مولى عن آخر شيئاً.

السؤال ١٧:

ما فلسفة: «لأبكين عليك بدل الدَّموع دماً».

وهل هناك ربط لهذه العبارة التي قالها صاحب الأمر (عجل الله تعالى فرجه الشريف) في زيارة النَّاحِيَةِ المَقْدَسَةِ بالتَّطْبِير حيث يرى ذلك البعض من العلماء الأعلام حفظهم الله وضمناً لرواية المحمل؟

الجواب: الأدلة على جواز التَّطْبِير بل استحبابه كثيرة، منها فعل مولانا العقيلة الصديقة الصغرى زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ لَمَّا ضربت رأسها على مقدّم المحمل فشخب الدَّم الطَّاهِر منه.

وثمة أدلة أخرى ذكرناها في كتابنا [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ] نختصرها لكم ههنا وهي ما يلي:

أولاً: إنَّ التَّطْبِير نوع مواساة للإمام سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ اقتداءً بالأنبياء الذين تأسوا بالإمام المعظم أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ فصدر منهم إدماء من أجسامهم الطاهرة تذكيراً بسيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثانياً: إنَّ التَّطْبِير مِنْ أبرز مصاديق الجزع على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثالثاً: إنَّ التَّطْبِير مِنْ أبرز مصاديق الإدماء الصادر من أهل بيت العصمة والرّسالة والولاية عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كخدش الوجوه والبكاء لأجله عَلَيْهِ السَّلَامُ بدل الدَّموع دماً، والموت تلهفاً على ما أصابه وجرى عليه (صلوات الله عليه).

رابعاً: إنَّ التَّطْبِير نوع أسوة بإمامنا المعظم القائم الحجّة بن الحسن عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الذي يبكي ولا يزال يبكي على جدّه المظلوم إلى أن تصيب عينه القذى كما جاء التعبير عنه في دعاء النّذبة الشريف الذي يستحبّ تلاوته يوم الجمعة بقوله أرواحنا لتراب نعليه الفداء:

«هل قذيت عينُ فساعتها عيني على القذى..»<sup>(١)</sup>.

ففيه إشارة واضحة على استحباب البكاء على فراق الإمام المهدي عَلَيْهِ السَّلَامُ حتّى تتأذى العين كأنّه أصابها القذى وهو الشوك أو التراب يصيب العين فيسبب لها الاحمرار ونزول الدّم بسبب تمزّق الأغشيّة أو أنّ يكون نزول الدّم بسبب تدفق الدّم بحيث لا تُتاح الفرصة للدّم حتّى ينقلب إلى دمع لأنّ الدّم هو بخار الدّم فإذا قلّت الرطوبة وكثر البكاء زاد من قابليّة تبخّر رطوبات الدّم.. فقله:

«هل قذيت عين..»

دعوة مفتوحة منه (روحي فداه) إلى جواز أو استحباب البكاء سواء عليه أو على جده سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ حتّى لو تضرّرت العين فصارت تهمي الدّم بدلاً من الدّم وقد يكون ضررها كبيراً بحيث يؤدّي إلى العمى، فإذا جاز البكاء حتّى تصاب العين بالقذى ويشخب منها الدّم وتُصاب بالعمى، فلم لا يجوز التطبير الذي لا يؤدي قطعاً إلى ضررٍ كضرر البكاء..؟! اللهم احكم بيننا وبين القوم الظالمين!

السؤال ١٨:

اعتمد أعداء الشّعائر الحسينيّة وخاصّة التطبير على أقوال بعض المعمّمين وممن يدعون لأنفسهم المرجعية، ففي كل مرة يتم النقاش حول التطبير يضعون بعض الروابط التي تحتوي على مقاطع صوتية لبعض رجال الدّين يهينون التطبير والمطبّرين..

أضع بين أيديكم نموذجين راجياً منكم الجواب على كل نموذج على حدا.

١- يقول الدكتور أحمد الوائلي في أحد المقاطع الصوتية:

(هذا الموضوع مهم وأنا أدري راح يجرح مشاعر جماعة، لكن أنا مارداً أجرح لي مشاعر واحد، أنا على كل حال أعيش المأساة أعيشها بمشاعري، إحنا

(١) راجع: (مفاتيح الجنان) للشيخ عبّاس القمي.

لازم شويّ نتبّه لأنفسنا، خلي أضرب لك مثل، هالسنة أنا بلندن جابولي كتاب قبل شهرين شيء، جابولي فرد كتاب، جابولي جماعة هناك عدّهم ماتم يسوون ماتم الكتاب شنو، الكتاب كاتبين بيه أنّ الدّين يعني دين الله شريعة رسول الله ما تقوم، يعني سبب من أسباب الدّين سبب من أسباب قيام الدّين أنّ نستعمل القامة، تنبّهي هذا الدّين متوقف على استعمال القامة وأن نسوي نار يعبرون عليها شلون يسووها الهنود نار، نعم يعبرون عليها وما تحرق النار رجلهم، فالقامة والشّبيه والنار هاي يتوقف عليها إحياء الدّين، ومنو سيّد فلان حاط توقيعه ومنو شيخ فلان حاط توقيعه، وجاييلي فرد كتاب هاي كبره بالله أرجوك اقرأها لهذا الكتاب، صحيح هالشكل هذا شو رأيك بيه، قتله والله يا أخي، ها وبعد أكو أكثر من هذا كان عدّهم عزم هالسنة همّ مصرّين أنّ يشترو إلهم بعيره ويركبوا عليه واحد يسووه عليل ويمشون بالهايد بارك بلندن تنبّهي زين، لا مو دا أحجيلك قصة، لا أحجيلك واقع ها تنبّهي، مو دا أحجيلك لطيفة لا واقع هذا تنبّهي شويّ زين، هذوله أنت تصور ذوله على رسلهم لا، لا مو على رسلهم بلا كلام، هذا إلي يريد يحولي الحسين يحولي الحسين إلى مسخرة مهزلة، يريد يحولي الحسين فرد قاسم ملبّسين مادري شنو مرة تهلهل وأربعة يذبّن ملبّس، ولك نعاج أنتوا، بأي عصر بأي تاريخ أنتوا، أنتوا وين ترقصون على جراحنا تلعبون على جراحنا إحنا وين بيا حالة الآن شنو هالوضع هذا منو وراكم أنتوا، قتله والله أنا لو أضفر بهؤلاء أدفّهم ببلوعة وهم أحياء، ذوله إللي يرقصون على جراحنا لك شنو هالعالم، هاي تعالوا تأدّبوا بآداب الحسين تخلّقوا بأخلاق الحسين احمّلوا عزيمة الحسين احمّلوا فكر الحسين احمّلوا آداب الحسين اتّبّعوا مبادئ أهل البيت، مو واحد يطب على الإمام على الإمام جعفر الصادق (سلام الله عليه) يقلّه سيدي ذوله يعيّرنا يقولون لنا يا جعفري قلّه والله ما أقل من يتّبّع جعفر منكم، ولا بيكم واحد يتّبّعنا، لك لا عدكم أخلاقنا ولا آدابنا ولا عزمنا، ولك بدل هذه خل يكون عدكم عزيمة الحسين يكون عدكم صلابة الحسين يكون عدكم خلق الحسين يكون عدكم آداب الحسين مو



جايلي تحاولون أن تخلّونا نصل إلى مستويات نتحوّل بيها إلى مخرفين في أنظار الناس، الحسين خلق الحسين فكرة الحسين عزيمة الحسين دين، تأدّب بأدابه تخلّق بأخلاقه، قدّسه نعم قدّس ذكره حاول أن تحلّل شخصيته تحلل موقفه، قوملي بعمل علمي، تجيلي عمل غوغائي مهرج يحولني في نظر الناس إلى تافه، وهو هاي نهضة الحسين؟ لا الحسين مو جي، الحسين ما إجا حتّى أكو جماعة يعيشون بالخرافات أو يعيشون بالتوافه، الحسين ما إجي ليتحوّل إلى وسيلة من وسائل الابتزاز والسّخف والخرافات، وإلّ يجي يقول هذا عبارة عن إحياء شعائر، قوله أرجوك خلّلي علمك ببطنك وسكت، لا مو إحياء شعائر مو هاي الشعائر، الشعائر تحيي بالدين بالأخلاق بالقيم تحيي الشعائر بالوسائل المشروعة بالوسائل العلمية، هاي ترا كلها محاولات من ورائها أيدي مشبوهة، لازم نعرف أن الحسين فكر أن الحسين عطاء الحسين جهاد في سبيل الله، أجي أحتفل بيه كمأم أنصبله مأم، ما يخالف، أحلّل شخصيته أحلّل نهضته أكون منطقي في تحليلي للحسين، يعني واحد يسأل ها، ضربتك قبل سنتين ذكرتك، أكو فرد مؤلّف يقول الحسين يوم العاشر من المحرم قتل ١٢ ألف، طيب ألقيته \_، مات هو توفى قتلته شيخنا فد بأديه قالي نعم، قتلته أرجوك أنا بجيبك فرد ١٢ ألف دجاجة كلها أنظفها وعلقها كلها كلشي ماكو معلقة بس تمر عليها بموس بيدك تقطع بيها واحد واحد شقد تأخذ مسافة، كل وحده يريد إلها نص دقيقه يعني ست آلاف دقيقة، قالي زين، قتلته ست آلاف دقيقه توزعها كم تطلع ساعه بالله، ست آلاف دقيقه ها، كم ساعة تطلع، الألف دقيقه تقريباً تطلع إلها ١٤، ١٥ ساعة، ست الأف دقيقه، يعني الستة عبارة عن، قسمها على عدد الدقائق يعني يبيلك ثلاثة أربعة أيام إذا وأنت مار على الدجاجة تقطع بيها، مو عيب عليك شيخنا تكتب هالكتابة هاي.

أولاً: الحسين ما إجا قاتل بمعجزة، لو إجا قاتل بمعجزة لا يقتل أكثر من هذا العدد، مو مسألة معجزة، مسألة شي طبيعي، لمّا شي طبيعي أنت تريد تخدم الحسين وإلا تريد ترمي فكرنا بالخرافة، تخلي الناس يرمون فكرنا بالتّفاهة، شدايكم لهذا

شنو، أنت يكفيك تقول أنّ الحسين بن علي بن أبي طالب كافي، ابن الساعد الذي إذا نزل للحرب تحاشته الأبطال خلاص، اعطيني نعتة الصّحيح لا تجي تضع إلنا ألفاظ من هالنوع تخليها تصير سُبّه وعار علينا، هذا اللون من العمل أو اللون من الكتابة، لا تتصوروا هذا وحده هذا من ورائه يد أئيمة منكرة، من ورائه أيادي تلعب دورها، يجيك يتباكا تشوفه لحية وعمامة وتقول والله هذا هدفه مشروع، لا هدفه مو مشروع تنبّهله شويّه زين، يو ما يفتهم يا مغفل ورائه يد، نعم تدير وهو لا يعقل لا يعرف، لا أحنا وجودنا أهم من هذا اللون من التّرايات، ونهضة الحسين اكبر من هالتّوافه، تعال حللي مواقف الحسين حللي عطا الحسين كل موقف من مواقف الحسين يوم الطّف هي دنيا ضخمه..الحسين ما جاي يملئي خمسة من قرائح المخرفين المرتزقه التافهين، لا الحسين أكبر من هذا الحسين أجل من هذا. إذاً المحاولة هاي كانت محاولة للتّغطية على عطاء الطّف ولكن عطاء الطّف أكبر من ذلك..).

ورابط المقطع الصوتي هذا:

<http://www.youtube.com/watch?v=KckPNZ.kV2o>

شيخنا الكريم: بعد سرد كلام الشّيخ الوائلي، هل المطبّرون هم كما وصفهم الوائلي؟! وهل الوائلي هو في موقع من نأخذ الأحكام وديننا منه؟! أم هو كغيره من المتطّقلين والثرثارين الذين يريدون بكلامهم عن التّطبير يعلوا صيتهم ويشتهرون بين الناس؟!

٢- الشّيخ فاضل المالكي في الحسينيّة العبّاسية بالكويت في ٦ / محرم / ١٤٢٨ هـ وتحت عنوان خطر الإعلام هاجم قضايا الإعلام وبرز قضية التّطبير بالذّات وهاجم الملاً باسم الكربلائي من دون ذكر اسمه حيث ذكر التّطبير وأنّ التّطبير يشوّه المذهب ويرسم صورة جيّدة لدى الأعداء وقال قد يرد البعض عليك بقول أنّ فلان يجوز التّطبير فأقول: «ليثبت فلان اجتهاده؟» وتعد هذه الكلمة تهجماً واضحاً على مراجعنا العظام الذين أجازوا التّطبير وهم من عمّم الشّيخ المالكي!!.

شيخنا الكريم ما ردّكم على هذا المعّم وعلى كلامه؟ وهل هذا الشخص يستحق المرجعيّة لأنه الآن يدعو لنفسه بالمرجعيّة؟!

وإليكم رابط المحاضرة التي ألقاها بالحسينية العباسية:

<http://www.abbasiya.com/httn/modules.showpage&pid=1>.

الجواب: لن أعوّل على الأشرطة أو السّيديّات المدمجة لطروء التزييف عليها، فما دام الشّيخ الوائلي وأمثاله لم يذكروا شيئاً في كتب أو مقالات؛ فلا يمكن التّعويل على ما ينسب إليهم إلاّ إذا صار من اليقينيّات عند عامّة النّاس وخواصّهم، وإن كُنّا لا نستبعد ذلك عن الوائلي لمعرفتنا بمسلكه التّظيمي في حزب الدعوة وأفكاره الدّعوتيّة الوحديّة، كما أنّ له مواقف دفاعيّة عن حرمة الصّاق الفاحشة بعائشة<sup>(١)</sup> حسب نقل بعض الثّقات ذلك لنا، وقد بات الأمر شبه يقيني في مسألة موقفه من التّطبير، ومع هذا كلّه فإنني سأتناول موضوع الرّدّ من جانب القضيّة الحقيقيّة لا الخارجيّة - كما في الاصطلاح المنطقي - وسوف أعلّقها على نحو القضيّة الشرطيّة بأداة - إذا - أي إذا كان قد قال كذا فالرّدّ عليه بكذا.

وقد أكّد الشّيخ الوائلي في الشّريط - حسبما نقلتم حضرتكم - على أمرين: أنّ التّطبير توهين للمذهب زائد أنّه خرافة وأنّ مرتكبيه مأجورون وعملاء للاستعمار..

ردّ إجماليّ: أليس نعت المطبّرين بالخرافيين وبالعملاء لأنّ وراءهم دول تدعمهم - حسب قوله في الشّريط - يُعدّ توهيناً لهؤلاء المؤمنين الذين لم يطبّروا لمجرد اشتهائهم للتّطبير، بمقدار ما أنّهم يقلّدون مجتهدين ومراجع في قم وكربلاء والنّجف وبيروت والكويت والبحرين وباكستان والهند...؟! فنعتهم بالخرافيين أو الموهّنين للمذهب يستلزم نعت كلّ فقيه ومجتهد يقول بجواز التّطبير بدءاً من الميرزا النّائيني والخوئي والحكيم وبكلّ فقيه معاصر في القرن العشرين والحادي والعشرين...! فهل يحقّ للوائلي والمالكي وغيرهما نعتنا بالموهّنين للمذهب وقد

(١) لسماحة المؤلّف آية الله المحقّق الشّيخ محمد جميل حمود العامليّ كتاب قيم بعنوان «خيانة عائشة بين الإستحالة والواقع» أثبت فيه بالأدلة الشرعيّة على وقوع عائشة في فاحشة الزنا، تجد هذا الكتاب في الموقع الرّسمي لسماحته: (مركز العترة الطّاهرة للدراسات والبحوث) قسم المؤلّفات الفقهيّة، فليراجع فيه فوائده جيّة.

قامت الضرورة الدينية بحرمة توهين المؤمن وتحقيره وتصغيره أمام المخالفين وأبناء جلدته كما نصت على ذلك الأخبار المستفيضة والآيات الكثيرة؟! أوليس نعتهم بالعملاء أمراً محرماً وكبيرة من الكبائر يعزّر عليها مفتريها على الأبرياء؟! أوليس النعت بالعمالة يوجب الفسق والفجور باعتباره تقوُّلاً على المؤمن بغير حق وإهداراً لدمه..؟! هؤلاء لا يخافون الله تعالى في عباده وبلاده، ولو أنّهم اقتصروا على رأيهم - إن كانوا من أصحاب الرأي الفقهي - لكان أبلغ في الصواب وأقرب إلى الله تعالى من نعتنا بالمشنّعين والعملاء والمشوّهين للمذهب... وإذا جاز لهم أن ينعتوا كلّ من خالفهم بالمشوّه للدين لجاز لنا أن نعتهم كذلك بما يستحقّون من فطيع القول، ولكننا لا ننحدر إلى حضيض المقال كما انحدروا، ولا نتسافل كما سفلوا وإنما نشكّوهم إلى من لأجله غيرونا ولحبه أهانونا...! وإنما لا نستغرب من هؤلاء المتحزّبين أن يفعلوا كلّ شيء محذور من أجل المصلحة الحزبية التي يكافحون من أجلها، وللأسف تجدون محاضرات الوائلي لا تخلو منها محطة أو قناة شيعية حتى الشيرازية منها وهو من أعجب العجب ولكن لا تعجب ﴿فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ﴾<sup>(١)</sup> ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا﴾<sup>(٢)</sup>.

إنّ تحريم من حرّم التطبير لأجل دفع توهم التوهين من قبل الآخرين يعتبر فتوى لإرضاء الكافرين والمخالفين، فحتى يعتبرنا هؤلاء متحزّرين ومسلمين طيبين علينا - كما يتوهم المحرّمون للتطبير - أن نحرمه ليرضوا عنا ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

أقولها بكلّ جرأة وليشهد الشّيعه كلّهم على كلامي: إنّ كلّ من يحرم التطبير لأجل دفع التوهين هو مصداق للآية المتقدّمة: ﴿لَنْ تَرْضَىٰ عَنكَ الْيَهُودُ..﴾؛ وإرضاءاً للخوالف كما قال تعالى: ﴿رَضُوا بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا

(١) سورة الرعد، الآية: ٥.

(٢) سورة مريم، الآية: ٨٤.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٢٠.

يَقْفُوهُونَ ﴿١﴾ فَكُلُّ مَنْ يُحَرِّمُ التَّطْيِيرَ فَإِنَّمَا يَحْرِمُهُ لِأَجْلِ إِرْضَاءِ الْمُخَالَفِينَ فَقَطْ...  
وَكأنَّ لِسَانَ حَالِهِمْ يَقُولُ: «أَيُّهَا الْمُخَالَفُونَ أَيُّهَا الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى حَرِّمْنَا لَكُمْ التَّطْيِيرَ  
لِتَرْضَوْا عَنَّا».. إِنَّ الْآخِرِينَ مِنَ الْمُخَالَفِينَ لَيْسَتْ لَدَيْهِمْ تَصَوُّرَاتٌ صَحِيحَةٌ عَنَّا بِنِسْبَةِ  
وَاحِدٍ بِالْمِئَةِ فَإِنَّا بَنَظَرِ أَكْثَرِهِمْ رَوَافِضٌ وَيَهُودٌ تَسْتَبَاحُ أَعْرَاضِنَا وَأَمْوَالِنَا وَدِمَاؤُنَا وَيَشْهَدُ  
لِهَذَا مَا فَعَلَهُ الْحَنَابِلَةُ الْقَاعِدِيُّونَ فِي الْعِرَاقِ وَأَفْغَانِسْتَانَ (٢). وَالْفَقِيهَ الْمَتَمَرِّسَ لَا يَحْرِمُ  
لِإِرْضَاءِ الْآخِرِينَ، وَمَجْرَدُ تَوْهَمِ التَّوْهِينِ لَا يُعْتَبَرُ دَلِيلًا فِقْهِيًّا فِي مُوَازِينِ الْمُجْتَهِدِينَ،  
بَلْ عَلَيْهِمْ أَنْ يَبَيِّنُوا لَنَا دَلِيلَ حَرَمَةِ مَا يُوجِبُ الْهَتَكَ أَوْ التَّشْنِيعَ، بَلْ عَلَيْهِمْ أَيْضًا أَنْ  
يَكْشِفُوا لَنَا عَن ذِكْرِ مَا يَتَحَقَّقُ بِهِ التَّوْهِينُ وَالتَّشْنِيعُ، بِيَدِ أَنْهُمَا لَا يَدْخُلَانِ تَحْتَ الْحَصْرِ،  
وَيَخْتَلِفُ الْحَالُ فِيهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَقْطَارِ وَالْأَصْقَاعِ، فَرَبَّ عَادَةٍ أَوْ شَعِيرَةٍ عِنْدَ قَوْمٍ  
فِي قَطْرِ مِنَ الْأَقْطَارِ أَوْ بَلَدٍ مِنَ الْبُلْدَانِ تُعَدُّ شِنْعَةً وَلَكِنَّهَا فِي بَلَدٍ آخَرَ لَيْسَتْ كَذَلِكَ،  
فَالتَّشْنِيعُ وَالهَتَكَ مَصَادِقُهُمَا لَا يُمْكِنُ حَصْرُهَا وَضَبْطُهَا؛ وَكَأنَّ هَؤُلَاءِ الْمُحَرِّمِينَ لَا  
يَحْدُونُ مَعْنَى التَّشْنِيعِ وَلَا يَضْبُطُونَهُ لَغَوِيًّا وَشَرْعِيًّا وَلَا يَعِينُونَهُ لَنَا، بَلْ يَحْكُمُونَ عَلَى  
غَائِبٍ عَنْهُمْ بِكُلِّ مَعْنَى.. فَعِنْدَمَا يَدَّعُونَ الْهَتَكَ فَلَا يُوضِّحُونَ لَنَا مَا هِيَ، وَكَيْفَ يَقَعُ  
الْهَتَكَ عَلَى التَّشْنِيعِ بِسَبَبِ التَّطْيِيرِ؟! وَعَلَى مَنْ تَقَعُ الشِّنْعَةُ بِالضَّبْطِ؟! وَمَا مَعْنَى الْهَتَكَ  
وَالشِّنْعَةَ وَبِمَاذَا يَتَحَقَّقَانِ؟! وَمَجْرَدُ إِدْمَاءِ الرُّؤُوسِ لَا يُوجِبُ هَتَكَ أَوْ شِنْعَةً عَلَى الدِّينِ  
وَالْمُتَدَيِّنِينَ.. وَتَعْيِيبُ الْآخِرِينَ عَلَيْنَا لَا يَسْتَلْزِمُ هَتَكَ وَلَا شِنْعَةً وَإِلَّا لَعَدَّ لِبَسِ الْعِمَامَةِ  
لِرَجُلِ الدِّينِ هَتَكَ وَشِنْعَةً عَلَيْهِ فِي بِلَادِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ لِكُونِهِ مُسْتَهْجَنًا وَغَرِيبًا عَنْهُمْ  
وَعَن تَقَالِيدِهِمْ وَأَعْرَافِهِمْ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَنْزِعُ عِمَامَتَهُ فِي تِلْكَ الْبِلَادِ لَا سِيَّمًا  
الْأَكْبَرُ مِنْهُمْ لِأَنَّهَمْ يُعْتَبِرُونَهَا رِمَازًا لِلدِّينِ وَتَرْوِيجًا لِشَرِيعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ الْغُرِّ  
الْمِيَامِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. وَنَفْسُهُ الشَّيْخِ الْوَائِلِيِّ لَمْ يَكُنْ يَحْسِرُ عَن رَأْسِهِ الْعِمَامَةِ فِي تِلْكَ

(١) سورة التوبة الآية ٨٧.

(٢) ففي كتاب الفتاوى الحامدية وتنقيحها باب الردة والتعزير ج ١ ص ١٠٣ ط / المكتبة الحبيبية - باكستان،  
بإمضاء الشيخ نوح الحنفي قال في جواب من سأله عن السبب في وجوب مقاتلة الشيعة وجواز قتلهم: «اعلم  
أسعدك الله أن هؤلاء الكفرة والبغاة الفجرة جمعوا بين أصناف الكفر والبغي والعناد، وأنواع الفسق  
والزندقة والإلحاد، ومن توقف في كفرهم وإلحادهم ووجوب قتالهم وجواز قتلهم فهو كافر مثلهم».

البلاد، مع أن الغربيين ينظرون إلى هكذا لباس نظرة السخرية والازدراء مع ما هم عليه من السخرية والشناعة بأفعالهم ومنكراتهم كاللواط وزواج المثليين والمثليات ونكاح الكلاب للنساء.. إلخ.

مضافاً إلى أن ثمة أموراً أخرى يفعلها الغربيون ولا يعيرون للآخرين أهمية تُذكر نظير ما يفعله أهل البيرو في أميركا اللاتينية في احتفالات عيد الشمس حيث يتقدمون على قلع قلب بقرة وهي حيّة، ولا أحد من الناس ينعتهم بالعتاة والجابرة ولا بالقساة والبرابرة ولا بالشنعة وسوء السمعة لمعتقداتهم التي لا يبغون عنها حِوْلاً! وكذا ما يقوم به الإسبان في حلبات الصراع مع الثيران ساعات وساعات حتى تكون النهاية بغرز سهم طويل في لبة ذاك الثور الضعيف، والناس منشرحون ولذا الهائج الحقيق يهتفون، ولا أحد ينعتهم بالشنعة وسوء السمعة بل ولا يعيرون أهمية لدول أو أديان ولا لجمعية حقوق الحيوان.

والمطّبّرون الطيّبون الطاهرون لم يعاقروا الخمر في مسيراتهم ولم يفاكهوا ربات الفجور في جلواتهم وخلواتهم ونحو ذلك مما يوجب الشنعة وسوء السمعة... ومع هذا نعتوهم بالشنعة والشنار بل والعار... ولو أنّهم حملوا الدفوف وآلات اللّهُو والمجون لينشدوا أغنية لمن يقلّدون وبنعمته يتقلّبون من ساسة معمّمين أسكرتهم الدنيا ومتاع السلّطة وشهوة الحكم، لكانوا من أفضل الناس بل وأشرفهم منزلة وأعلاهم درجة...!

**والخلاصة:** إن كان المراد من الهتك هو ما لا يلائم الأعداء فإن كثيراً من المعتقدات والمناسك الدينيّة لا تتلائم معهم ويعتبرونها شنعة وبدعة.. فهل نتركها لأنها تؤدي إلى الهتك من قبل غيرنا؟! والذي أراه أن الأعداء لا يعيرون علينا في التّطبير بل يتسائلون عن ذلك، ومن عاب علينا ذلك إنّما هم جماعة محسوبون على التشييع وعندهم قدرات مالية وإعلاميّة ضخمة، وهؤلاء لهم صلة وطيدة بحزب الدعوة الذي تربطه مع العامّة روابط المحبّة والإخاء بل هو جزء من حركة الإخوان المسلمين في مصر.. والملاحظ أن أغلب من حرّم التّطبير هم علماء لم يبلغوا درجة الاجتهاد بل لم يشموا رائحة الاستنباط، وفي الوقت ذاته ينتمون إلى

حزب الدعوة؛ ومن يملك الفقهة عليه أن يأتينا بالدليل على الهتك وعلى حرمة مطلق الهتك حتى نعرف كيف ناقشه فيه ونردُّ عليه.

مضافاً إلى أن الظاهر من قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾<sup>(١)</sup> يقتضي حصر الإطاعة الدينيّة في الله تعالى ورسوله وأولي الأمر من أهل بيته عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ولا تجوز إطاعة الكافرين والفاسقين والمنافقين في كل شيء يخالف الأحكام الشرعيّة والدينيّة والعقليّة بأيّ شكلٍ من الأشكال، ومن مصاديق إطاعتهم الاعتماد عليهم في تشخيص المواضيع التي يترتب عليها حكم شرعي، وكذا الاعتماد على شبهاتهم وأضاليلهم وأخذها بنظر الاعتبار نظير ما يدعى من أن التطبير يوجب الهتك والشنعة على التشيع، حيث أخذ في مفهوم الهتك قيد سخريتهم وتعييبهم علينا.. وهو أمرٌ لا يجوز الاعتناء به من قبل المتديّنين بل عليهم أن يسخروا منهم بما يرتكبونه أو يعتقدونه من عقائد تافهة وأضاليل باثرة، قال تعالى حاكياً عن النبي نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكَلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ﴾<sup>(٢)</sup> فعليكم أن تعرفوا اعوجاجاتهم الفقهية والعقائدية لتسخروا بها منهم. ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾<sup>(٣)</sup> والقول بأن التطبير حرام لأنه يرسم صورة جيّدة لدى الأعداء غير سديد ولا ينم عن فقهة، وذلك لأن مفاهيمنا الدينيّة كلّها بدءاً بمناسك الحج على وجه التحديد وانتهاءً بالأكل بالأصابع دون استعانة بالملقعة لا تتوافق مع الأعداء بل إنّ كثيراً من العقائد الخلافية بين العامة والخاصة والتي ناضل نحن الشيعة لإثباتها بالحجّة والدليل والشيخ المالكي نفسه ناضل من أجل إثبات بعضها نظير كسر ضلع سيّدة النساء وإجهاض جنينها عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. كل هذا

(١) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٢) سورة هود، الآية: ٣٨.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٦١.

لا يعجب الأعداء والقول به يرسم صورة جيدة لهم عن ضلالنا بحسب اعتقادهم بذلك، وعليه فلم دافع الشيخ المالكي عن ظلامة الصديقة الكبرى الزهراء عَلَيْهَا السَّلَامُ - على فرض صدر عنه ما تقولون - ما دام الدِّفاع يعطي صورة جيدة للأعداء على تخلفنا وسفاهتنا لأنهم يعتبروننا متخلفين وسفهاء لأننا نقول بما لا يقولون ونعتقد بما لا يعتقدون..؟! فهل نحرم حلال الله تعالى لأجل أن مخالفينا ينظرون إلى التطبير نظرة الاستهانة والازدراء والسخرية؟! وهل يا تُرى يحرمون بعض شعائرهم التي نعتقد نحن الشيعة بطلانها وترسم صورة جيدة لنا على ضلالهم؟! لا أحتمل أنهم يفعلون ذلك إرضاءً لنا بنسبة واحد بالألف، اعتقاداً منهم أننا منحرفون بل وضالون مضلون.. وعليه فلماذا نرضيهم بما لا يرضوننا؟ ونحن إنما نقول بحليّة التطبير لأن ذلك ثبت لنا بالدليل الشرعي ولا يهمنا رضوا عنا أو سخطوا علينا ﴿قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾<sup>(١)</sup> ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾<sup>(٢)</sup> فإذا ما كان الكافر والمخالف لديني ولإمامي يبغضني لأجل انتسابي إلى إمام المتقين عليّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فلم أبتغي رضاه وأسخط ربي لهواه ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup> وأتمثل بقول الألويسي من علماء العامة الذي اعترف في تفسيره في سورة الدهرج ١٦ ص ٢٧١ بوصاية أمير المؤمنين عليّ على الأمة وولديه الإمامين الحسنين سيديّ أهل الجنة وأن السيّدة المطهّرة فاطمة هي الجزء الأحمدية عليها وعليهم السَّلَام، فقال: «وماذا عسى يقول امرؤ فيهما - أي أمير المؤمنين وسيّدة نساء العالمين - سوى أن عليّاً مولى المؤمنين ووصي النبيّ وفاطمة البضعة الأحمدية والجزء المحمّدي، وأما الحسنان فالرّوح والرّيحان وسيّدا شباب الجنان، وليس هذا من الرّفص بشيء بل ما سواه عندي هو الغي: ثم استشهد بيت شعر:

أنا عبد الحق لا عبد الهوى      لعن الله الهوى فيمن لعن» انتهى.

(١) سورة الأنعام، الآية: ٩١.

(٢) سورة الحج، الآية: ٣٨.

(٣) سورة النور، الآية: ٦٣.



ويا ليت هجوم من هاجم الإعلام، كان هجومه على أغلب مصاديقه ومفرداته التي تطلُّ على النَّاس بالموسيقى والغناء بثوب الدِّين ومن على قنوات شيعية وكذا ما تروّجُه هذه القنوات من تمثيل لشخصيات المعصومين بما يوجب المهانة على تلك الرموز الطاهرة...! مضافاً إلى الأفلام الخلاعية والبرامج السياسية المضللة وإدخال النَّاس لا سيما المؤمنين منهم بالفتن والصراعات الداخلية، لا أن يكون هجومه على مفردةٍ من مفرداته وهي باسم كربلائي لأنه ردٌّ لطميّة عن التّطبير تحت عنوان: (قد أفلح من طبر). ... ونحن بدورنا نوجه للحاج باسم التّحية والإكبار على لطميّاته الشجيرة والحزينة المذكورة بمآسي سادة الخلق آل رسول الله محمّد صلوات الله عليه وعليهم أجمعين، وفي الوقت ذاته نوجّه له نقدنا وعتابنا الحار على ما يظهر منه من هنات في مواليد الأئمة الأطهار عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فيغني كما يفعل الفساق مستغلاً كلمات الله والأئمة الأطهار عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وحسابه لأجل ذلك عسير عند الله تعالى إلا أن يتوب هو ومن أتبع خطاه في هذا المجال، ولا تفرق أغانيه عن أغاني المغنين بشيء سوى بالكلمات ولكن الموسيقى والتلحين واحد لا يتمايزان وهذا هو الغناء المحرّم وقد أثبتنا حرمة مطلقاً في كتابنا الفقهي: [القول الفصل بحرمة الغناء في العرس] فليراجع.

**والحاصل:** إنّ الأخ الرّادود باسم أصلحه الله تعالى بما يفعله في المواليد من تلحين وغناء وأشرطته الموزّعة في أصقاع الأرض يوجب نفور أهل التقوى من ذلك.. وما كان يجوز أن تصدر منه كناع على الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ وكمؤمن متزّن، فليبق الحاج باسم كربلائي كما عهدناه منذ بداية انطلاقة ذلك النائح والبكاء على ظلمات آل الله تعالى وليدع هذه الترهات التي يسميها أناشيد وهي في الواقع أغاني وطرب ولكن بلباس أئمة أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. وأتمنى من إخواني إيصال نصيحتي هذه إليه، راجياً له الموقية الدائمة في نشر ظلمات أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وإبكاء المؤمنين عليها لا أن يجعلهم ينتشون على نعمات صوته في حفلاته المطربة أيام مواليد الأئمة الطاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وهكذا الحال بالنسبة لغيره من الرّوايد المهرجين الذين باعوا آخرتهم بدنانير دنياهم...!

تقام حملات للتبرع بالدم في يوم عاشوراء كبديل حضاري عن التطبير، لأنّ دماء التطبير تهدر بلا فائدة والدم المتبرّع به يفيد المجاهدين، ما رأيكم في هذا الكلام والحملات القائمة عليه؟ كما أنّ بعض الشباب يتبرعون بالدم بنية محاربة التطبير فهل يجوز ذلك؟

الجواب: القول بأنّ التطبير أمرٌ غير حضاري، لذا ينبغي التبرع بالدم بدلاً منه هو دعوى بلا دليل شرعي، كما أنّها مناهضة لطريقة العقلاء والفقهاء في طرق استدلالهم على المطالب العلميّة والشرعيّة، ومن يقول بهذا فلا أظنه شمّ رائحة الاجتهاد أو عرف شيئاً من الفقه، بل هو مجرد استحسان وذوق يذكرنا بأقيسة أبي حنيفة النعمان...! فهل أنّ موافقتنا للغرب والمخالفين يعتبر أمراً حضارياً ومخالفتنا لهؤلاء يعتبر أمراً غير حضاري؟ وهل الغرب والمخالفون هم المعيار لمفهوم الحضارة وعدمها، فما ناسبهم يعتبر حضارياً وما خالفهم أمراً غير حضاري؟! فإذا كان الأمر كذلك تكون النتيجة أنّ أموراً شرعيّة كثيرة نفعها يومياً كالوضوء والصلاة متوجّهين إلى القبلة أو ما نفعه كل عام في موسم الحج من رمي الجمرات بالحجارة وذبح الهدي وتركه في الهواء الطلق تأكله الديدان والطيّر، والصعود إلى عرفة والهبوط إلى المشعر الحرام لالتقاط الحصى، والسعي بين الصفا والمروة والطواف حول الكعبة... كلّ ذلك لا يتوافق مع مزاج الماديّين ويعتبرونه أمراً غير حضاري فهل يسوغ لنا عقلاً وشرعاً ترك كل ذلك لأنه أمرٌ غير حضاري بنظر أولئك المتغرّبين؟!

بعضهم يقول: إنّ التطبير إسراف وذلك لإهدار كمّيّة من الدماء دون فائدة، فالتبرّع بها يكون مانعاً للإسراف والهدر، وسبباً عظيماً ليستفيد منها المرضى، فيكون التبرّع بالدم أمراً حضارياً، والتطبير نوعاً من أنواع التخلف... نقول لهؤلاء:

أولاً: عند التدقيق في كلمة إسراف وهدر يتضح أنّ استعمالها في مورد التطبير غير صحيح بحسب الاصطلاح؛ لأنّ تعريف الإسراف أو الهدر: هو بمعنى أنّ

تتلف مالاً له قيمة ومنفعة دون أن تحصل على فائدة مرجوة، قال أمير المؤمنين عليّ عليه السلام:

«من كان له مال فيأياه والفساد، فإنّ إعطاءك المال في غير وجهه تبذير وإسراف»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام الصادق عليه السلام:

«إنما الإسراف فيما أتلف المال وأضرّ بالبدن»<sup>(٢)</sup>.

ففي الإسراف قيدان: التّلف والإضرار، ومن قال إنّ التّطبير ليس فيه نفع؟! وما قيمة قول من قال إنه ليس فيه نفع؟! بل التّطبير فيه نفعٌ مادّيٌّ ومعنويٌّ، أمّا النّفع المادّي - فحسبما قلنا سابقاً في كتابنا ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عليه السلام إنه بمثابة حجامة غير مقصودة، وأمّا النّفع المعنوي فكثير، ويكفي أنّه تذكير بأيّام الله تعالى، وقد قلنا في [ردّ الهجوم] ص ٣٥٣: إنّ الأئمة عليهم السلام هم أيّام الله تعالى التي أوصى الله سبحانه وتعالى بهم ﴿وَذَكَرَهُمْ بِأَيِّمِ اللَّهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾<sup>(٣)</sup> بل هو تعظيم لشعائر الله؛ لأنّ الإمام الحسين عليه السلام أعظم شعيرة عند الله تعالى، والمراسم المتعلقة به كالتّطبير والصّرب بالسلاسل وغيرهما هو تعظيم لما جرى عليه (صلوات ربي عليه) وتفخيمٌ لأمره عليه السلام بإبراز مظلوميّته والتّحيز له ولأهدافه النبيلة.

إنّ باب المنافع والمقاصد المعنويّة أوسع بكثير من باب الماديات لا سيّما في حياة أهل الإيمان والورع والتّقوى، وعليه فكيف يكون الدّم المنزوف من رؤوس المحزونين على سيّد الشهداء عليه السلام هدراً دون قيمة معنويّة تتناسب والمقام الحسيني العظيم؟ وما ينفثه أولئك المصوِّرون والصحفيّون ومراسلو الأخبار والمعمّمون المشكّكون أتباع الوحدة بين الحقّ والباطل والذين في قلوبهم زيغٌ ومرض، تحت دعوى أنّهم لا يرون فائدة في مواكب التّطبير، أولئك لا قيمة لكلامهم،

(١) راجع: (تحف العقول) للحرّاني ص ١٨٥.

(٢) راجع: (بحار الأنوار) للمجلسي ج ٧٥ ص ٣٠٣ ح ٦.

(٣) سورة إبراهيم، الآية: ٥.

ولا اعتبار لوزنهم، إنهم وطاويط الليل يخافون الضجيج والعجيج في المآتم الحسينية على صاحبها آلاف السلام والتحية، فيلجأون إلى مغاراتهم المظلمة فلا يرون نور النهار لأنه يعمي أبصارهم وبصائرهم.

إن نَزَفَ مقدار من الدماء أيام عاشوراء لأجل ترسيخ القيمة المعنوية لواقعة الطف، لا يدرك قدرها إلا خاصة أوليائه، وعليه فكيف يكون إسرافاً وهدرًا كما يدعون؟! بل العكس هو الصحيح حيث إن في نَزَفِ الدَّمِ من الرأس فوائد طبية جمّة، حيث ذكرت التقارير العلمية أن كثيراً من الأمراض المستعصية في الرأس والبدن لا يمكن الشفاء منها إلا بواسطة جرح الرأس، وقد ذكرنا في كتابنا المذكور ما ورد في بعض الأخبار المقدسة عنهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الدّالة على أنّ الحجامه تشفي من الآكلة والجذام والبرص والشقيقة وهي أمراض عجز عن علاجها أكابر الأطباء قديماً وحديثاً، من هنا أدرك العلمانيون الماديون أهمية الحجامه، فأنشأوا معاهد خاصة لتخريج الأخصائيين في الحجامه، ويُقبل الآلاف من المرضى على العلاج بها من السرطانيات والأمراض الخطيرة المستعصية، وقد شاهدتُ شخصياً أحد العراقيين تعافى من سرطان الإمعاء بعد أن عجز أطباء طهران عن شفائه، كما إن أحد الأخوة المؤمنين وهو ممن أحب من تلامذتي قد تعافى من مرضٍ مستعصٍ بعد أن طَبَرْنَا سُوِيَّةً على سطح دارنا في بيروت، وقَسَّ عليها ما يجري في النبطية وغيرها من الأماكن الخاصة بعاشوراء الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ، فأين الضرر يا تُرى؟ بل والله إنها معجزة من معاجز الإمام أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ، فليخسأ المرجفون فإن موعدهم الصبح أليس الصبح بقريب؟!

ثانياً: التبرّع بالدمّ إنما يتمّ بواسطة العروق الغليظة وهو دم نظيف خالٍ من الرواسب التي طالما تكون في الدمّ المتواجد في الشرايين الدقيقة التي تخرج بواسطة الحجامه، لذا أكد الأطباء أن الدمّ إذا خرج من الشرايين الدقيقة - أي من غير الأوردة الغليظة - تتجدّد الخلايا، وتخفُّ الرواسب المتواجدة في الدمّ، لذا فإنّ وظيفة الكلى هي تكرير الدمّ من الأوساخ وتنقيته من الرواسب العالقة به، من هنا إذا تعطلت كليتي الإنسان فإنّه بحاجة إلى عملية غسل الدمّ في كلّ أسبوع أو أسبوعين، وعليه؛ فإنّ الحجامه أو التطبير

يفيدان الجسم ويعينان الكلى على تأدية مهامها بشكل أسرع وأفضل، لذا أوصت الأخبار المقدّسة بالحجامة لأهميتها الكبرى في سلامة الجسم بشكل عام، ولو تبرّع إنسان بالدم فلا يغنيه عن الحجامة قطعاً؛ لأنّ الحجامة شيء، والتبرّع بالدم شيء آخر، ولا يمكن الخلط بينهما، وما المانع أن يطبر الإنسان بالسنة مرّة، ثمّ بقيّة السنة يتبرّع كيفما يشاء إن كان قادراً على التبرّع؟!

وإذا كان في التطبير مضرّة واحدة - حسبما يقول المشكّكون - فإنّ في التبرّع بالدم مضرّات عديدة:

منها: إنّ الدّم المتبرّع بها تنقل الأمراض الخبيثة وغيرها إلى الآخرين حتّى بعد فحصها بسبب القصور أو التقصير بالفحص والتنقيب فيها بالأجهزة المتطورة، فتنتقل الأمراض إلى أجسام خالية منها فتنتشر الأوبئة الفتاكة عبر التبرّع بالدم فيصير سبباً مفسداً للصحة لا دافعاً للأمراض.

منها: إنّ الدّم المتبرّع به للبنوك سيكون فاسداً بعد ثلاثة أشهر، لا سيّما إذا كانت البنوك ليست بحاجة إلى هذه الدّم، فيتمّ تخزينها لمورد الحاجة، مما يقتضي القول بوجود إسراف حقيقة في التبرّع.

ومنها: إنه قد يُتبرّع بدماء كثيرة من فصيلة معيّنة أكثر من القدر الذي يُحتاج إليه، وبذلك ستذهب هدراً بعد مدّة الخزن المعلومة، مضافاً إلى أنّ ما يُبذّل من أموالٍ وجهودٍ من قبل المؤسّسات وبنوك الدّم في أدائهم لعملهم هذا، سواء في الحفظ والخزن أو في الإتلاف بعد ذلك حين فساد تلك الدّم أو بسبب عدم الحاجة إليها، إذ إنّ عمليّة الإتلاف بحاجة أيضاً إلى جهدٍ ومتابعة، وماذا يفعل دعاة التبرّع بالدم بدلاً من الحجامة عندما تنجح مساعي الأطباء في استحداث دم اصطناعي بديلاً عن الدّم الطبيعي؟! هل يقون بدمائهم الوسخة بسبب أرواحهم التّنة في داخل أجسامهم لأنّ إخراجها مستحبّ فقط لإنقاذ مريض أم أنّهم يسعون بكلّ جهدهم لإخراجها لئلاّ تسبّب لهم أخطاراً تؤدّي إلى هلاكهم إن شاء الله تعالى؟!

ومنها: إنَّ الدَّمَّ المتَّبَرَّعَ بها قد يستفيد منها أناس يجرون الويلات على مجتمعاتهم ويكونون سبباً للإجرام والإفساد، وهو أمر حاصل قطعاً عند أكثر المتبرِّعين بالدَّم حيث لا يلاحظون هذا الأمر بدقة لغفلتهم عن أنفسهم وعن معالم دينهم، فإنَّ الإعانة على الإثم حرام، وهل ثمّة إثم أعظم من إعطاء الدَّم لمجرم فينتعش ويجدد نشاطه للإجرام والرّذيلة؟!.

ومنها: إنَّ المستشفيات التي يُتَّبَرَّع إليها بالدَّم، تستفيد الأموال الطائلة بسبب بيع هذه الدَّم دون تمييز بين الغني والفقير، بل لا يُعطى لمحتاجه إلاّ بدفع ثمنه، مع أنّه دُمٌّ وهبه صاحبه لمحتاجه، فبذا يكون المتبرِّع بالدَّم مسهماً في تقويّة الضلال والفساد المتفشّي في تلك الأماكن التي لا يُراعى فيها حرمة لفقيرٍ أو مسكين، وكأنّها أنشأت للأغنياء فقط مع أنّهم لا يتبرعون بدمائهم حفظاً لها لتكون سبباً لإفسادهم وظلمهم إلاّ من رحم ربي وهم قليل.

ومع وجود هذا الاحتمال المعتدّ به سيقوى احتمال الإسراف والإهدار في الدَّم المتبرِّع بها بنحو أكثر من احتمال هدره في مواكب التطبير، بل حسبما قلنا لا إهدار في دماء التطبير لأنها دماء فاسدة، خروجها يبعث النشاط في خلايا الجسم، فأين الإسراف إذن؟!.

وعلى فرض ترتب ضرر ومفسدة بالتطبير فإنّه يتساوى حيثنّذ - وعلى أقلّ تقدير - مع الضرر المترتب على عمليّة التبرِّع بالدَّم، فتحريم التطبير حيثنّذ دون التبرِّع بالدَّم يُعتبر تحريماً من دون دليل قاطع، بل إنّ التبرِّع للآخرين لا سيّما المفسدين والمجرمين والمخالفين يُعتبر حراماً وجريمة عظمى وخيانة في حقّ الآمنين والمستضعفين، بل هو في الواقع إحياء للجريمة والظلم والإفساد، فالواجب على أولئك المشكّكين أن ينهوا عن التبرِّع بالدَّم لكلّ شاردٍ ووارد لا أن يتكاتفوا على ضرب الشعائر وتحريمها!.

ومنها: إنّ من نيّة المتبرِّع بالدَّم هي أخذ العوض المادي في أكثر الأحيان طلباً

للمال مع عدم احتياجه إليه بشكل أكيد، فيصبح جشعاً بسبب كثرة تقديم العروض المغرية لصاحب الدّم كما هو ملحوظ عند المتبرّعين من الفقراء أو الجشعين، مع تأكيدنا على أنّ التبرع بالدّم بهذه النية يعتبر محرّماً عندنا على الأقوى، باعتبار صيرورته سبباً للجشع وهو خلاف الإخلاص واستنقاذ العباد من ويلات الأمراض بخلاف المطبّر فإنّه خالٍ من الجشع والطّمع لأنه يطبّر من دون النّظر إلى الأجر المادّي على تفريغ دمه، فنيته أصفى من نية المتبرّع في أكثر الأحيان فيترجع على المتبرّع بالدّم من جهة النية الصافية المصفاة.

ليت شعري كيف يشجب هؤلاء الوجدويّون الدعوتويّون الذين ألصقوا بأنفسهم الفقاهة الكبرى والمرجعية العظمى على الأمة مسألة التطبير والضرب بالسلاسل ويعتبرون إنفاق الأموال عليها حراماً وجريمةً في حين يجيز صنمهم الأكبر<sup>(١)</sup> إنفاق الأموال الطائلة على استراحة الساحة على طريق مطار بيروت الدّولي حيث لم يترك فخّارة أثريّة إلاّ وزّين بها مطعمه الشهير بـ «الساحة» والذي يذكرك بقصور هارون الرّشيد والمأمون العبّاسي، كما يجيز لنفسه إنفاق الأموال على النّساء الفاتنات المقرّبات إلى أذناه وأعوانه يتمتعون بهنّ ويتصبّبون بغرامهنّ، وهل من الشّرع أن يُنقّ سهم الإمام عليه السّلام وسهم السّادة والصّدقات على الحدائق الغناء ومدن الملاهي والمطاعم وفنادق الأربعة بل ذات الخمسة نجوم ولا يجيز الصّدقات المندوبات «على الهيئات والموكب الحسينيّة التي تصرف جزءاً من تلك الأموال على شؤون التطبير وضرب السلاسل» فيجوز - بنظره - صرف السّهمين الشّريفين على مصالحه الشّخصيّة ومن يلوذ به كحراسه وأعوانه وأقربائه وما ينفقونه على النّساء الفاتنات ولا يجوز صرف الصّدقة على الهيئات الحسينيّة لا لشيء سوى أنّ في الفنادق والملاهي أمراً يبعث النّشاط في القوّة الجنسيّة ويدعو إلى التّحلل والرّذيلة والانغماس بالدّنيا، وكلّ ذلك منفيّ في الموكب الحسينيّة، فليس فيها سيقان الفاتنات وليس فيها ملاهي ومقاهي البعيدين عن التقى والبعيدات... إنه يذكرك بالدّنيا، وأمّا الآخرة فلا يريد

(١) المقصود هنا محمد حسين فضل الله.



لأتباعه أن يعيشوها من خلال البكاء «لأن الاستغراق في المأساة بالطريقة البكائية يملأ النفس بالكثير من الدخان العاطفي الذي يمنع وضوح الرؤية في النظر إلى العناصر الحقيقية»<sup>(١)</sup>.

واعجباه من أناسٍ يحرمون حتى الصدقات على مواكب عاشوراء لأن بعضاً منها يطبر وفي نفس الوقت يرون ما يُنفق من الأموال الطائلة ومن جهود إنسانية هائلة تُبدل مع ما يرافقها من احتمالات الأضرار الصحية كالتدريبات العسكرية والرياضية وبذل الجهود الإعلامية الهائلة لأجل أن يشترك فريق كرة القدم في دوري من الدوريات الرياضية حتى وإن لم يصل إلى الفوز، بل وتكلفه مقابلة إعلامية في صحيفة أو على طبق فضائي في بعض الأحيان مبالغ باهظة من أجل أن يوصل صوته، ويكفي للتدليل على ذلك إذاعته في بيروت حيث تكلفه مبالغ ضخمة إن كان على صعيد البرامج والموظفين، أو على صعيد تقوية المحطات الخاصة المتعلقة بالبث إلى البلدان المجاورة للبنان، كل ذلك جائز من أجل تسويق أفكاره، ويُعتبر المساهمون في دعمها مأجورين ومثابين ولهم من سماحته صكّ البرائة من النار تماماً كما يفعل القساوسة عندما يعترف الجاني بجريمته وذنبه!!! وأسفاه على أمّةٍ باعت عقلها وروحها لأناس ركبوا الموجة وجاءت بهم أحزاب ومنظمات انبثقت من أحزاب عامية تريد أن ترجع عهد الدولة العثمانية والقومية العربية التي شيّد بنائها عمر بن الخطاب!!!

نعم، إن الإنفاق على مطعم الساحة ومقهى فانتازيا وفريق المبرّة الرياضي جائز ومأجور فاعله، أمّا الإنفاق على المواكب الحسينية فحرام في منطق المتقدمين الحضاريين! إن مواكب عاشوراء بلبت أفكارهم ونغصت عيشهم لأنها تملأ النفس بالكثير من الدخان العاطفي - حسب تعبير البتريّ المعهود - لأن البكاء والتطبير وبقية المراسم ليس فيها شيء من الترف واللعب واللّهو الذي يحبه أولئك المتحصّرون، إنهم يريدون للفرح واللّهو أن ينطلقان بدلاً من الدموع والحسرة على الإمام المظلوم عليه السلام، ولو سنحت لهم الظروف المؤاتية لمنعوا الكثير من مفاهيم

(١) راجع كتابه: (من وحي عاشوراء) ص ٢٠.



الإمامة ومعتقداتها لكونها تعارض توجهاتهم الحزبية والسياسية وانكبابهم على الدنيا وزخارفها، إنهم أناس متلونون، يجب أن تحذر منهم القواعد الشيعة الموالية للعترة الطاهرة عليهم السلام، لا سيما العلماء الأتقياء والخطباء الصالحون، وأخص بالذكر قراء العزاء الحسيني، حيث يجب عليهم أن يجندوا طاقتهم لخدمة آل البيت عليهم السلام أكثر فأكثر بدفع الشبهات من خلال مراجعة أهل الذكر من العلماء الورعين المتمسكين بخط آل البيت (صلوات الله عليهم أجمعين)، وأن لا يستكبروا على التعلم والسؤال لأن ذلك يحجب عن قبول الحق والانصياع إليه، وبالتالي يجر إلى إنكار الإمامة من أصلها أعاذنا الله تعالى وجميع المؤمنين الأتقياء من سوء الخاتمة والمصير.

إن قيل: إن إثارة الحزن بالوسائل المتعارفة في يوم عاشوراء (يُعطي صورة مشوّهة عن الإسلام والمسلمين من حيث دلالاته على التخلف في التعبير عن الحزن تحت عنوان المواساة، بل إثارة الحزن إنما يتم بالوسائل الإنسانية الحضارية والتبرع بالدم للجرحى من المجاهدين والفقراء تحية لدم الإمام الحسين عليه السلام وتقدمة له وصدقة عن روحه، فإن في ذلك أسلوباً حضارياً على مستوى الإيمان..) حسبما ذكر ذلك البتري محمد حسين فضل الله في [جريدة السفير / العدد ٩٧٣٢]..

قلنا: لقد أشرنا سابقاً إلى الفرق بين التبرع بالدم وبين التطبير أو الحجامة، ولا يمكن استبدال أحدهما بالآخر، وأما كون الوسائل المتعارفة في إحياء المراسم العاشورية أمراً غير حضاري، فهو أمر اعتدنا على سماعه منذ سنين، ولم يقتصر الأمر غير الحضاري على ضرب الرؤوس بل تعداه إلى اللطم والدم والبكاء حيث اعتبره في سالف الأيام وما يزال أمراً غير حضاري، ونحن نسأله: ما معنى الحضارة التي يكررها دائماً في خطابه ووسائل الإعلام التي تلهث وراء كل رخيص لمجرد دراهم بخس؟! هل هي التي يعتقد بها العلمانيون والنواصب والمشككون؟! أو هي كل جديد يطرأ على الساحة المادية المعاصرة؟! فإن كانت الحضارة هي بالمعنى الأول، إذاً يجب أن نعتبر كل ما يرفضه الغربيون العلمانيون هو غير حضاري، فصلاطنا

وصومنا وحجنا غير حضاري لأنه لا يتوافق مع مفاهيم الغرب والشرق الكافرَيْن، بل يجب علينا أن نلغي كل ما يتعارض مع النواصب لأن مخالفتهم يخل بالوحدة ويبطل مفهوم الاعتصام بحبل الله تعالى...؟! وإن كانت الحضارة هي بالمعنى الثاني، إذاً يجب أن نلغي كثيراً من الأحكام الشرعية القديمة، ونستبدلها بأحكام أكثر تطوراً لتتوافق مع الوضع الراهن، وهو أمر خطير من الناحية الدينية، ويستلزم نسف الدين وأحكامه من الأساس، وهو على حدّ الشرك بالله والكفر بشرائعه المقدّسة.

إنّ الحضارة هي أن تلتزم خطّ الدين، إن كان في الواجبات أو كان في المستحبات والمكروهات والمباحات، فلا يكون المستحبّ حضارياً إلا إذا توافق مع المصالح الشخصية والرغبات الدنيوية، ولا يكون حضارياً إذا ما عارضها وصادمها ووقف بوجهها؟!!

حضارة الشرق هي بقيمه ومبادئه، وحضارة الدين إنما هي بإقامة أحكامه حتى لو عارضت المصالح والتوجّهات والأنانيّات، وليست الحضارة هي التي يؤمن بها الغربيون والشرقيون الملاحدة أو تتوافق مع رغبات أولئك المتلونين المشكّكين.

إنّ مفهوم الحضارة في وسائل عاشوراء هو ما تمثله تلك الوسائل من التعبير عن الحزن العميق على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ، والوسائل تختلف بين الأقوام والأديان، وربما يعبر عن الحزن بلبس السواد وبوضع إكليل من الورد على قبر فقيد، وربما يُعبر عنه بإلقاء تحية عسكرية على ضريح جندي مجهول، وربما بالصّلب على خشبة كما يفعل بعض الفلبينيّين في إسبوع الآلام وما شابه ذلك، فكلّ قوم يتخذون وسيلة للتعبير عن الحزن، ولا أحد ينعتهم بأنهم ليسوا حضاريّين، وهل من الحضارة أن لا ننجز أحكام ديننا لأنه لا يلتقي مع الحضارة المادية المعاصرة؟! وهل من الحضارة أن نستبدل بعض المراسم العفوية التي يفعلها المؤمنون الطيبون بوسائل أخرى مصطنعة فيها الكثير من الرياء والتصنّع والزيف والكذب والتفّاق والخداع وما إلى ذلك.؟!!

إنّ الحضارة هي أن نعبر عن أحاسيسنا ومشاعرنا الإنسانيّة بطريقة عفوية صافية

وخالصة من الخداع والمكر والرياء، فالوسيلة التي نختارها للتعبير بعفوية خالصة للمولى أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ هي الوحيدة التي تعبّر عن المفهوم الأصيل للحضارة الإسلامية، أي إنّ مفهوم الحضارة هو ذاك التعاطف مع قضية الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ وما عاناه من ظلم وحيث وكرب من أعداء الأنسانية والعدل والدين... فالمعنى الإنساني الذي تجسّده الوسيلة، والذهنية الصافية والرشيّدة التي تحتضن ذاك المفهوم، هما القمّة في الحضارتين الدنيّة والماديّة، وهل من الحضارة التي يتغنى بها المرجفون أن يشرّع اللّواط والزنا والسّحاق والتعريّ أمام الآلاف من المشاهدين والدّعارة الجماعيّة وما إلى ذلك مما يعتبره الغرب من قمّة الحضارة التي توصل إليها عباقرتهم وسماسرتهم ونساؤهم الداعرات الفاتنات المائلات؟! فإذا كانت الحضارة هي أن نسف كلّ ما لا يتلائم مع تطورات العصر، فإنّ الزيّ الدّيني للسيد البتريّ المعهود كالعمامة والعباءة والصّاية شيئاً غير حضاري لكونه تقليداً قديماً أكل الدهر عليه وشرب، فيُفرض تبديله بزيّ آخر إفرنجي يواكب الحضارات الحديثة، بدلاً من العمامة، عليه أن يضع على راسه القبعة الإفرنجيّة، وبدلاً من العباءة والصّاية أو الجبّة عليه أن يرتدي البنطلون والسترة والجاكيت؛ لأنّ ذلك أقرب إلى الحداثة والتطور من لباس العباءة والعمامة.

ودعواه بأنّ التبرّع بالدمّ للجرحى من المجاهدين تحية للإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ وصدقة عن روحه هي آخر صرعات أفكاره، إذ إنّ التبرّع صدقة عن روح الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ يوحى بغفران الذنوب عن الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ بسبب إهداء المتبرّعين بالدمّ عن روح الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهل الصدقة سوى وسيلة من وسائل التطهير من أوساخ الغفلة والذنوب؟! وهل الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ بحاجة إلى تطهير حتّى يكون التبرّع بالدمّ صدقة عن روحه؟! وهل التبرّع بالدمّ لبعض المسلمين - حسبما أفتى بذلك - حتّى لو كانوا من الدّ أعداء مولاتنا فاطمة وأمير المؤمنين عليّ وأولادهما الطّاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فيه ثواب وأجر وطاعة لله ربّ العالمين في حين أنّ التبرّع بالصدقات إلى مواكب التطبير حرامّ وفيه وزرّ وعذابٌ أليم؟! اللهمّ اشهد أنّهم

مفترون، متلوّنون، متسكعون على أبواب المخالفين الظالمين، ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا  
أَيُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

السؤال ٢٠:

هل تؤيدون نظرة آية الله السيّد محمد الشيرازي رحمه الله تعالى وكذلك أخيه  
آية الله السيّد صادق الشيرازي حفظه الله في أن التطبير يقوي المذهب والدين  
ولا يشوّه عند الغربيين؟!

الجواب: لا يعدّ التطبير - حزناً على سيّد الأبرار الحسين المعظم عليه السّلام -  
مشوّهاً للمذهب الحقّ بل هو فخرٌ وشرفٌ للمذهب لأنّ المطبّرين ينتزعون روح  
كلّ حزينٍ على الإمام الحسين عليه السّلام ويشدّونها نحوه بطريقةٍ خفيّةٍ لا توجد  
حتّى في مجالس العزاء. لقد اعتنق كثيرٌ من الهنود والسيخ وغيرهم مذهب أهل  
البيت عليهم السّلام عندما شاهدوا الكرامات تصدر من المطبّرين في الهند، فالمطبّرون  
يمشون في خندق النّار طوله ٥٠٠ متر ولا يحترق لأحدهم أصبعٌ من قدمه ألا  
يدل هذا على كرامة لهؤلاء الذين طبّروا على رؤوسهم لأجل الإمام عليه السّلام؟  
ومن يستعمل الشّفرات الحادّة ليضع بها ظهره وينزف بغزارة ولا يصيبه شيءٌ،  
أليس هذا كرامةً للإمام الحسين عليه السّلام ومن يلوذ به من المطبّرين؟! لقد حصل  
حالات شفاء كثيرةً جداً لأمراض مستعصية كالسرطان والسّيدا والسّل لأفراد طبّروا  
يوم العاشر حزناً على إمام الأحرار عليه السّلام... من هنا صار عزّاً وفخراً وكرامةً،  
ولا اعتداد بتلك الهناث والوساوس التي أصابها المسّ الأموي فلا شغل لها  
سوى الشّعائر الحسينيّة ومحاربتها والكيد لها ولأتباعها؛ فإذا كان التطبير مشوّهاً  
للمذهب فقد يكون اللّطم والعزاء والبكاء والتّبكي أيضاً مشوّهاً للمذهب، فهل  
ينصح المحرّمون للتّطبير بالابتعاد عن هذه الأمور لأنّ الآخرين يعدونها معيبةً  
على التشييع؟! ومتى صار المخالفون لنا غيارى على التشييع حتّى صار البعض منّا  
لا يرى الحرام إلا في التطبير ويتناسى المنكرات الأخرى التي يغصُّ بها المجتمع

(١) سورة الشعراء، الآية: ٢٢٧.

الشيعي بشكل خاص؟! فقبل أن يحرم أولئك على الشيعة التطبير، عليهم أن يحرموا إقحام الطائفة الشيعية بمشاكلهم السياسية في لبنان والعراق لأجل الحفاظ على المصالح القومية والحزبية... وهل أن التطبير أسوأ حالاً من فتاويهم التي أجازت للمرأة أن تفجر جسمها بمجموعة أميركية في العراق أو أفغانستان، حتى أنهن يتباهين على قناة العربية والجزيرة بأنهن مستعدات للتفجير بفضل فتاوى مرشدهم الذي حرم التطبير ناعتاً له بالبدعة، ولم يحرم ما اتفق على تحريمه عامة الأديان والملل ألا وهو كشف المرأة لجسمها وبالأخص عورتها...!! فهل من العدل والإنصاف أن يكون ذلك حلالاً بل وواجباً لأجل الدفاع عن المصالح القومية الفارسية وليس فيه أي عارٍ أو هتكٍ على الطائفة الشيعية، ويكون التطبير فيه كل ذلك ويعدون فاعله في خانة الفساد بل والمراق في بعض الأحيان. أمن العدل أن تشن حملات شعواء على التطبير والمطبرين ولا نسمع استنكاراً واحداً على فتوى الاستشهاديات المناضلات في الحرس الثوري الإيراني؟! نعم لقد أصبح المنكر معروفاً والمعروف منكراً حسبما جاء عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حيث قال:

« كيف بكم إذا فسدت نساؤكم وفسق شبابكم، ولم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر، فقيل له: ويكون ذلك يا رسول الله؟ فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: نعم وشرُّ من ذلك، كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف، فقيل له: يا رسول الله ويكون ذلك؟ قال: نعم وشرُّ من ذلك، كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً»<sup>(١)</sup>.

نعم، ما ثبتت حرمة بالقطع واليقين - وهو كشف المرأة لجسمها - صار حلالاً في عصرنا الحاضر وبتسويق من متلبسين بالمرجعية والفقاهة، وما ثبتت حليته بالقطع واليقين - وهو التطبير لأن الأصل فيه الإباحة حتى يرد دليل قطعي على خلافه - صاراً حراماً لأنه يقرب الناس من آل محمد (صلوات الله عليه وآله). فصار المعروف والحلال منكراً وحراماً، وصار الحرام والمنكر حلالاً وواجباً!! نعم لقد ﴿أَتَّخِذُوا

(١) (الكافي) ج ٥ ص ٥٩ ح ١٤.

أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴿١﴾ ﴿ قَوْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ (٢).

ورد في موثقة أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ عن قول الله عز وجل ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ فقال:

«أما والله ما دعوهم إلى عبادة أنفسهم ولو دعوهم إلى عبادة أنفسهم لما أجاوبهم، ولكن أحلوا لهم حراماً وحرّموا عليهم حلالاً، فعبدوهم من حيث لا يشعرون» (٣).

وعن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ قال:

«من أطاع رجلاً في معصية الله فقد عبده» (٤).

إذن تفجير المرأة نفسها فتتكشف عورتها وصدورها وثديها وفخذها وبطنها وساقها... يعتبر حلالاً ولا يشوّه التشيع بل يرفع التشيع والعياذ بالله تعالى، في حين أنّ التطبير يعتبر حراماً ويشوّه التشيع...! إنّها مفارقة لم نسمعها حتّى من عبّاد الأصنام...!! وفتواه هذه كبقية فتاويه الغريبة العجيبة المخالفة للكتاب والسنة الطاهرة أجاز الطائفة المحققة منه وأمثاله بمحمّد وآله الطيبين الطاهرين آمين رب العالمين.

أقولها بصرخة فاطمية وعلوية على صاحبها آلاف السلام والتحيّة: إنّ كل من يحرم التطبير يتبغي بذلك رضا المخالفين وسخطهم في حلال الله وحرامه، وهل ابتغى المخالفون رضانا في تحليل ما يحلّلون وتحريم ما يحرمون كما ابتغينا رضاهم؟! فكل الملل والمذاهب لديهم من المنكرات تقشعر منه الأبدان، فالهندوس يعبدون البقر، والمجوس يعبدون النار ويستبيحون نكاح المحارم والمسيحيون يرون الله ثالث ثلاثة، والجميع يحترمونهم وتُحترم عقائدهم ولا يعتنون بسخط من خالفهم

(١) سورة التوبة، الآية: ٣١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٧٩.

(٣) (تفسير نور الثقلين) ج ٢ ص ٢٠٩ ح ١١١.

(٤) نفس المصدر ح ١١٢.

ولا بكونها تشوّه دينهم أو تجلب العار عليهم، أما بعض من ينتسب إلينا فيحرم التطبير فقط لأجل أنّ الآخرين ينظرون إلينا نظرة الازدراء والتهكّم، وكأنّ رضا الله تعالى برضا المخالفين، وسخطه تعالى بسخطهم؛ فصاروا مطيّة لأقوال المخالفين فتعسأ لمن طلب الحقّ من أفواه المرأئيين ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّكَ أَجْمَعِينَ﴾ ﴿عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ ﴿الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup> إنّ التطبير أحد مصاديق الشعائر الحسينيّة المقدّسة، لذا يعتبر أهمّ ملاكاً من كلّ الحيثيات الطارئة عليه كالضرر الشخصي والنوعي - إن كان ثمة ضرر نوعي كما يدعون نظير الشّماتة والتشويه - لأنّ الضرر النوعي آتٍ من خارج المجتمع الشيعي كالنواصب واليهود والنصارى ولم يأتِ الضرر من داخله، لأنّ المطبّرين لم يحرموا حلال الله تعالى ولا العكس حتّى يتمسك بدعوى التشويه المأخوذ فيه لغة التغيير والتبديل.

ولا يوجد شيءٌ من هذا القبيل في التطبير، فالانطباع السيء عن التطبير إنّما نشأ من المجتمعات الأخرى لكونهم لم يتفاعلوا معه فلا يجوز أن ينسحب إلى فكر الفقيه الشيعي ليكون دليلاً له على تحريمه وإلا لأدّى ذلك إلى تحريم كثيرٍ من الأحكام الضرورية عندنا التي قام الدليل الخاصّ أو العامّ على حليتها، وعلى فرض انتقاص المخالفين لهذه الشعيرة أو تلك، فذلك لا يقلل من شأن الشعيرة نفسها، لأنّ المفروض كونها شعيرةً تعبّر عن معنى رفيع وسام - تماماً كالتبّاكي واللطم واللدم على الصدور - ومَنْ حرّمها إنما حرّمها بالعنوان الثانوي فقط، وعليه كيف يتوقع منا أن نتخذ شعيرةً ما علامةً ورمزاً لقضيةٍ معيّنة عندنا بالعنوان الأوّلي، ثم في نفس الوقت نريد من غيرنا أن يكون فعلنا الذي قام الدليل على جوازه له مؤدّى مقبول عندهم، وهم أنفسهم لا يدعون بمبادئنا وأحكامنا؟ فلو اشترطنا في أي شعيرةٍ من الشعائر قبولهم لمعناها، فهذا يعني أنّ هذه الشعيرة فقدت وظيفتها وضاع الدور أو الغرض المرجو منها، بل الأمر أعظم من ذلك إن التساهل والتّهاون وربط شعائرنا بغيرنا يعتبر

(١) سورة الحجر، الآيات: ٩١ - ٩٦.



انتقاصاً لأدلة الأحكام عندنا وانصياعاً للآخرين في استنباطاتنا واستنتاجاتنا الفقهية، بل فقداناً لأصالتنا وهويتنا الفقهية وتدويبها في أصالة الآخرين وهويتهم.

وزبدة المقال: إن التطبير لا يستلزم هتكاً للطائفة ولا تشويهاً لها، لأن معنى الهتك هو كشف السر، ومن لوازم كشف السر: العيب والتنقيص، وكلاهما متفیان عن التطبير، فلا هو عيبٌ على المذهب ولا هو نقصٌ فيه، لأن العيب هو ما يُستحي من كشفه، والنقص هو ما يخلُّ بركنٍ أو واجبٍ، وهما غيرُ حاصلين في التطبير فلم نسمع أن مطبراً ترك واجباً أو أخلَّ بركنٍ، ولو صادف ووجد، فإنما هو فرد شاذ في عوارض وقتية ونوادير شخصية، لا يجوز جعلها مناطاً لحكمٍ أو ملاكاً لقاعدة فقهية؛ ولو فرضنا أن الهتك مأخوذ فيه نظر الغير (بمعنى أن الآخرين يُعيَّون علينا بذلك، وتعيبهم علينا شرط في صدق التعيب المنهى عنه شرعاً) فإنه معارضٌ برضا آخرين من الكفار على التطبير، فلا يصح حينئذٍ الأخذ بنظر المتهكمين والمعيبين دون نظر المستأنسين بالتطبير، والملاك في الهتك الموجب للتحريم هو الهتك المضاد للشيعة وهو منحصر بحالة الخوف الشديد من الأعداء وانهياب معنوياتهم أمام المخالفين المستبدين، وليس ما كان نتيجة اختلاف الاعراف والأعراق والبيئات واختلاف الشعائر والطقوس حسب كل ملة أو بلد، فربَّ شعيرة في بلد هي بدعة في بلد آخر، فكونها بدعة بنظر الآخرين أو في بلدان غير البلد التي هي فيه، لا يستلزم منع الشعيرة في بلدها أو عرفها، كما أن تحريمها في بلد لا يعرقل اتخاذها وتعظيمها في بلد آخر، والسر في ذلك أن هذا يرجع إلى حفظ الهوية الدينية كما في حفظ الهوية القومية أو الوطنية أو التراثية، فليكن التطبير كغيره من مصاديق حفظ الهوية التراثية أو الوطنية؛ فلو أننا استجبنا لكل ما يروق للآخرين مما يكون مرضياً أو مقبولاً عندهم، إذاً لتبدلت هويتنا إلى هويتهم، فكان ذلك نوعاً من الانهزام والانزلاق تحت أو هامهم وسيطرتهم الفكرية والتشريعية والعرفية أيضاً، ولأدى ذلك إلى سحق تشريعنا وتدويبه عن عمد في بوتقة تشريعهم الدخيل علينا.

إن مفهوم التشويه فيه قصد التخريب على الطرف الآخر، وليس في التطبير تشويه



للدين لانتفاء قصد الإساءة إلى الدين، فتنتفي الحرمة المتوهمة التي بنى آثاراً وضعية عليها بعض من لم يشم رائحة الفقاهاة.

مضافاً إلى أنّ دعوى التشويه والهتك إنما صدرت من إعلاميين وصحفيين وكتاب يعملون لصالح النواصب الناقلين على عامة الشعائر الحسينية المقدسة، فأية قيمة - إذاً - لتشويشهم وصخبهم على شعائنا؟! ومتى كان كلامهم معياراً في تقييم المفاهيم وتشخيص المواضيع لترتيب أحكام شرعية عليها!! فمن كان أعور فلا يُعير الآخري بعورهم، ومن كان سقيماً فلا يمكنه شفاء الآخري، ففاقد الشيء لا يعطيه، فليظنروا إلى فقههم المعوج وإلى تشريعاتهم السقيمة، فقبل انتقادهم لشعائنا، عليهم أن ينتقدوا شعائهم وأحكامهم التي استنبطوها من القياس والاستحسان والمصالح المرسلة.

ومن حرّمها من الشيعة معدودون على الأصابع، ومعروفون بفتاوى غريبة لم نسمعها حتى عند المخالفين الذين يعملون بالقياس، فكيف يصغى إليهم وهم من قد عرفتم بشذوذهم الاستنباطي كشذوذ أبي حنيفة وأضرابه بفتاويهم الجهنمية.

وفي الختام أقول: إن قلّة منّا ينظرون إلى الغرب والمخالفين، فما وافق عليه هؤلاء يكون صحيحاً وإلا فيعتبر فاسداً، فيدورون مدار ما يرتضيه الغرب والمخالفون، ولا ينظرون إلى قناعاتهم الدينية.. فنحن لا يهمنّا سخط الآخري علينا ولا رضاهم، فإنّ التّطير قد قام الدليل على جوازه بل على استحبابه وهو مفخرة الشعائر الحسينية وباب النّجاة من الأمراض النفسية والجسمية شاء من شاء وأبى من أبى ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَيْرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾<sup>(١)</sup>.

فإن كان المقصود من عبارة السّادة الكرام من آل الشيرازي: «ولا يشوّه عند الغريين» هو أن يكون التّطير مشوّهاً للدين بنظرهم، فنحن لا نتوافق معهم بهذا الاشتراط، وإن كان المقصود من العبارة هو نفي كون التّطير مشوّهاً فنحن مع هذا الاعتقاد وهو حقٌّ لا نحيد عنه، وإن كُنّا نميل إلى أن مقصود السّادة المحترمين من آل

(١) سورة الحج، الآية: ٢٢.

الشيرازي هو المعنى الثاني من المعنيين المتقدمين والله تعالى حسبنا ونعم الوكيل.

### السؤال ٢١:

ما صحة الرواية التي تقول أن الإمام علي بن الحسين عليه السلام قال لعمته العقيلة زينب عليها السلام ناوليني حجراً لأضرب رأسي، هذا رأس أبي علي رأس رمح طويل فضرب جبينه الشريف بالحجر، هل هي صحيحة وثابتة لديكم؟

الجواب: لم نعر على هكذا رواية في مصادرنا التاريخية المتعلقة بيوم الطف، وعلى فرض وجودها جديلاً من باب فرض المحال ليس محالاً، فلا مانع من أن يضرب الإمام السجاد عليه السلام رأسه بحجر بعد ثبوت إمضائه وتقريره لفعل عمته الصديقة الصغرى مولانا زينب عليها السلام لما ضربت رأسها الشريف بمقدم المحمل، فمن قرّر لعمته أن تضرب رأسها الشريف - مع أنها ليست بحاجة إلى إمضاء وتقرير من أحد لأنها بذاتها من المحدثات عن الله تعالى كأُمّها المعظمة سيدة النساء عليها السلام، وما يدل على كونها محدثة هو قول مولانا المعظم الإمام السجاد عليه السلام فيها:

«يا عمّه أنت عالمة غير معلّمة وفهّمة غير مفهّمة»<sup>(١)</sup>.

فهي مفهّمة ومعلّمة بالعلم اللدني من قبل الله تعالى كما هو عليه الإمام السجاد عليه السلام وغيره من آبائه الطاهرين - فلم لا يضرب رأسه عليه السلام بحجر لما شاهد رأس أبيه على رأس رمح طويل؟ فلا مانع عقلاً ونقلاً من ذلك ولكن إثبات ذلك برواية عنهم (صلوات الله عليهم) غير متوفر لنا أصلاً، فلا يجوز نسبة الفعل إلى مولانا الإمام زين العابدين (صلوات الله عليه) باعتبارها نسبة مكذوبة عليه وهو من المحرّمات القطعية في شريعتنا المطهرة.

(١) راجع: (الاحتجاج) ص ٣٠٥ فصل خطبة زينب بنت علي ابن أبي طالب عليه السلام.

سماحة الشيخ العاملي دام ظللكم، هل يجوز التطبير للصغار؟

الجواب: كما يجوز التطبير للكبار بل يستحب كما أوضحناه في فتاوانا المتكررة لا سيّما في كتابنا [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام المظلوم عَلَيْهِ السَّلَام] فما للكبار هو للصغار أيضاً إلا ما استثناه الدليل في كلّ حكم عام ولا استثناء في التطبير للصغار سوى الضرر المهلك، والتطبير كالحجامة في الرأس مستحب شرعاً، وقد جاء في الأخبار ما يدل على استحباب الحجامة في الرأس بلا فرق بين الكبار والصغار، ولم تقيّد الأخبار هذا الاستحباب بالكبار بل هي مطلقة تشمل الكبار والصغار والنساء والأصحاء والمرضى، وقد سمى الرسول الأعظم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الحجامة في الرأس بالمغيثة والمنقذة، كما أنه ورد في الخبر الآخر استحباب الحجامة في نقرة الطفل الرضيع ابن أربعة شهور، فقد جاء في المستفيض عن مولانا الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ قال:

«إذا بلغ الصبي أربعة أشهر فاجمه في كل شهر في النقرة، فإنها تجفف لعابه وتهبط الحرارة من رأسه وجسده»<sup>(١)</sup>.

وسواء كانت النقرة هي في وسط الورك أو الرأس وهو الأقوى عندنا، والأفضل أنّ تكون حجامة الطفل في نقرة الرأس كما جاء في الرواية - لا على النافوخ إذا كان دون الستين، وإن جازت الحجامة في وسط الرأس - لكن ليس على النافوخ بل على الناصية أو بجانب الناصية، والأحوط أنّ يكون جرحه خفيفاً لا كالكبار - لورود استحباب الحجامة في الوسط فإنها المغيثة، فإذا جاز لوليّ الطفل أن يجرح موضعاً في جسم طفله لأجل مصلحة صحيّة تماماً كالختان للطفل ابن سبعة أيام وثقب الأذنين للطفلة وخفضها بنت سبعة أيام.. جاز أيضاً أن يجرحهما بنية التطبير بطريق أولى لكونه حجامة من جهة ولما فيه من الأجر والتأسي وإظهار الحزن والفجيرة على

(١) راجع: (الكافي) للكليني ج ٦ ص ٥٣ ح ٧، وعنه الحر العاملي في وسائل الشيعة «باب استحباب حجامة الصبي» ح ٢٧٦٨٤، (تهذيب الأحكام) للطوسي ج ٨ ص ١١٤ ح ٣٩٤.

الإمام المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ وغيرها من الأمور المعنويّة من جهة أخرى ما لم يؤدّ إلى ضرر معتدّ به، ولم نسمع في لبنان ولا في غيره أنّ أحد الأطفال المطبّر لهم أنّه تضرر من جراء التّطبير، ولا أنّ أحداً من البالغين ممّن يواظبون على التّطبير كل عام أنّهم تضرّروا بفعل التّطبير، فالتّشكيك فيه معلومٌ مصدره وتوجهات أصحابه.. والله العالم.

السؤال ٢٣:

هل يجب ترك التّطبير فيما إذا كان الأعداء والكفار يُشبهون بنا ويستهنّون بنا ويتهموننا بالتخلف والدموية والجنون؟!

الجواب: استهزاء الكفار النواصب والأعداء من الطائفة كالمشكّكين والمقصرين بشعائنا الحسينيّة على صاحبها آلاف السّلام والتّحيّة لا يجب أن يكون موهناً لما نعتقه وإلا وصلت النّوبة إلى كلّ شعيرة دينيّة يستهزء بنا الأعداء بسبب إقامتها وإحيائها، فليس كلّ ما يؤدي إلى الاستهزاء يجب تركه أو يحرم فعله وإلا بطلت الأحكام بأسرها لأنّ أعداءنا يستهزءون بعامة أحكامنا وعقائدنا فلا يعجبهم شيء مما نعتقد، فمن يستهزء بنا فإننا نستهزء به كما علّمنا الله تعالى على لسان نبيّه نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكَلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسَخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴿١﴾ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٢﴾﴾ فكل من يسخر منّا ومن شعائنا وأحكامنا وعقائدنا فيجب أن نسخر منه ومن أحكامه وعقائده لقاعدة المقابلة بالمثل بمقتضى قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ (٢) وقوله: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٣) فإذا وقفنا على الأطلال نكي بسبب سخرية الأعداء بنا فهو علامة الوهن والمذلة ويحرم على المؤمن أن يذل نفسه بل المؤمن أصلب من الصّخر وأقوى من الحديد وأشمخ من الجبال الرّواسي،

(١) سورة هود، الآيتان: ٣٨ - ٣٩.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

إن شيعه أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لا يدخل قلوبهم الوهن من النواصب والأعداء بل المؤمن أجرى من ليث وأمضى من سنان... فامضوا إلى جهاد أولئك النواصب بالحجة والبرهان وإلا فبالاستهزاء والسخرية منهم ومن عقائدهم وأحكامهم والله تعالى هو حسبكم ونعم الوكيل قال تعالى حاكياً عن رسوله الكريم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾<sup>(١)</sup> ولم نسمع أو نقرأ أن علماء المخالفين حرّموا بعض طقوسهم الدينيّة لأنّ الشيعة أو الكفّار يستهزؤون بها...! فلماذا يستهين بعض علماء الشيعة بمعتقداتنا وشعائرتنا إلى درجة الاستهزاء بها بدلاً من استهزاء المخالفين بها؟! أم أنّ هؤلاء المتشيعة هم من نفس طينة المخالفين، وبالتالي فيقومون بدور المستهزاء نيابة عن أحبائهم من المخالفين...؟! ونقولها بصراحة أنّ كلّ عالمٍ شيعي يحرم طقوسنا الدينيّة تحت عنوان استهزاء الأعداء، إنّما يفعل ذلك لا بنيّة دفع الاستهزاء - مع أنّ تحريم حلال الله غير جائز ولو كان بنيّة دفع الاستهزاء لعدم وجود دليل معتبر يحرم كل شعيرة عندنا تؤدّي إلى استهزاء الأعداء بنا - فإنّما يفعل ذلك لأجل أنّه غير مقتنع بشعائرتنا فيتذرع بأنه يحرم لأجل دفع الاستهزاء، مع أنّ الله تعالى لم يفوض له الدين حتّى يحرم بحسب مزاجه ومصالحته التي يلصقها بمصلحة الإسلام فيتشدّق دائماً بمصطلح «المصلحة الإسلاميّة» تقتضي تحريم كذا وكذا.. فيجعل هواه قبلةً لتحريم ما يشاء وتحليل ما يشاء، فحلال محمّد حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة<sup>(٢)</sup>، فلا سلطة للفقهاء على أحكام سيّد المرسلين وآله الطيبين الطاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حتّى يمكنه تحريم حلال الله وتحليل حرامه، إنّما الفقيه عبد ناقل لرأي المعصوم عبر ما يستكشفه من النصوص، فاجتهاده كاشف فقط وليس مشرعاً في مقابل تشريع الله تعالى، فدوره امتداد لدور الرسول الأكرم وأهل بيته الطاهرين (صلى الله عليهم أجمعين)، فلم يكن رسول الله وأهل بيته يحرمون ما أحلّه الله تعالى، وقد هدّد الله تعالى رسوله الكريم على قاعدة «إياك أعني واسمعي يا جارة»

(١) سورة الحجر، الآية: ٩٥.

(٢) إشارة إلى الحديث الشريّف المروي عن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ في أصول الكافي ج ٢ ص ١٧ فليراجع.

بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾<sup>(١)</sup> فإذا لم يكن لرسوله الكريم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ من الأمر شيء فكيف يكون للفقهاء أشياء وأشياء، فيحلل للمصلحة ويحرم للمصلحة كيفما جادت قريحته وأملت عليه الظروف الموضوعية..؟! أليس هذا تلاعباً بالدين ومقدساته لأجل الظروف الموضوعية والمصالح الدنيوية..؟! اللهم عجل فرج وليك القائم المنتظر وأرح به الدين من شياطين ولصوص المعبد بمحمد وآله الطاهرين.

والحاصل: إن التّطبير جائز بالعنوان الأوّلي والثانوي بمقتضى نصوص الإباحة الشرعية بل هو مستحبّ بحسب نظرنا في النصوص العامة التي أشرنا إلى بعضها في كتابنا الموسوم بـ [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَام] كما أننا قد فنّنا أكثر الشبهات الدائرة حول البكاء والتّطبير، والله تعالى الفضل والمنّة والشكر والحمد لله رب العالمين.

#### السؤال ٢٤:

ما هو رأي سماحتكم حول حكم الحاكم الشرعي في مسألة الشعائر الحسينية، هل تعتبر نافذة أم يرجع كل مقلد إلى رأي وفتوى مرجعه فيها؟

الجواب: حكم الحاكم التّقي الورع نافذ في القضاء فقط ولا يتعداه إلى غيره من مسائل الفقه إلا في موارد قليلة جداً ليست الشعائر منها قطعاً، فلا ينفذ حكمه بالحرمة في الشعائر الحسينية الشريفة على غير مقلديه بل يجب على كل مقلد الرجوع إلى من يقلد من الفقهاء الأتقياء في هذه المسألة مورد السؤال، وإننا نقطع بالدليل والبرهان بأن كل من يحرم الشعائر ليس كاملاً بالفقاهة والاجتهاد بل تنقصه الملكة الخبروية في هذا المضمار... ويجب أن تعلموا وجميع إخواننا المؤمنين بأن المراد بالحاكم الشرعي هو الفقيه الجامع لشرائط الفتوى من الفقاهة والورع والتّقوى والبرائة من أعداء أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَام. ولا يراؤ من الحاكم كل من استولى على السلطة سواء أكان السلطان شيعياً أم عامياً، وسواء أكان معمّماً أم غير معمّم، فإذا لم ينفذ رأي الفقيه

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٢٨.

الورع في حكمه بحرمة الشعائر فلا يجوز بطريق أولى نفوذ حكم من لم يثبت اجتهاده ولا عدالته ممن يحرمون بعض الشعائر الحسينية ويدرجونها تحت عنوان البدعة، فقد تحقق لدينا بالدليل الفقهي المحكم بأن كل من حرم بعض الشعائر لا خبرة عنده بالفقه ولا بالاستدلال الفقهي.. فقد سبرنا أقوالهم وخبرناها فلم نر فيها شيئاً من الدليل بل ليست سوى أقيسة واستحسانات عامية لا علاقة لها بالاستدلال الفقهي الجعفري.

### السؤال ٢٥:

في شهر محرم من عام ١٤٣١ هـ قام ثلثة من المؤمنين في قرיתי (سند والدراز) البحرينيين بإخراج موكب للتطير اعتماداً على رأي المراجع العظام المجيزين لهذه الشعيرة المقدسة، ولكن للأسف فقد هوجم هذان الموكبان من مجموعة من السذج بالشتم والضرب بالأحجار وغيرها صداً منهم عن هذه الشعيرة المقدسة.. شيخنا الكريم: العجيب أن هؤلاء المطبرون لم يستطيعوا التحرر من أيدي المعتدين عليهم إلا بحضور (قوات مكافحة الشغب)!!!، انظروا إلى أين وصل بنا الحال، حتى تأتي قوات الدولة الناصبية لتحرر أبنائنا المعزبن لله ولرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَمَوْلَاتنا الطاهرة فاطمة ومولانا أمير المؤمنين عليّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بقتل سيّد الشهداء روجي فداه!!

شيخنا الكريم: ألا يحق لنا نحن المطبرون أن ندافع عن أنفسنا من هجمات هؤلاء السذج المحاربين للشعائر الحسينية؟ ألا يحق لنا أن نضربهم كما ضربونا من باب: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾<sup>(١)</sup>؟ ما هي نصيحتكم لهؤلاء السذج ولمن يقوم بتحريضهم وتهيجهم على ضرب إخوانهم المؤمنين؟ وما هي كلمتكم لأبنائكم المطبرين لإحياء هذه الشعيرة في كل عام وحتى لو ضربوا وقتلوا؟

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

الجواب: لقد تألمت كثيراً لدى قراءتي لما ورد في رسالتكم الغراء، ولكنني في الوقت نفسه لم أستغرب حصول اعتداء على إخواننا وأعزائنا المؤمنين المطبّرين من أناسٍ يحسبون أنفسهم على التشيع، وهو منهم بريء، ومما يزيد في جرحنا أن الاعتداء الأثيم حصل من شدّاذ الآفاق ولم يحصل من المخالفين ما يعطينا انطباعاً سيئاً عن نفسيّاتهم وأرواحهم التّنة التي لا تعرف سوى لغة الاعتداء على الآمنين من محبّي سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهؤلاء الشدّاذ يظنون بأن أحبّاءنا المطبّرين عاجزون عن الدفاع عن أنفسهم وردّ الصّاع صاعين لكنّهم خسئوا وما أفلحوا لأنّ المؤمن القويّ خيرٌ من المؤمن الضّعيف، وقوّتكم تكمن بصلابتكم أمام الصّعاب، ولكن إذا وصل الأمر إلى الاستهانة بكم والتّقيص من قدركم والاعتداء عليكم لا لشيءٍ سوى أنّكم تحيون شعيرة حسينيّة، فما عليكم حينئذٍ إلاّ أن تردّوا الاعتداء عنكم بأيّ وسيلة كانت ما لم يؤدّ إلى القتل وإن لم تفعلوا فسوف يتمادون أكثر فأكثر، فلا يتصوّر هؤلاء أن بإمكانهم صدّكم عن مبادئكم وشعائركم فإنّ نجوم السّماء أقرب إليهم من ذلك ما دمتم على نيّاتكم، ولو أن هؤلاء اقتصروا على السّخرية منكم دون الاعتداء عليكم بالضرب لكنّنا نصحناكم بالسّخرية منهم كما يسخرون منكم لقوله تعالى حاكياً عن نبيه نوح وقومه: ﴿وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنِّي فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ﴾<sup>(١)</sup>، ولكنّهم تمادوا عليكم بالأذيّة فأنتم بالخيار إما أن تصبروا وإما أن تدفعوا الضّيم والاعتداء عنكم، وفي بعض الأحيان يكون الصّبر أولى، وفي أحيانٍ أخرى يكون الدّفع أنجح وأفضل، والمجرمون بطبيعتهم لا تنفعهم المواعظ ولا ينفعهم حلم المؤمن عنهم فلا بدّ لهم من قوّة تردعهم وتستأصل شأفتهم وقد حدّثنا القرآن الكريم عن قوم شعيب الذين تجرّأوا على نبيّهم بكلامهم الفظّ ثم أرادوا النّيل منه بالاعتداء عليه جسديّاً إلاّ أنّهم باءوا بالفشل الذريع لوجود عنصر القوّة لدى النبيّ شعيب ومن معه من المؤمنين الأقوياء فقال تعالى حاكياً عنهم: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرُّكَ فِيْنَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴿٣٨﴾ قَالَ يَقَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ

(١) سورة هود، الآية: ٣٨.



عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَأَتَّخِذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظَهْرِيًّا إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١﴾ إِنَّ النَّيْلَ مِنْكُمْ هُوَ نَيْلٌ وَعَدَاءٌ عَلَى الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ وَأَبَائِهِ الطَّاهِرِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وهؤلاء لم يفعلوا ذلك إلا بمشورة مرجعية سياسية وليست دينية لأن الدين ينهى عن الاعتداء الابتدائي على الكافرين عدا عن المؤمنين، ولإخوانهم في لبنان سوابق كثيرة معنا من هذا القبيل فلم يراعوا لنا حرمة ولم يصونوا لنا كرامة في أيام شحّت عنا فيها أيادي المؤمنين ولكنّ حالنا اليوم يختلف عما سبقه فلكلّ حيثياته، والظالم البادي غداً في كفه عضة، والمؤمن المقدم الشجاع في مقابل مئة بل وألف.. فلا يستهان بكم ولا بنا من اليوم فصاعداً، فالماضي قد ولّى وجاء يوم جديد.. وإني لأنصح هؤلاء بأن يتذكروا غضبَ الله تعالى عليهم بسبب اعتدائهم الغاشم على أبناء مذهبهم وأن فعلهم الشنيع يؤدي إلى شماتة الأعداء بنا وتسلبهم على إخوانهم في الدين كما أنه يؤدي إلى زيادة الكرب على التشيع لأنّ الاعتداء على الشيعي المحب للإمام الحسين عليه السّلام لكونه اعتداءً لأجل إقامة الشعائر هو في الواقع هدمٌ لها واعتداءٌ عليها ومن يفعل ذلك خرج من ولاية أهل البيت عليهم السّلام ودخل في ولاية غيرهم، فلا تغرّنكم تحريصات المشكك الأكبر<sup>(٢)</sup> ولا من يسمّى بالوليّ الفقيه<sup>(٣)</sup> الذي من المحتمل جداً أن يكون هو والبيروتي أعطيا إجازةً بضرب المطبّرين كما هو ملحوظٌ في سيرتهما العملية مع بقية المؤمنين في لبنان وإيران حيث تُنتهك حرّمات النّساء والرّجال في سبيل إعلاء كلمة قائد نظامهم ولو كان ذلك بسفك المهج وخوض اللّجج، فتوبوا أيها الغافلون من شروركم قبل أن يأتي يومٌ لا تنفع فيه توبة، فقد جاء في أخبارنا الشريفة:

«إنّ من أعان على مؤمنٍ بشطر كلمة، لقي الله عزّ وجلّ يوم القيامة مكتوبٌ بين عينيه: آيسٌ من

رحمتي»<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة هود، الآيتان: ٩١ - ٩٢.

(٢) المقصود هنا محمد حسين فضل الله.

(٣) المقصود هنا علي الخامنئي.

(٤) راجع: (الكافي) للكليني ج ٢ ص ٣٦٨، (وسائل الشيعية) للحر العاملي ح ١٦٣٦٨.

ورود أيضاً عن مولانا الإمام أبي عبد عليه السلام قال:

«قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من نظر إلى مؤمن نظرة ليخيفه بها أخافه الله عز وجل يوم لا ظل إلا ظله»<sup>(١)</sup>.

فاعتدواؤكم على إخوانكم المؤمنين المطبرين لا لشيء سوى أنهم يطبرون ذنباً عظيماً لا يغتفر عند الله تعالى حتى يغفر لكم من اعتديتم عليه بالضرب، كما أن نفس الاعتداء هو بسبب التعيب عليهم على ما يفعلون وقد ورد النهي عن ذلك وأن عاقبته العقوبة المعجلة في دار الدنيا قبل الآخرة، ففي صحيحة أبي حمزة عن الإمامين السجّاد والباقر عليهما السلام قالوا:

«إن أسرع الخير ثوباً البر وأسرع الشر عقوبةً البغي، وكفى بالمرء عيباً أن ينظر في عيوب غيره ما يعمى عليه من عيب نفسه أو يؤذي جليسه»<sup>(٢)</sup>.

وفي خبر عن مولانا الإمام أبي عبد الله عليه السلام قال مفسراً قول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾<sup>(٣)</sup> قال:

«قنطرة على الصراط لا يجوزها عبدٌ بمظلمة»<sup>(٤)</sup>.

وعنه أيضاً عليه السلام قال:

«ما من مظلمة أشد من مظلمة لا يجد صاحبها عليها عوناً إلا الله عز وجل»<sup>(٥)</sup>.

وعن مولانا الإمام أبي جعفر عليه السلام قال لرجلٍ كان يخدم عند الحجّاج فطلب منه عليه السلام التوبة فقال:

(١) راجع: (الكافي) للكليني «باب من أخاف مؤمناً».

(٢) راجع: (الكافي) للكليني ج ٢ ص ٤٦٠ ح ٢٠٤.

(٣) سورة الفجر، الآية: ١٤.

(٤) راجع: (عقاب الأعمال) للصدوق ص ٣٢١ ح ٢.

(٥) راجع: (الكافي) للكليني ج ٢ ص ٣٣١ ح ٤.

«لا، حتى تؤدي إلى كل ذي حقِّ حقه»<sup>(١)</sup>.

وعن مولانا الإمام الصادق عليه السلام قال:

«إنَّ أعجل الشرِّ عقوبة البغي»<sup>(٢)</sup>.

وعنه قال عليه السلام:

«يقول إبليس لجنوده: ألقوا بينهم - أي بين الناس - الحسد والبغي، فإنهما يعدلان عند الله الشُّرك»<sup>(٣)</sup>.

فيا من تعدّيتم على حقوق المؤمنين فضربتموهم وأذيتموهم وتنقصتم منهم.. توبوا إلى بارئكم واسبلوا الدَّموع لغفران خطاياكم ذلكم خيرٌ لكم إن كنتم مؤمنين بالله تعالى ورسوله وأوليائه الطَّاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين وسيعلم الذين ظلموا أيَّ منقلب ينقلبون والعاقبة للمتقين وصلِّ اللهم على وليِّك الحجة بن الحسن القائم المهدي صلاةً دائمةً وفرجاً لنا بفرجه والعن أعداءه وأعداء شيعته ومواليه برسول الله محمد وآله الطَّاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ واستعينوا يا إخواني المطبَّرين بإمام زمانكم تكفوا شرورهم.

السؤال ٢٦:

هل تؤيدون فتوى السيّد الخوئي رحمه الله تعالى في أنه: (ما يعتبر مصداقاً

للغزاة والنَّدبة في إظهار المصائب فيهم لهو مندوب ومرغوب فلا مانع منه)؟

الجواب: لم تذكر لنا في أي كتاب أشار السيّد المحقق الخوئي (رحمه الله تعالى) للكلام المتقدم، وعلى أيِّ حالٍ، فإن كان ما قاله رحمه الله تعالى صادراً عنه حقيقةً فلا شك أنه حقٌّ ونور ونحن نوافقُه مئةً بالمئة وذلك لسعة مفهوم الشَّعيرة الحسينية (على صاحبها آلاف السلام والتحية) فلا تُقتصر على مصاديق معدودة بل تعمُّ كثيراً من

(١) راجع: (وسائل الشيعة) للحر العاملي ج ١١ ص ٣٤٢ ح ٣.

(٢) راجع: (وسائل الشيعة) للحر العاملي ح ٢٠٩١٥.

(٣) راجع: الكافي: ج ٢ ص ٣٢٧ ح ٢.

المصاديق المشروعة تعبّر عن الأسى واللوعة لمصاب سيّد الشهداء (فديته بنفسه) والتي منها التطبير والتدبة واللطم على الصدور والحدود والضرب بالسلاسل على الظهور والأكتاف.

السؤال ٢٧:

باعتباركم أحد المعاصرين لسماحة السيّد محسن الحكيم رحمه الله تعالى نريد أن نعرف من جنابكم، رأي السيّد محسن الحكيم في شعيرة التطبير؟<sup>(١)</sup>.

الجواب: في عهد السيّد الحكيم كنت صغير السنّ ولم أكن مقلداً له.. ولكن رأيه موافقٌ لرأي شيخنا الميرزا النائيني رحمه الله تعالى بفتواه الشهيرة بجواز الشعائر الحسينيّة على صاحبها آلاف السّلام والتّحيّة والتي منها جواز التطبير مجزواً ما كان ضرره مأموناً، ونحن لا نجيب عن غيرنا بكل ما يفتون به إلا بمقدار ما يتوافق مع فتوانا، ورأينا في التطبير واضحٌ ومعروف وهو الاستحباب لكونه من الشعائر الحسينيّة المذكّرة بمصائب الإمام المظلوم عَلَيْهِ السّلام الذي تهون أمام مصيبته العظمى كلّ المصائب والكروب، فهي وترٌ لا نظير لها في تاريخ البشريّة على الإطلاق، فمهما أصاب المؤمن المكولوم والمكروب على فراقه لا يعدُّ حراماً سواء كان ضرراً مأموناً أو غير مأمون شريطة عدم تقصّد الضرر بنفسه، فمصيبته الرّاتبة تحفّز على إحياء كل شعيرة تنتسب إليه شريطة عدم استعمال الحرام في تداولها باعتبارها تلفت نظر الآخرين إلى تلك المأساة الفظيعة التي لم يشهد التاريخ لها مثيلاً.

السؤال ٢٨:

هل يجوز ضرب الزّنجير وضرب الرّأس بالقامة أم لا؟

الجواب: جائز بل مستحبٌ شرعاً - كما هو الظاهر عندنا لكونه من تعظيم الشّعائر - ما لم يقصد الضاربٌ إهلاك نفسه بحيث يضرب حتى يموت لأنّ إبقاء النّفس لخدمة إمام الزّمان (أرواحنا لتراب مقدمه الفداء) أهم من إتلافها بضرب

(١) تجد فتواه - في (ملحق الكتاب) ص ٩٦ فليراجع.

الزنجير على الرأس إلى حدّ الإهلاك المتعمّد، لأنّ إمام الزّمان بحاجةٍ ماسةٍ إلى هذا الضّارب العاشق للمولى المعظم سيّد الشهداء عَلَيْهِ السّلام، فمن يرغب بلقاء الإمام الحسين عَلَيْهِ السّلام فعليه أن يبقّيها لخدمة الصّاحب المعظم وليّ الأمر عَلَيْهِ السّلام ليُدفع الأعداء عنه وإلاّ لو مات كلّ هؤلاء العاشقين لسيّد الشهداء فمن ينصرُ الإمام الحجة المنتظر (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؟! وأما لو ضرب بالقامة أو الزنجير رأسه أو جسمه غير قاصدٍ إهلاك نفسه فمات حزناً وكمداً على سيّد الشهداء وأهل بيته المطهّرين عَلَيْهِمُ السّلام فلا شك أنّه مأجور ومثاب وذهب إلى نعيم الأبد فمثله نظير مولاتنا زينب وأمّ كلثوم والرّباب ورقيةٍ متنّ كمداً وحزناً على المولى المعظم سيّد الشهداء (فديته بنفسه)، وقد روي أنّ مولانا الإمام السّجاد عَلَيْهِ السّلام قال:

«لما أصابنا بالطف ما أصابنا وقُتل أبي! وقُتل من كان معه من ولده وأخوته وسائر أهله وحملت حرمه ونساؤه على الأقتاب يراد بنا الكوفة فجعلت أنظر إليهم صرعى ولم يواروا، فعظم ذلك في صدري واشتدّ لما أري منهم قلبي فكادت نفسي تخرج وتبيّن ذلك منّي عمّي زينب الكبرى بنت عليّ {أمير المؤمنين عَلَيْهِ السّلام} فقالت: ما لي أراك تجود بنفسك يا بقيّة جدي وأبي وأخوتي؟ فقلت: وكيف لا أجزع وأهلع وقد أري سيدي وأخوتي وعمومتي وولد عمي وأهلي مخرجين بدمائهم».

راجعوا (كامل الزيارات) الباب ٨٨ من أبواب فضل كربلاء وزيارة الإمام الحسين عَلَيْهِ السّلام رقم الحديث ٦٧٤.

فقد دلّ هذا الحديث الشريف على أنّ الهلع - وهو لغةٌ أفحش الجزع - المؤدّي إلى الموت جائزٌ في سبيل المولى سيّد الشهداء عَلَيْهِ السّلام، وقد فصلنا ذلك في كتابنا المبارك [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السّلام] فليُراجع وهو منشور على موقعنا على الإنترنت<sup>(١)</sup>.

السؤال ٢٩:

يدّعي بعضُ بأنّ التّطبير والضّرب بالسّلاسل بدعةٌ لأنّه لم يكن معهوداً في

(١) لتحميل الكتاب المذكور عبر هذا الرابط: <http://www.alettra.org/subject.php?id=١٨٩>

زمن أئمتنا الطاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حسبما ذكر ذلك في كتابه: خطاب القائد ص ١٨ تحت عنوان (بدعة التطبير)، وفي كتابه الآخر استفتاءات ج ٢ ص ١٢٩ سؤال رقم ٣٨٥ وملخص ما قاله: «إن التطبير لم يكن معهوداً في عصور الأئمة أو ليس له سابقة في عصر الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وما والاها ولم يرد في حديث عنهم أنهم أمروا بالتطبير أو الضرب بالسلاسل أو أنهم أيّدوها بشكل خاص أو عام.. لذا فهو - أي التطبير والضرب بالسلاسل - بدعة».

الجواب: لقد خلط صاحب الشبهة بين البدعة وبين الشعيرة، فجعل كل جديد بدعة أي أنه ظنّ بأن كل ما لم يكن في عهد الأئمة الطيبين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لا بدّ أن يكون بدعةً، فركب مقدمة مغلوطة فكانت نتيجته فاسدة تبعاً لمقدمته المغلوطة الفاسدة، من هنا قال علماء المنطق بأن «النتيجة تتبع أحسن المقدمات» والكارثة على التشييع بأنه لا يميّز هو وأمثاله بين البدعة والشعيرة ولا بين الجديد والبدعة ونحن نتظر الفرغ على يد صاحب الفرغ صلوات ربنا عليه وعجّل الله تعالى له الفرغ والمخرج حتّى تستريح الشيعة من الدعاوى المزيفة التي خرّبت على الشيعة معالم دينها، وها نحن نفنّد الدعاوى المزبورة بالوجوه الآتية بعونه تعالى ومدد الحجّة الإمام بقیة الله الأعظم أرواحنا له الفداء:

الوجه الأول: ليس كلّ جديد بدعة، وإلاّ لحكمنا على كثير من الأحكام الشرعيّة بالبدعة باعتبار أنّه لم ترد فيها رواية خاصّة، وإنّما دلّ عليها الدليل العامّ والقواعد العامّة، والبدعة عبارة عن تشريع حكم اقتراحي لم يكن في الدّين ولا من الدّين بحيث لا يكشف عنه حكم خاصّ أو عامّ، والأخبار الواردة في ذمّ البدعة والمبتدع ناظرة إلى التشريع في الدّين من دون دليل خاصّ أو عامّ، بل هي واردة مورد حكم العقل بقبح التشريع من غير المشرّع بعنوان أنّه شرع إلهي ومستمدّ من الوحي السّماوي، وإلاّ فأين محلّ الشبهات الحكميّة التي وردت الرّوايات الشريفة بالبراءة فيها وحكم العقل بقبح العقاب عليها حيث دلّت عليها الأدلّة العامّة الترخيصيّة كالبراءة الشرعيّة والعقليّة، والتطبير داخل في الأطر العامّة الترخيصيّة، فكيف يدعى حينئذٍ بعدم وجود دليل عام

على إباحتها؟! وما دعواه سوى شنشنة - على التطبير والمطبرين - نعرفها من أخزم وهي خالية من أي دليل على الإطلاق بل معاكسة للأدلة العامة والخاصة.

فالتطبير وبقية الشعائر مما اشتهرت عندنا نحن الشيعة، والاشتهار أو الشهرة مبني على مستند شرعي وليس عبثياً، وما اشتهر وتعارف عند الخواص والعوام ليس مما نهى عنه الشرع أو حكم بقبحه العقل وإلا لحكمنا على عامة الفقهاء المتأخرين بأنهم أصحاب بدعة بسبب ما انتشر في عهودهم من مستحدثات في الشعائر الحسينية لم تكن في عصور المتقدمين، ويؤسفنا أن بعض من حرم التطبير ونعت فاعله بالمبدع في الدين، قد نعت بذلك كل الفقهاء الذين أفتوا بحلية التطبير بأنهم أصحاب بدعة، مع أنهم اعتمدوا بفتواهم على أدلة عامة، فالعجب كيف ينعت هؤلاء الأكابر بالبدعة ولا يرى نقصاً في فتواه الخالية من أي دليل، وما ذلك إلا الغرور الناتج عن حب الظهور والتسلط على رقاب الفقهاء والمتكلمين بإسم ولاية الفقيه وحاكمية رسول رب العالمين...!!

مضافاً إلى أن عدم ورود تأييد من المعصوم للتطبير بشكل خاص وعام يُعتبر مزحاً لا يكاد يصدقها متفقه عدا عن فقيه، إذ كيف يرد فيها نص خاص وهي كغيرها من الحوادث الطارئة التي قام الدليل العام على إثبات حكمها، ومن المعلوم أن الحوادث الطارئة تتجدد في كل عصر وزمان، فليست كل الحوادث موجودة في أزمنة أئمتنا الطاهرين عليهم السلام وإلا لكان وردنا في كل واقعة حكماً خاصاً ولما كناختلفنا على حكم من الأحكام على موضوع من الموضوعات المستجدة أصلاً ولما كان ثمة مبرر للاجتهاد، لأن الاجتهاد إنما هو في فهم النصوص العامة المستنبطة وليس في النصوص الخاصة الواردة في بيان كل قضية، فشرب التتن - مثلاً - والاستنساخ وزرع الأعضاء وغيرها من المواضيع التي قام الدليل العام على إثبات حكمها - جوازاً أو منعاً - لم تكن معهودة أو لها سابقة في عصورهم عليهم السلام، ولو أن كل شيء لم يكن معهوداً أو لم يرد فيه تأييد منهم في عصرهم عليهم السلام فيحرم، إذاً لحرم كثير من الموضوعات التي يترتب عليها حكم شرعي والتي أفتى بها عامة فقهاء الإمامية، ولما أمكن لصاحب الدعوى المزبورة أن يفتي بحلية كثير من

الموضوعات التي لم تكن لها سابقة في عصورهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بل عليه حينئذٍ أن يفتي بالحرمة لكونها لا سابقة لها في عصور الأئمة الطاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بحسب زعمه.

فعلى ضوء هذا الكلام يُعتبر ركوب الطائرة أيضاً حراماً لأن ذلك لم يكن له سابقة في عصورهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فلم يفِت صاحب الدعوى لمقلّديه بجواز ركوبها؟! وكرة القدم التي يشجع عليها صاحب الشبهة لم تكن متداولة بين الشباب في أزمنتهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وكذلك الجودو والكاراتية والملاكمة ورفع الأثقال وسباق السيارات.. فعلام يحلّلها لهم مرشداهم الأعلى مع أنّها لم تكن معهودة في زمان الأئمة الطاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ!؟.

**الوجه الثاني:** إنّ القول بحليّة التّطير لا يعني أنّه صار جزءاً أصيلاً من الدين، أي حينما نقول بحليّة التّطير؛ فإنّنا لا نجعله من الأركان التي نزلت على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، بل لا يمكن أن نجعله مصداقاً من مصاديق مفهوم البدعة المتقدّم؛ لأنّ التّطير لا يضيف شيئاً إلى دين الله ممّا هو ليس منه، إذ غاية الأمر أنّ التّطير مظهرٌ من مظاهر الحزن والجزع على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ اللّذين أكّدت عليهما سنّة الأئمة الأطهار عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وأوصت بهما، فهو مصداق من مصاديق الحكم الفرعي الدّال على استحباب إقامة الشّعائر، وليس خفياً؛ فإنّ الحزن والجزع على مراتب متعدّدة، يختلف التعبير عنها من إنسانٍ لآخر بحسب انفعاله وتأثره، فقد يكون التّعبير عن الحزن بالتّحسّر والتّوجّع أو بالإكثار من الاسترجاع والحوقلة، أو بالسّكوت والانطواء، أو بترك الملذّات والمسرّات بارتداء الثّياب السّوداء أو بالبكاء والنّحيب أو بالصّراخ والعويل، أو بلطم الوجه ولدم الصدر، أو بضرب الرّأس أو الجسد باليد أو بالحجر أو الحائط، أو بضرب نفسه بالأرض إلى آخر ما هنالك من مظاهر متنوّعة في إظهار الحزن والجزع، وما التّطير حزناً وجزعاً على الإمام الشهيد المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ إلاّ مرتبة من تلكم المراتب التي يراها المحبّون، أنّها وسيلة للتّعبير عن حزنهم وجزعهم لهذه المصيبة العظمى والرّزية الكبرى بل هي نوع تذكير بأيّام الله تعالى حسبما أسلفنا سابقاً، فأين وجه تسمية التّطير ووصفه بأنه بدعة إذن؟ أليس



الأولى أن نصف من حكم بكونه بدعة - ونعت الفقهاء القائلين بحليته بأنهم أصحاب بدعة - بأنه هو صاحب بدعة؟.

الوجه الثالث: لم نر بحكم ما لدينا من الأدلة الشرعية الاستنباطية دليلاً واحداً يدل على حرمة التطبير، فلم يرد في النصوص الشرعية الواردة عن أئمتنا عليهم السلام ولو بخبر واحد يقول: إن التطبير حرام أو أن اللطم حرام، فإذا لم يوجد أي نص شرعي يحرم التطبير فيبقى حينئذ - أي التطبير - على أصالة الحلية التي عمل بها فقهاء الإمامية قديماً وحديثاً طبقاً للقاعدة المسنونة عنهم عليهم السلام:

« كل شيء هو لك حلال حتى تعلم أنه حرام بعينه فتدعه... »<sup>(١)</sup>.

فيعتمد عامة الفقهاء في أصول استنباطاتهم للأحكام على الأصل العملي عند فقدان النص الخاص، وحيث إننا ونحنو قطعي لا نملك نصاً أبداً من كتاب الله تعالى ولا من سنة النبي الأعظم وآله الطيبين الطاهرين عليهم السلام يمنع من التطبير حزناً وجزعاً على الإمام الحسين عليه السلام، لذا وجب علينا والحال هذه أن نتمسك بأصل الحلية الذي سنه لنا أئمتنا الطاهرون عليهم السلام في حال لم نعثر على دليل خاص، وعليه فالتطبير جائز شرعاً طبقاً للقاعدة العامة - وهي أصالة الحل - المنصوص عليها في أصول الفقه والمعمدة في عملية الاستنباط الشرعي.

الوجه الرابع: أي علاقة أو ملازمة بين شرعية الشيء وبين قدمه أو حداثة، فحلال رسول الله صلى الله عليه وآله حلال إلى يوم القيامة، وحرامه صلى الله عليه وآله حرام إلى يوم القيامة أيضاً، فمن السخف القول بأن الحلال هو ما كان متعارفاً في عهود الأئمة عليهم السلام، ولم يتفوه به أحد من فقهاء الإمامية على الإطلاق، نعم، المخالفون يميلون إلى هذا الرأي الفاسد ومن سار على طريقهم وركب مراكبهم من شواذ الشيعة.

الوجه الخامس: دعوى أن مواكب التطبير حزناً على الإمام الحسين عليه السلام بدعة محرمة؛ لأنها لم تكن معهودة في عصور الأئمة عليهم السلام هزيلة جداً، إذ عدم

(١) راجع: (بحار الأنوار) ج ٢ ص ٢٧٣ باب ٣٣ ح ١٢.

معهوديتها في عصور الأئمة عليهم السلام لا يستلزم حرمتها وإلا لحرمتنا كثيراً من الأمور بسبب عدم معهوديتها في عصور الأئمة الأطهار عليهم السلام، مضافاً إلى أن مواكب التطبير وغيرها من مراسم الإحياء بهذه الهيئة المعروفة في زماننا لم تكن موجودة في أزمنة الأئمة عليهم السلام لسبب جداً واضح وهو التقية الشديدة التي عاشها أئمتنا الطاهرون عليهم السلام وشيعتهم المخلصون، فعدم وجود مثل هذه الطقوس العاشورائية في عصور الأئمة الطاهرين عليهم السلام لا يدل على عدم مشروعيتها في هذه الأزمنة، ولو فُسح المجال للشيععة في عهد أهل بيت العصمة والطهارة عليهم السلام لأقاموا الشعائر بكل تفاصيلها التي يقيمها الشيعة اليوم، مع التأكيد على أن الأصول النظرية لهذه المواكب الشريفة من دون تحديد لهيئة معينة لها، تجيز لنا كل وسيلة مشروععة يمكن من خلالها إظهار الحزن والجزع على سيد الشهداء عليه السلام؛ فإن لذلك مدخلة في إحياء القضية الحسينية الشريفة وإذكاء وقودها وتوجيهها في العقول والقلوب، مع التأكيد على ما صدر من البكاء دماً وخمش الوجوه إلى نطح الرؤوس، بالحجارة أيام التوايين، كل ذلك إشارات ودلالات على حلية التطبير واستحبابه.

**وبالجملة:** لا ملازمة بين إباحة التطبير وبين معهوديته في عصورهم عليهم السلام بعد أن علمنا أن أحاديثهم عليهم السلام لم تحدّد لنا طريقة التعبير عن الحزن والجزع على سيد الشهداء عليه السلام ولم تجعل الأمر توقيفياً على نحو معين أو كيفية مخصوصة، بل فتحت الباب بتأكيد معنى الجزع واستحبابه واستحباب إظهاره على الإمام أبي عبد الله الحسين عليه السلام، وما التطبير إلا مصداقاً من مصاديق إظهار الجزع والحزن لأجل هذه المصيبة العظيمة والرزية الكبرى التي ليس لها شريك ونظير في عالم الملاحم ولن يكون لها مثل هذه التراجيديا الأليمة إلى يوم القيامة.

**الوجه السادس:** إن إظهار الحزن والجزع على سيد الشهداء عليه السلام والإبكاء عليه وإحياء أمره سنخ عبادة يتقرب بها الشيعة المخلصون إلى الله تعالى ولا تقتصر هذه العبادة على نحو خاص، ضرورة أنه لم ترد في الشريعة كيفية خاصة للحزن والجزع والإبكاء وإحياء الذكر المأمور به ليقصر عليه الحزين في حزنه، والمحيي

لأمرهم في إحيائه، والمبكي في إبكائه، وإذا كان سنخ الشيء عبادة ومندوباً إليه شرعاً، سرت مشروعيتها إلى جميع أفرادها من المصاديق المستحدثة والمستجدة بنفس عموم العام وهو ما بنى عليه المحققون في الطائفة المحققة ولا يبنون على البدعية أو التشريع المحرّم، لأنّ عموم العام ينطبق على مصاديقه بمقتضى انطباق العناوين الثانوية مع موضوعاتها الطارئة على ملاكاتها الأولية، فطرؤ موضوع معين على تلك المصاديق يستنبط منه الفقهاء مشروعيتها تلك المصاديق، وهذه حقيقة فقهية تغافل عنها القائل ببدعية الشعائر المستجدة حديثاً.. والعجب أنّه قد وقع في محذور الفرار من إشكال بعض الزيادات العبادية المستحدثة كذكر الشهادة الثالثة في الأذان والإقامة على مبنى أنّها مستحبة مطلقاً لا بنحو الخصوصية والجزئية<sup>(١)</sup> فإنّه لا يحكم عليها بالبدعة باتفاق الجميع فإنّ من يأتي بها إنّما يقصد جهة العنوان العام الذي انطوت تحته تلك الخصوصية وهي اقتران ذكر اسم النبي الأكرم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مع ذكر أمير المؤمنين عليّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وإلا يكون جفاءً للنبي الأكرم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، ولم يحكم أحد من فقهاء الإمامية ببطان الأذان أو بنعته بالبدعة لتضمّنه ذكر أمير المؤمنين عليّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وما ذلك إلا من جهة أنّ ذكر أمير المؤمنين عليّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مندرج تحت مشروعيتها عموم العام، فالمستند والمدرك مترشح وآت من نفس العموم لا من تخصّص واقتراح المكلف من دون دليل حتّى ينطبق عليه عنوان البدعة.. وهكذا بالنسبة إلى الشعائر الحسينية المشرفة فإنها مندرجة تحت العنوان العام، فلا ندري كيف حكم صاحب الشبهة بالبدعة على التّطبير مع كونه من الشعائر المستحدثة المنطبقة على عنوانها العام؟!.

### السؤال ٣٠:

هل هناك آيات تدل على أنّ التّطبير من الشعائر الحسينية؟ وهل هناك آية

(١) ثمة رأي فقهّي آخر قال به أعلام آخرون يعتقدون بجزئية الشهادة الثالثة في الأذان والإقامة وغيرهما، وهو الأقوى عندنا أيضاً ونحن نقحنا الموضوع بدقّة خلال بحثنا الاستدلالية في فقه الخارج، وستصدر قريباً - إن شاء الله تعالى - في كتاب مستقلّ بفضل الحجّة القائم من آل محمّد عَلَيْهِمُ السَّلَامُ والحمد لله رب العالمين.

## واضحة على صحّة التّطبير؟.

الجواب: التّطبير مصداقٌ من مصاديق الشّعائر الإلهية التي دلّت عليه آيات وأخبار الشّعائر المطلقة ويمكننا تقسيمها إلى طوائف وهي الآتي:

**الطائفة الأولى:** الآيات المشتملة بصراحة على لفظ الشّعائر الدّالة على استحباب إقامة المظاهر الحسينية الطاهرة التي منها التّطبير والضرب بالسلاسل وما شاكلها نظير قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾<sup>(١)</sup>. وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾<sup>(٢)</sup> وقوله تعالى: ﴿لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

**الطائفة الثانية:** الآيات الدّالة بمضمونها على ماهية الشّعائر وليس بنفس ألفاظ الشّعائر نظير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾<sup>(٤)</sup> بتقريب أنّ كلّ ما يؤول إلى إعلاء كلمة الله تعالى وإزهاق كلمة الكافرين، فهو من الأغراض الشرعية والمقاصد الدينية، وحيث إنّ شعيرة التّطبير بما تحويه من إظهار لظلامه سيّد الشهداء عليه السّلام الذي أظهر البسالة والشّهامة والفداء المنقطع النظير في إعلاء كلمة الله تعالى وإزهاق كلمة الكفر، فلا بدّ من القول باستحبابها ومرغوبيتها إدخالاً لها في مفهوم إحياء الأمر.

**الطائفة الثالثة:** وهي باقية معتبرة من الأخبار الدّالة على إحياء الشّعائر الحسينية برمتها، نظير قوله عليه السّلام:

«أحيوا أمرنا، رحم الله من أحيانا أمرنا»<sup>(٥)</sup>.

وإحياء أمرهم عنوان عام له مصاديق متعدّدة بحسب ما يراها العرف الموالي ومن ضمنها التّطبير، ولا يقتصر أمر الإحياء على ما جرى على أهل البيت عليهم السّلام من

(١) سورة الحج، الآية: ٣٢.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٢.

(٣) سورة الحج، الآية: ٣٠.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٤٠.

(٥) راجع: (بحار الأنوار) ج ٤٤ ص ٢٨٢ ح ١٤.

مصائب في أزمئتهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بل يتعداه إلى ما لم يكن معهوداً في تلك العصور.

والحاصل: لا يشترط في صحّة التّطبير صدور آيات بحقه بحيث تكون نصّاً بالتّطبير بل يكفي فيه صدور آيات عامّة على الشّعائر ويكون التّطبير أحد مصاديقها، وهذا نظير ما لكثير من المفاهيم الدّينيّة العامّة التي انطوت تحتها مصاديق متعدّدة من دون تحديد لمصداق على غيره، فالكلُّ متساوون في الحجّيّة والدلالة بلا تمييز، والمصاديق كثيرة جداً لا تكاد تحصى، فلو وجب تحديد كلّ مصداق بأية لا تمتنع ذلك لعدم نهايتها وحصرها ولأنّ وظيفة الكتاب الكريم هي بيان الكلّيّات وليس من وظيفته بيان الجزئيّات والمصاديق إلا في حالات نادرة لحكمة اقتضاها الخالق العظيم، والحمد لله ربّ العالمين.

### السؤال ٣١:

سؤال حول موضوع وصايا أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وشعائر أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ حديث الرسول الأعظم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:

«ليس منّا من ضرب الحدود وشق الجيوب»<sup>(١)</sup>..

وحديث أبي المقدم قال سألت أبا الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ وأبا جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ في قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾<sup>(٢)</sup> قال: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قال لمولاتنا فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ:

«إذا أنا متّ فلا تمخشي عليّ وجهها ولا ترخي عليّ شعرا ولا تنادي بالويل ولا تقيمين عليّ نائحة، قال ثم قال هذا هو الذي قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾<sup>(٣)</sup>».

وقول الرسول الأعظم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لفاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ حين قتل جعفر بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ:

(١) كتاب (مستدرک وسائل الشّيعه) للحاج ميرزا حسين النّوري الطّبرسي.

(٢) سورة الممتحنة، الآية: ١٢.

(٣) كتاب (وسائل الشّيعه) الحر العاملي ج ٢ ص ٩١٥ - ٩١٦.

«لا تدعي بذل ولا ثكل ولا حزن وما قلت فقد صدقت»<sup>(١)</sup>.

كذلك وصية الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ لأخته [الحوراء] زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ:

«يا أختاه أقسمت عليك فأبري قسمي لا تشقي عليّ جيئاً ولا تخشي عليّ وجهاً ولا تدعي عليّ بالويل والثبور إذا هلكت»<sup>(٢)</sup>.

وحدث الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ قال:

«من ضرب يده عليّ نغذه عند المصيبة حبط أجره»<sup>(٣)</sup>.

كل هذا نخالفه ونتجاوز عليه ولا نعمل به في المجالس الحسينية لسيد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ فنحن نضرب الخدود والصدور ونشق الجيوب وندعو بالويل ونضرب الرؤوس بالكف والزنجيل والسيوف والسكاكين ونمشي على الجمر وغير ذلك.. فأرجو الجواب دام عزكم.

(علاجنا للأخبار المتعارضة ليس صعباً علينا)

الجواب: شقّ الجيوب ولطم الخدود مكروه على غير المعصوم عَلَيْهِ السَّلَامُ إلا على الأب والأخ والأب والأم فإنه جائز عليهم كما ورد في نفس مستدرک وسائل الشيعة الذي تمسكتم به في النهي عن شقّ الجيوب ولطم الخدود، ففي الباب ٧٢ من أبواب الدفن وما يناسبه حديث رقم ٢٤٥٧ في حديث طويل يشير إلى شهادة الإمام أبي الحسن الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ حيث شقّ الإمام الحسن العسكري عَلَيْهِ السَّلَامُ ثيابه حزناً على أبيه فقال بعضهم: رأيتم أحداً من الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ شقّ ثوبه في مثل هذه الحال؟ فوقع عَلَيْهِ السَّلَامُ بقوله:

«يا أحمق ما يدريك ما هذا، قد شقّ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ عليّ هارون عَلَيْهِ السَّلَامُ».

(١) كتاب (من لا يحضره الفقيه) ج ١ ص ١١٢، كتاب (الوافي) ج ١٣ ص ٨٨.

(٢) كتاب (الإرشاد) للشيخ المفيد ص ٢٣٢ مكالمة الحسين مع أخته زينب وكتاب (مستدرک الوسائل) للنوري الطبرسي ج ١ ص ١٤٤.

(٣) (وسائل الشيعة) للحر العاملي ج ٢ ص ٩١٤.

وفي خبر خالد بن سدير قال: سألت أبا عبد عَليَّه السَّلَامُ عن رجل شقَّ ثوبه على أبيه أو على أمه أو على أخيه أو على قريب له؟ فقال:

«لا بأس بشقَّ الجيوب، قد شقَّ موسى بن عمران على أخيه هارون ولا يشقُّ الوالد على ولده ولا زوج على امرأة وتشقُّ المرأة على زوجها...» إنتهى.

والأخبار في ذلك فوق حد الاستفاضة لا نملك الوقت لاستعراضها عليكم فعليكم بكتابنا الموسوم [بردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَليَّه السَّلَامُ] فقد أسهنا في البحث عن شقَّ الجيوب ولطم الخدود والتطبير والضرب بالسلاسل.

والحاصل: إن شقَّ الجيوب ولطم الخدود والضرب بالسلاسل والتطبير وما شابه ذلك أمر جائز بل ومستحبّ لكونه أولاً من مصاديق إحياء الشعائر الحسينية على صاحبها آلاف السلام والتحية، ولأنه ثانياً من باب إظهار الجزع على الإمام الحسين عَليَّه السَّلَامُ لقول مولانا الإمام الصادق عَليَّه السَّلَامُ:

«إن البكاء والجزع مكروه للعبد في كل ما جزع ما خلا البكاء والجزع على الحسين بن عليّ عَليَّه السَّلَامُ فإنه فيه مأجور»<sup>(١)</sup>.

وروى الشيخ الطوسي رحمه الله تعالى في كتابه الجليل التهذيب عن مولانا الإمام الصادق عَليَّه السَّلَامُ قال:

«ولقد شققن الجيوب ولطمن الخدود الفاطميات على الحسين بن عليّ عَليَّه السَّلَامُ وعلى مثله تلطم الخدود وتشق الجيوب»<sup>(٢)</sup>.

وروى المفيد عن مولانا الإمام عليّ بن الحسين عَليَّه السَّلَامُ:

«إن زينب عَليَّها السَّلَامُ لما سمعت الحسين ينشد هذه الأبيات:

يا دهر أف لك من خليل  
كم لك بالإشراق والأصيل

(١) راجع: (كامل الزيارات) ص ٢٠١ ب ٣٢ ح ٢.

(٢) راجع: (تهذيب الأحكام) ج ٨ ص ٣٢٥.

لطمت وجهها وهوت إلى جيبها وشقته وخرت مغشية عليها...» إنتهى<sup>(١)</sup>.

وما ذكرتموه من بعض الأخبار الناهية عن لطم الخدود وشق الجيوب كلها أخبار ضعيفة الأسانيد ومتوافقة مع أخبار المخالفين وهي معارضة بالأخبار الصحيحة الأخرى التي ذكرنا بعضاً منها، لذا فتسقط الأخبار الناهية عن الحجية وتقدم الأخبار الأخرى على تلك، أو أننا نحمل الأخبار الناهية عن شق الجيوب ولطم الخدود اعتراضاً على حكم الله تعالى وعدم الصبر على المصائب، أما إذا كان من باب الجزع على الإمام الحسين وأهل بيته عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وبقية آباءه وأبنائه الطيبين الطاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وما حلَّ بهم من ظلمات فإنه مباح شرعاً بل هو مستحب شرعاً اقتداءً بأهل بيت العصمة والطهارة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الذين شقوا الجيوب ولطموا الخدود على مصائبهم وهذا ليس خاصاً بأهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بل يشمل كل رجل يشق جيبه في موت كل قريب له عدا عن الولد والزوجة، ولكل امرأة أن تشق جيبها على زوجها أو أخيها لورود النص بذلك.. هذا هو الجمع الفقهي المعتبر الذي ينبغي أن يتصف به كل فقيه متمرس بعملية الاستنباط وإلا فإن كل من يحرم اللطم على الخدود وشق الجيوب على مصائب آل الله تعالى فلا نظن أنه قد شَمَّ رائحة الفقاهاة بل يلزمه دورة تدريبية لكي يفقه لحن كلام أئمة الهدى ومصايح الدجى (صلوات ربنا عليهم أجمعين).

(وبعبارة أخرى): إن الأخبار الثلاثة التي ذكرتموها لنا كلها ضعيفة وهي موافقة لأخبار المخالفين، فمثلاً الخبر المنسوب إلى رسول الله بقوله:

«ليس منّا من ضرب الخدود وشق الجيوب...».

هو من مصادر المخالفين رواه الشهيد الثاني في كتابه مسكن الفؤاد ونقله عنه الشيخ الطبرسي في المستدرک / أبواب الدفن، ورواة الحديث كلهم من العامة وقد رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل، وهو هكذا: قال: حدثني أبي عن وكيع عن سفيان عن زيد عن إبراهيم عن مسروق عن عبد قال رسول الله:

(١) راجع: (الإرشاد) للمفيد ص ٢٣٢ ط / سنة ١٣٩٩هـ، (مقتل سيد الأوصياء) للكاظمي ص ٩٨.



«ليس منا».

وأما خبر أبي المقدم فهو أيضاً ضعيف السند بسلمة بن الخطاب، وأما خبر وصية مولانا الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ لأخته الحوراء زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ فمرسل ولا عبرة شرعاً بالمرسل في القضايا الفقهيّة باعتباره أحد أقسام الخبر الضّعيف الساقط عن الحجية لمعارضته للأخبار الأخرى المجوّزة لشقّ الجيوب، وبالغض عن كلّ ذلك فإنّ هذه الأخبار الضّعيفة لو فرضنا صحّة الاحتجاج بها فلا بدّ من حملها على وجوه تصرفها عن ظاهرها فمثلاً خبر أحمد بن حنبل ساقط من أساسه باعتباره خبراً عامياً ولا يجوز التمسك بأخبارهم لإثبات حكم شرعي، وقد ورد النهي في أخبارنا عن الأخذ بأخبارهم في الأحكام الشرعيّة<sup>(١)</sup>، وأما خبر أبي المقدم فيحمل على محاربة النبي الأكرم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِلنِّبَاةِ المحرّمة التي كانت رائجة في الجاهليّة، فكان نهيه لدفع التمسك بالنبأ الباطلة المستلزمة للاعتراض على حكم الله تعالى، ولكن الجمع بينه وبين الأخبار المجوّزة للنبأ ومستلزماتها يقتضي الحكم بالكراهة لا الحرمة، وأما خبر وصية مولانا الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ لأخته مولانا العقيلة زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ فيحمل على دفع الشّماتة عنهم إذ لو خمشت وجهها ولطمت خدها أمام الأعداء لشمتموا بها وبأخواتها الطاهرات عَلَيْهِنَّ السَّلَامُ وإلا فقد لطمن الخدود وشققن الجيوب الفاطميات يوم دخلن المدينة كما في خبر التهذيب وغيره من الأخبار، فيكون خبر النهي لها عن خدش الوجوه خاصّاً بفترة زمنية معيّنة ولا يشمل جميع الأزمنة بدلالة ما حصل منها في المدينة ويوم نطحت رأسها الشريف بمقدّم المحمل عندما رأت رأس أخيها محمولاً على رمح.

وأخيراً: فإنّ إشكالك على التّطير وما شاكله من لطم وضرب على الخدود لا

(١) فقد ورد عن مولانا الإمام المعظم العسكري عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «فأما من كان من الفقهاء صائناً لنفسه حافظاً لدينه مخالفاً على هواه مطيعاً لأمر مولاه فللعوام أن يقلدوه، وذلك لا يكون إلا لبعض فقهاء الشيعة لا كلهم، فإنّ من ركب من القبائح والفواحش مراكب علماء العامّة فلا تقبلوا منهم ولا كرامة.» راجع: (وسائل الشيعة) ج ١٨ ص ٩٤ ب ١٠ ح ٢٠.

محل له من الناحية الفقهيّة، ومن يفعل ذلك من الشيعة الموالين حفظهم الله تعالى فإنهم يفعلون ذلك بسبب مسوّغ شرعي لهم وقد أفتى لهم فقهاء عدول بذلك فأبى ضير في أن يفعلوا ذلك بعدما أفتينا وأفتى لهم فقهاء يشهد لهم القاضي والداني فلا يجوز التّهمك عليهم شرعاً لأنّ كل من يطبّر أو يلطم أو يشق جيبه حزناً على الإمام المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ إنما يفعل ذلك اقتداءً بالأئمّة الطّاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ولم يفعلوا ذلك اشتهاً أو عبثاً ومن دون مجوّز شرعيّ، ومن ينكر عليهم يكون قد اعترض على حكم الشرع المدلول عليه بالأخبار التي أشرنا إليكم ببعض منها، فيكون راداً على أخبارهم الطّاهرة، والرد عليها على حد الشرك بالله كما جاء في بعض الأخبار<sup>(١)</sup>، ويمكنكم مراجعة كتابنا [رد الهجوم]. والسلام عليكم ورحمته وبركاته.

السؤال ٣٢:

ما هو رأي سماحتكم في إحياء شعيرة التّطبير المقدّسة في المناسبات الأليمة لشهادات ومصيبات السّادات من آل محمّد صلى الله عليهم أجمعين أعني إحيائها في عاشوراء وغير عاشوراء كضربة المولى الأمير عليّ صلوات الله عليه وذكرى سبي العقائل الفاطميّات واستشهاد الإمام السّجاد واليالي الفاطميّة وهكذا..؟

الجواب: بسمه تعالى.. لا مانع شرعاً من إحياء شعيرة التّطبير على ما تمّ السّادة الميامين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كمولانا أمير المؤمنين وإمام المتّقين ومولاتنا سيّدة نساء العالمين والصدّيقة الكبرى فاطمة الزّهراء عَلَيْهَا السَّلَامُ وبقية أهل بيتها الطّيبين الطّاهرين (صلوات الله عليهم أجمعين) ما دامت النيّة واحدة وهي إحياء الشّعائر العلويّة والفاطميّة على صاحبها (آلاف السلام والتّحيّة)، فما ثبت لمولانا سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ يثبت بطريق أولى للإمام الأعظم والترياق الأكبر إمام المتّقين أمير المؤمنين وأميرة العوالم روح النبيّ ونفس الوليّ (صلوات الله عليهما) إذ لولاهما ما وجد سيّد الشهداء فهما علّة وجوده التّكويني وأس جوده النّفسي والروحي،

(١) إشارة إلى الحديث المرويّ عن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ في أصول الكافي ج ١ ص ٥٤ ح ١٠ فليراجع.

فما ثبت له، ثابت بعينه لهما، كما يثبت لأولاده الطاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ باعتبارهم من طينة واحدة فلا يختلف آخرهم عن أولهم بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون، وأدلة استحباب إقامة الشعائر مطلق لا تخصيص فيه، فليس ثمة دليل يقيد شعيرة التطبير بسيد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ بل هو جارٍ على جميعهم بلا استثناء لفرْدٍ دون آخر، كما لا استثناء ليومٍ دون آخر؛ والتطبير معلّمٌ من معالم الحزن عليهم لما أصاب أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ وروحي فداها من إدماء رأسه الشريف بضربة الملعون عبد الرحمان بن ملجم، وإدماء الصدر الشريف لسيدتنا المطهرة الصديقة الكبرى الشهيدة فاطمة رُوحِي فداها من جراء إنبات مسمار الباب بفعل ضغطة الملعون عمر بن الخطاب لباب دارها الطاهر... وهكذا إدماء كبد مولانا الإمام الحسن المجتبي عَلَيْهِ السَّلَامُ بفعل سُمِّ دسته زوجته الملعونة جعدة بإيحاء معاوية، وهكذا حصل لبقية الأئمة المطهّرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ من القتل والاضطهاد لهم ولشيعتهم الموالين، جعلكم الله تعالى وإيائي من خيرة أعوان الإمام بقيّة الله القائم المنتظر عَلَيْهِ السَّلَامُ والسّلام عليكم ورحمته وبركاته.



## ملحق الكتاب<sup>(١)</sup>

يحتوي (الملحق) على:

- ١ - فتاوى مراجع التقليد بجواز واستحباب التطبير.
- ٢ - كرامات التطبير.
- ٣ - الشعائر الحسينية في عيون غريبة مُنصفة.

---

(١) لقد قامت مؤسسة الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ بوضع ملحق للكتاب لزيادة الفائدة، علماً أنّ ما قمنا بوضعه من فتاوى لمراجع التقليد وكرامات التطبير.. يُعتبر قليلاً، بل هناك الكثير أعرضنا عنه مراعاة للاختصار.



## فتاوى مراجع التقليد بجواز واستحباب التطبير

١- فتوى المرجع الديني الراحل أستاذ الفقهاء والمجتهدين آية الله  
الشيخ محمد حسين النائيني (فربره) في جواز التطبير في عزاء الإمام المعظم  
أبي عبد الله الحسين عليه السلام..<sup>(١)</sup> وتأيد أكثر من ٦٠ من العلماء الأعلام  
ومراجع التقليد لفتواه..



لقد وجه أهالي البصرة برقيات استفتائية إلى سماحة المغفور له آية الله رئيس الفقهاء، الشيخ محمد حسين  
النائيني، أعلى الله مقامه، فأجاب بما يلي:

(١) راجع: كتاب [أحسن الجزاء في إقامة العزاء على سيد الشهداء عليه السلام] للسيد محمد رضا الأعرجي ج ٢ ص ٣٥٩ - ٣٦١،  
الطبعة الأولى لمؤسسة التاريخ العربي عام ٢٠٠٩م.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سماحة الشيخ النَّائِبِي إلى البصرة وما والاها:

بعد السَّلام على إخواننا الأماجد العظام أهالي القطر البصري ورحمة الله وبركاته.

قد تواردت علينا في (الكرادة الشَّرِيفِيَّة) برقياتكم وكتبكم المتضمنة للسَّؤال عن حكم المواكب العزائيَّة وما يتعلق بها، إذ رجعنا بحمده سبحانه إلى النَّجَفِ الأشرف سالمين، فها نحن نحرر الجواب عن تلك السَّؤالات ببيان مسائل:

الأولى: خروج المواكب العزائيَّة في عشرة عاشوراء ونحوها إلى الطُّرق والشوارع مما لا شبهة في جوازه ورجحانه وكونه من أظهر مصاديق ما يقام به عزاء المظلوم.

وأيسر الوسائل لتبليغ الدَّعوة الحسينيَّة إلى كل قريب وبعيد، لكن الأزم تنزيه هذا الشَّعار العظيم عما لا يليق بعبادة مثله من غناء أو استعمال آلات اللُّهو والتدافع في التَّقدم والتأخر بين أهل محلتين، ونحو ذلك، ولو اتَّفَقَ شيء من ذلك، فذلك الحرام الواقع في البين هو المحرَّم، ولا تسري حرمة إلى الموكب العزائي، ويكون كالناظر إلى الأجنبية حال الصَّلَاة في عدم بطلانها.

الثَّانية: لا إشكال في جواز اللطم بالأيدي على الحدود والصدور حدِّ الاحمرار والاسوداد، بل يقوى جواز الضرب بالسَّلاسل أيضاً على الأكثاف والظهور إلى الحدِّ المذكور، بل وإن تأدَّى كل من اللطم والضرب إلى خروج دم يسير على الأقوى، وأما إخراج الدَّم من النَّاصِيَةِ بالسِّيوف والقامات فالأقوى جواز ما كان ضرره مأموناً. وكان من مجرد إخراج الدَّم من النَّاصِيَةِ بلا صدمة على عظمها ولا يتعقب عادة بخروج ما يضرُّ خروجه من الدَّم، ونحو ذلك، كما يعرفه المتدربون العارفون بكيفية الضرب، ولو كان عند الضرب مأموناً ضرره بحسب العادة، ولكن اتَّفَقَ خروج الدَّم قدر ما يضرُّ خروجه لم يكون ذلك موجِباً لحرمة ويكون كمن توضَّأ أو اغتسل أو صام أمناً من ضرره ثم تبين ضرره منه، لكن الأولى، بل الأحوط، أن لا يقتحمه غير العارفين المتدربين ولا سيما الشبان الذين لا يباليون بما يوردون على أنفسهم لعظم المصيبة وامتلاء قلوبهم من المحبة الحسينيَّة، ثبتهم الله تعالى بالقول الثَّابت في الحياة الدُّنيا وفي الآخرة.

الثَّالثة: الظاهر عدم الإشكال في جواز التَّشْبِيهِات والتَّشْبِيْلَات التي جرت عادة الشيعة الإماميَّة باتخاذها لإقامة العزاء والبكاء والإبكاء منذ قرون وإن تضمَّنت لبس الرجال ملابس النِّساء على الأقوى فإنَّنا وإن كنا مستشككين سابقاً في جوازه وقيدها جواز التَّشْبِيْل في الفتوى الصادرة منَّا قبل أربع سنوات لكنا لما راجعنا المسألة ثانياً أتضح عندنا أن المحرَّم من تشبيه الرَّجُلِ بِالرَّأْسِ هو ما كان خروجاً عن زيِّ الرَّجُلِ رأساً وأخذاً بزيِّ النِّساء دوماً إذا تلبَّس بملابسها مقدراً من الزَّمان بلا تبديل لزيِّه كما هو الحال في هذه التَّشْبِيهِات، وقد استدرَكنا ذلك أخيراً في حواشينا على العروة الوثقى. نعم يلزم تنزيهها أيضاً عن المحرَّمات الشَّرِيعِيَّة، وإن كانت على فرض وقوعها لا تسري حرمتها إلى التَّشْبِيهِ، كما تقدم.

الرَّابعة: الدَّمَامُ المستعمل في هذه المواكب مما لم يتحقَّق لنا إلى الآن حقيقته فإنَّ كان مورد استعماله هو إقامة العزاء وعند طلب الاجتماع وتنبية الرَّأْسِ على الرُّكُوب وفي الهوسات العربيَّة نحو ذلك ولا يستعمل فيما يطلب فيه اللُّهُو والسُّرُور، وكما هو المعروف عندنا في النَّجَفِ الأشرف جوازه، والله العالم.

٥ ربيع الأول سنة ١٣٤٥ هـ

حرره الأحمق محمد حسين الغروي النَّائِبِي



## ٢- تأييد المرجع الديني آية الله المحقق المجاهد الشيخ محمد جميل حمّود العاملي

بسم الله الرحمن الرحيم

ساحة آية الله المحقق الشيخ محمد جميل حمود العاملي (رحمه الله)..

هل تؤيدون فتوى أستاذ الفقهاء والمجتهدين آية الله الشيخ النائيني (فربره) في جواز ورجحان الشعائر الحسينية؟

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله محمد وآله الغر الميامين، ولعنته الدائمة السرمديّة على أعدائهم ومنكري معارفهم وظلاماتهم إلى قيام يوم الدين.

السلام عليكم ورحمته وبركاته

أما بعد. نعم، إننا نفتي بما أفتى به الشيخ النائيني رحمه الله تعالى وهي مورد تأييدنا بجواز اللطم على الخدود والصدور وكذلك الضرب بالسلاسل على الأكتاف والظهور ولو أدى كل ذلك إلى الاحمرار والاسوداد، وكذا جواز الضرب بالقامات والسيوف على الأقوى، وما أفاده رحمه الله تعالى حق لا مرية فيه ولا شائبة تعتره إلا عند وطاويط الليل وعماء البصائر والأفئدة، ولكننا لا نتوافق معه في موردين:

أحدهما: مورد تقييد التطبير بالأمن من الضرر، بل نزيد على فتواه رحمه الله تعالى بأننا نقول باستحباب التطبير ولو أدى إلى الضرر غير المقصود وإنما حصل بالعرض، ذلك لأن الشعائر الحسينية المباركة بكل مصاديقها من اللطم والتطبير والضرب بالسلاسل على الظهور والصدور والخروج بالموكب في الشوارع والأزقة لكونها من أيام الله تعالى التي تذكّر بمصاب سيد الشهداء الإمام المعظم أبي عبد الله الحسين (صلوات ربنا عليه) قال تعالى: ﴿وَذَكِّرْهُمْ بِأَيِّمِ اللَّهِ﴾ وليس في عوالم التكوين والإيجاد أعظم من يوم الإمام المظلوم عليه السلام، وقد فصلنا ذلك في كتابنا الموسوم بـ [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عليه السلام] وقد فنّدنا أكثر الشبهات التي تعرّض لها المشكّكون بالتطبير..

والحاصل: إننا لا نتحفّظ فيما قيده الشيخ النائيني أعلى الله مقامه ولا نذهب إلى ما ذهب إليه من الشرط المذكور بل ما نختاره يتوافق مع فتوى الفقيه المحقق الشيخ خضر بن شلال العفكاوي في كتابه أبواب الجنان حيث ذهب إلى جواز اللطم والجزع على الإمام المظلوم عليه السلام كيفما كان حتى لو علم بأنه يموت في نفس الوقت، وهو الحق الصريح الذي لا محيد عنه وهو استحباب التطبير ولو أدى إلى الضرر البالغ غير المقصود؛ بل حتى لو أدى إلى الموت ما دام القصد ذاتاً هو الجزع على سيد الشهداء الإمام المظلوم عليه السلام، لأن شدة الحزن على الإمام المظلوم عليه السلام يؤدي في بعض الأحيان إلى الاسترسال بالتطبير المؤدي إلى الضرر البالغ، فهو لم يقصده ذاتاً بل حصل عرضاً بسبب حزنه وجزعه على سيد الشهداء عليه السلام، وكذا يستحب اللطم والجزع على إمامنا المعظم الحسين المظلوم عليه السلام حتى لو علم بأنه سيموت من جراء ذلك باعتباره من مصاديق جزع مولانا الإمام السجّاد عليه السلام حين قال:

« كادت نفسي تخرج ».

والتطير ليس بأقل درجة من جزع الإمام السجّاد عَلَيْهِ السَّلَامُ الذي كان سيودي بحياته الشريفة إلى الفناء، كما أنّه ليس بأقل درجة مما دلّ على استحباب زيارة الإمام الحسين (عليه أفضل الصلاة والسلام) ولو مع الخوف من الظالمين حتّى ولو أدّت زيارته إلى الموت كما حصل في عهد إمامينا الباقر والصادق عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، ومن هذا القبيل ما يجري على المؤمن المصاب بارتفاع ضغط الدّم الذي لا يجوز عليه إيقاع نفسه في الغمّ والهّمّ لأنّه يؤدّي إلى هلاكه ولكنّه لو حزن على الإمام المعظّم الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ ومات فلا شك أنّه مأجورٌ ومثابٌ ولم يفتر أحدٌ من فقهاء الإماميّة بحرمة حزنه وغمّه على إمامه المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ وما ذلك إلّا لأنّ الجزع بكلّ مصاديقه على إمامه المكروب (أرواحنا فداه وصلوات الله عليه) أمرٌ مستحبٌّ شرعاً وعقلاً، وثمة شواهد شرعيّة وتاريخيّة على ما أفطينا به من استحباب الشّعائر الحسينيّة بعامة مصاديقها على صاحبها آلاف السّلام والتّحيّة، فليراجع كتابنا المذكور ففيه فوائد كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة.

وثانيهما: مورد التّشبيهاً والتّمثيلات فقد أجازها الثّائني رحمه الله تعالى؛ ولكننا نستشكل بتمثيل صورة المعصوم وأهل بيته الطيّبين الطّاهرين عَلَيْهِ السَّلَامُ كما نستشكل بارتداء الرّجال ملابس النّساء تشبهاً بنساء أهل بيت العصمة والطّهارة عَلَيْهِ السَّلَامُ أو أنّ تقوم نسوة بتمثيل أدوارهنّ صلوات الله عليهنّ، وهو أمر لا يندرج تحت عمومات البكاء والإبكاء باعتباره - بحسب نظرنا - توهيناً لتلك الدّوات الطّاهرة وهتكاً لحرمتها المقدّسة عن الشّبيه والنّظير، بالإضافة إلى حرمة أنّ تقوم المرأة بحركات أو أنّ تُصدر أصواتاً أمام المشاهدين مما يوجب الرّيبة والفتنة، نعم يجوز أنّ يقوم رجل في خيمة أو وراء ستار ويقول: قالت مولانا زينب أو أم كلثوم أو سكينّة أو الرّباب أو رقيّة، وإذا أراد الرّجل أنّ يمثل دور المعصوم عَلَيْهِ السَّلَامُ فليقل: < قال الإمام > أو < قال العبد الصّالح > أو < قال المولى عليّ الأكبر >. وغير ذلك فيه إشكال ومنع على الأقوى كما أفدنا أعلاه، والله تعالى وليّ التّوفيق والسّداد وهو حسبنا ونعم الوكيل عليه توكلنا وإليه المصير. مولانا يا قائم آل محمّد أغثنا من شُرور النّواصب والبترية. والسلام عليكم ورحمته وبركاته.

العبد الفقير إليهم صلوات الله عليهم

محمد جميل حمود العاملي

/ بيروت / ٨ محرم الحرام عام ١٤٣٢ للهجرة النبوية

على صاحبها وأهل بيته آلاف السّلام والتّحيّة



### ٣- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد محسن الطّباطبائي الحكيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ما سطره أستاذنا الأعظم (فرهره) في نهاية المتانة وفي غاية الوضوح بل هو أوضح من أنّ يحتاج إلى أنّ يعضد به تسجيل فتوى الوفاق..<sup>(١)</sup>.

(١) راجع: فتواه بتاريخ ٢ محرم ١٣٦٧ هجري قمري والموثقة في عدد من الكتب منها كتاب: (عزاداري سنتي شيعيان) ص ٣٢٨، وكتاب [أحسن الجزاء في إقامة العزاء على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ ج ٢ ص ٣٦٢.

## ٤- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد أبو القاسم الخوئي

الفتوى الأولى:

الفتوى الثانية:

بسمه تعالى..

وصلني الكتيب الذي يحوي فتاوى العلماء الأعلام حول الشعائر الحسينية وتوقيعي فيه صحيح، أسأل الله تعالى أن يزيد توفيقاته وتأييداته لكم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الخوئي في ٣ ربيع الثاني ١٤٠٠ للهجرة


بسمه تعالى..

رأينا حول السؤال هو مطابق لفتوى الشيخ الأستاذ (فرير) وكل ما كتبه فيها صحيح ومن دون إشكال والله العالم.

الخوئي

(الختم المبارك)

صورة (الفتوى):



## ٥- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد عبد الله الشيرازي

بسم الله الرحمن الرحيم


نعم، حينما تشرفنا بالحضور في النجف الأشرف، نشرت رسالة عملية من قبل سماحته ردّاً على أسئلة أهالي البصرة، وجميع العلماء الأعلام قاموا بتصديقه وتأييده، برأي الحقيق أيضاً مؤيد ومصدق والله العالم.

٢٤ ذي القعدة ١٤٠١ هـ.

السيّد عبد الله الشيرازي

(الختم المبارك)

صورة (الفتوى):



## ٦- تأييد المرجع الديني آية الله السيد شهاب الدين المرعشي النجفي

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى  
 آخيه من خيرة معضوري آية الله آماي  
 ميرزاى ناينى قدس سره كه از اعظم  
 علماء شيعه بوده اند فرموده اند  
 صبح ومطابق واقع مباحثه در  
 غرة شعبان ١٤٠٠ الهجرى القمرى

بسمه تعالى..

إن ما أفاده المرجع المرحوم المغفور له آية الله الشيخ  
 الميرزا النائيني (فربره) والذي كان من أعظم علماء  
 الشيعة، يعتبر صحيحاً ومطابقاً للحقيقة.

في غرة شعبان ١٤٠٠

شهاب الدين الحسيني المرعشي النجفي (الرحم المبارك)

## ٧- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ محمد علي الأراكي

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم : جناب آقاى سيد حسين معتدى  
 كاشان خطيب محترم دامت بركاته : سؤالهاى كه در باره اقامة  
 شعائر حسيني (ع) ومراسم معموله عزادارى اهلبيت عصمت و طهارت  
 خاصه حضرت سيد الشهداء عليهم افضل الصلاة والسلام فرموده ايد  
 وجوابهاى كه مراجع عاليقدر تقليد در اين زمينه فرموده اند  
 اجمالاً ملاحظه كرديد : چون جواب تفصيلى در مورد يك يك  
 سؤالات موجب تطويل است . اجمالاً معروض ميبارد كه  
 آنچه را كه حضرات رجال دين و فقهه و مراجع عاليقدر مسلمين  
 از گذشته و حال . مخصوصاً مرحوم آية الله العظمى ميرزا  
 حسين ناينى قدس سره در اين زمينه فرموده اند  
 مورد تأييد اين جانب است . ونظر اينجانب با آنچه كه آنها  
 فرموده فرموده اند مطابقت دارد . شكر الله مساعيدكم الجميله ولا زلتم  
 مؤيداً و ناصرًا للاسلام والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . بتاريخ  
 ١٤١٠ / ٤١ / ١٤ حرره الاحقر محمد علي العراقى

محمد علي العراقى

بسم الله الرحمن الرحيم

الخطيب المحترم سماحة السيد حسين  
 المعتمدي الكاشاني دامت بركاته: لقد تمّ  
 ملاحظة الأسئلة التي طرحتموها حول إقامة  
 الشعائر الحسينية (ع) ومراسيم العزاء المعمولة  
 لأهل بيت العصمة والطهارة خاصة سيّد  
 الشهداء عليهم أفضل الصلاة والسلام وأجوبة  
 مراجع التقليد العظام: وبما أنّ الجواب المفصّل  
 على كل سؤال يوجب التّطويل، لذلك أقول  
 بشكل مجمل إن ما أفاده حضرات رجال الدين  
 والفقهاء ومراجع المسلمين العظام الماضين  
 والحاليين وخاصة المرحوم آية الله... الميرزا  
 حسين النائيني (فربره) حول هذا الأمر، يعتبر  
 محلّ تأييدي. ورأيي يتطابق مع ما كتبه. شكر  
 الله مساعيدكم الجميلة ولا زلتم مؤيداً وناصراً  
 للإسلام، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

التاريخ ١٨ جمادي الأولى ١٤٠١ للهجرة القمرية

حرره الأحقر محمد علي العراقى (الرحم المبارك)



## ١٠- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد علي الموسوي البهبهاني

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم  
ما افاده جمع من الاساطين في باطنها الجزيرة  
تعظيم شعائر الحسينية في غاية الاتقان والصحة  
وقدنا الله تعالى لا قامه مجالس العزاء وتعظيم  
شعائر المذهب وتزويدها عمالا ينبي فيها  
الاحقر علي الموسوي البهبهاني



انجده من رجان دين واسطوا نهاسي مذهب  
باب مجالس عزاسي مولينا ابو عبد الله الحسين صلوات الله عليه  
وتعظيم شعائره من موطر با حضرت مرادم ذموره اندر  
شعائرت محبت و متانت است نخل وند سبحان همه ما را در  
اقامه مجالس عزاسي امام حسين ع وتعظيم شعائره ان حضرت  
د تغزيران از انجده متانت است سبحان نوبت توفيق دهد  
الاحقر علي الموسوي البهبهاني

بسم الله الرحمن الرحيم

إن ما أفاده أكابر الدّين وأساطين المذهب في باب مجالس عزاء مولانا أبو عبد الحسين صلوات الله عليه وتعظيم الشّعائر المرتبطة بحضرته لهي في غاية الصّحة والاتقان، نسأل الله سبحانه أن يوفّقنا لإقامة مجالس عزاء الإمام الحسين (ع) وتعظيم شعائره والتزويه عمالا يناسب تلك المجالس.

الأحقر علي الموسوي البهبهاني

## ١١- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ حسين الوحيد الخراساني

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم

مكتوب حضرت آية الله النائني در مورد شعائر حسينية

مورد تأييد اينجانب است. حسين الوحيد  
١٤٠٢/٢

بسم الله الرحمن الرحيم

إن مكتوبة ساحة آية الله النائني حول الشّعائر الحسينية محل تأييدي.

حسين الوحيد

الخراساني ج ٢/١٤٠٢

## ١٢- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ الميرزا جواد التبريزي

صورة (الفتوى):

بسم الله تعالى

جوابي را كه در اين كتاب شاه مرقوم در تهذيب  
بنظر اينجانب رسيد و عمل بان ما نفي ندارد  
والله اعلم هولاء جواد تبريزي



بسم تعالى

رأيت الجواب الذي أفاده طاب ثراه وهو صحيح ولا مانع من العمل به والله سبحانه هو العالم.

(الختم المبارك)

جواد التبريزي

١٣- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد الحسيني الشيرازي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن فتواه (رحمته) صحيح ومحل تأييد  
العلماء الأعلام.  
(الفتح المبارك)

صورة (الفتوى):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
مفتايشان رحمه الله صبح و سحر  
تأييد علامه محمد سيد و منهم المستفتى  
محمد

١٤- تأييد المرجع الديني آية الله السيد صادق الحسيني الشيرازي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن أجوبة أستاذ الفقهاء المرحوم  
النائيني صحيحة والعاملين بها  
مأجورون ومثابون إن شاء الله تعالى.  
صادق الشيرازي  
(الفتح المبارك)

صورة (الفتوى):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
اصوب استاذ الفقهاء المرحوم النائيني  
قدس سره صبح وعاطلين بان ظهور  
ومتاب لاند ان برافه نعمه  
صادق الشيرازي

١٥- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد صادق الروحاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن ما أفاده المرحوم أستاذ الفقهاء والمجتهدين آية الله... النائيني (فررره) لهي في غاية الإتقان والوضوح ولا  
تتطلب توقيعاً ولكن لرفع الشبهة أكتب إن ما كتبه المرحوم كله صحيح وموافق للشرع.

٢٣ جمادي الأولى ١٤٠٠

محمد صادق الحسيني الروحاني

(الفتح المبارك)

صورة (الفتوى):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بسم الله الرحمن الرحيم  
انهم مرحوم استاذ الفقهاء والمجتهدين آية الله النائيني قدس سره من مرحوم درسته اند  
در نهايت كفايت ووضوح و صحت واهتمام با مضمون وندارد و لبر ارض  
شكره ميكنيم آنچه ان مرحوم نوشته اند همه صحيح و موافق شرع است ٢٣ جمادى الاولى ١٤٠٠  
محمد صادق الحسيني الروحاني



## ١٦- تأييد المرجع الديني آية الله السيد حسن الطباطبائي القمي

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، كل ما أفتى به ذلك المرجوم صحيح والعمل به جائز، نسأل الله التوفيق لإقامة الشعائر والعمل بما يجب ويرضى والاجتناب عن المحرمات ببركة إمام الزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف وأن يمن علينا وأراحنا له الفداء.

الرابع من ذي القعدة الحرام ١٤٠٠  
حسن الطباطبائي القمي

(الختم المبارك)

بسم الله الرحمن الرحيم  
ما أفتى به المرجوم هو الصحيح ويؤيد به مرجوم طاعة  
السيد القمي ان يمن علينا بالتوفيق لإقامة الشعائر ويرضى  
ببركة إمام الزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف وأن  
يمن علينا وأراحنا له الفداء  
حسن الطباطبائي القمي

## ١٧- تأييد المرجع الديني آية الله السيد تقي الطباطبائي القمي

بسمه تعالى

إن ما كتبه المرجوم شيخ المشايخ في الجواب على المسائل البصرية صحيح ولكن الجواب الثالث والرابع يحتاج إلى تأمل وسأؤجل أبدء الرأي القاطع حوله بعد المراجعة الجديدة، نسأل الله أن يوفقنا جميعاً لمرضاته.

الأحقرتقي الطباطبائي القمي  
٨ شعبان ١٤٠٠

(الختم المبارك)

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى  
أستجيب لمرجوم شيخ المشايخ، در جواب مسائل بصرية بر قوم درسته سند صحیح است  
مکن جواب سوم و چهارم محتاج به تأمل است و در نظرها نظر قاطع موقوف بر وجه  
صدور سبب سند ضد و نه هم با مراد فرق با نام برضایت فرید و غیرتین لطفاً با تمنا  
٨ شعبان  
١٤٠٠

## ١٨- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد الحسيني الشاهرودي

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى

إن ما كتبه أستاذ الفقهاء العظام آية الله... النائيني (فربره) هو فوق أن يحتاج إلى تأييد.

٨ ذي الحجة ١٤٠٠  
محمد الحسيني الشاهرودي (الختم المبارك)

بسمه تعالى  
آنچه که استاد الفقهاء العظام آية الله العظمى النائيني (فربره) مرقوم  
داشتند از فوق آنستند احتیاج تبایر داشته باشند  
٨ ذی الحج ١٤٠٠



١٩- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد رضا الصدر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 نوشته لایزال بزرگ، بگذران این است  
 کونیا زینا میدوشتد با شرم و مورد قبول  
 علم، بخدمت داری عظام است.  
 محمد

صورة (الفتوى):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن مكتوبة هذا العالم الكبير أعلى  
 من أن تحتاج لتأييد ولهي محل قبول  
 العلماء الأعلام والآيات (المعظم المبارك)

٢٠- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد محمد الحسيني الوحيددي

صورة (الفتوى):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 فوالمرجع هو السيد محمد حسين في استاذ الفقهاء والمجتهدين آية الله العظمى السيد  
 هادي ليرة راحمه زيارت من اجل صدر من اجله ووقع في محله بطريقه روق  
 من غير لدره است مؤمنين در حفظ من كرمه هي كونا به نعيم ودر انما  
 عذر سيد مظلومان بهر كونه بعد در است ميرزا زيبين كوشا منته جعلي  
 در وقت بل رسيد كما در جايه زمان در سيموا بهر ترتيب است از  
 عقلت قيام حقيقي وشروع آن جلال بهر آدونه بر چه موانع مؤمنين  
 باين امر ووقت مبرهنه وقد له بهر بخدمت وادله من ترهه در جايه  
 في ٢٥ جمادى الاولى سنة ١٤٠٠ هـ قم  
 السيد محمد الوحيددي (العلم المبارك)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لقد رأيت أنا الحقير فتوى المرحوم المغفور المخلد في الجنان  
 أستاذ الفقهاء والمجتهدين آية الله... النائيني (فربره)، فقد صدر  
 من أهله ووقع في محله، وكما كتب يجب أن لا يقصر المؤمنون  
 في الحفاظ على الشعائر الدينية وأن يسعوا أكثر من ذي قبل في  
 إقامة عزاء سيّد المظلومين بالنحو المقدور خاصة أمام مؤامرات  
 دجاجة الزمن الذين يسعون بأية طريقة لمنع عظمة وإشاعة  
 النهضة الحسينية، فلا بدّ على المؤمنين أن يزودوه بهاءً وجلالاً،  
 وفقى الله الإسلام أهله من شرّ الأشرار بمحمد وآله.

في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٠٠ هـ

قم،

السيد محمد الوحيددي

(العلم المبارك)

٢١- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد يوسف المدني التبريزي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبعد فإنّ المكتوبة الشريفة لأستاذ الأساطين شيخ الفقهاء المتأخرين آية الله... الميرزا النائيني (فربره) في  
 الرد على رسالة أهالي البصرة وتوابعها حول إقامة مجالس العزاء والحزن على سيّد الشهداء عليه وعلى أهل  
 بيته وأنصاره أفضل الصلاة والسلام من قبيل اللطم وضرب السلاسل وخروج المواكب في الأزقة والأسواق  
 والطرق والتطير مع الشروط التي ذكرت في الجواب وغير ذلك، هي في غاية التحقيق والإتقان، وملخص

صورة (الفتوى):

الكلام إن على المؤمنين جميعاً وخاصة السادة من أهل العلم أن يسعون بجد على إقامة العزاء والحزن على حضرة أبي عبد الله عليه السلام، ومن الواجب على المؤمنين أن يواظبوا أكثر في البكاء والإبكاء والتبكي وجميع هذه الأعمال تعتبر من الشعائر الدينية وأسأل الله تعالى أن يوفق جميع المسلمين والمؤمنين لإقامة شعائر مذهب الإمامية، وحول هذا الأمر لسماحة المستطاب ثقة الإسلام وعماد الأعلام الحاج الشيخ علي الرباني الخليلي نشاط جذاب يملأ العين، أسأل الله تعالى له ولنا التوفيق والتأييد لخدمة الدين ونشر آثار سيّد المرسلين والأئمة الطاهرين عليهم السلام وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

التاريخ ١٣٦٠/٣/٢٤

الأحققر السيد يوسف المدني التبريزي

(التوقيع المبارك)

تظلموا رك حضرت حجة الإسلام آية الله آقای حاج سيد يوسف مدنی تبریزی دست بویکاتد رباره مجالس سوگواری سالار شهسودان حضرت امام حسین علیه السلام

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين  
الذين اوتيتهم من جبرائيل السلام عليهم السلام والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين  
الذين اوتيتهم من جبرائيل السلام عليهم السلام والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين

ويعبدون الله ما لم يشركوا به من شيء انهم كانوا على الهدى لما دعوا اليه من قبل ربهم  
والله اعلم بدينهم انهم كانوا على الهدى لما دعوا اليه من قبل ربهم  
والله اعلم بدينهم انهم كانوا على الهدى لما دعوا اليه من قبل ربهم  
والله اعلم بدينهم انهم كانوا على الهدى لما دعوا اليه من قبل ربهم

والله اعلم بدينهم انهم كانوا على الهدى لما دعوا اليه من قبل ربهم  
والله اعلم بدينهم انهم كانوا على الهدى لما دعوا اليه من قبل ربهم  
والله اعلم بدينهم انهم كانوا على الهدى لما دعوا اليه من قبل ربهم  
والله اعلم بدينهم انهم كانوا على الهدى لما دعوا اليه من قبل ربهم

٢٢- تأييد المرجع الديني آية الله السيد مهدي إخوان المرعشي

بسم الله الرحمن الرحيم

إن فتاوى علماء عظام والفقهاء الكرام في هذه الرسالة المحكمة والمبرمة في تشجيع وتعظيم الشعائر الحسينية (ع) صحيحة ومحل رضا حضرة ولي العصر عجل الله تعالى فرجه الشريف، وخاصة ما سطره المرحوم آية الله... الشيخ ميرزا النائيني نور الله مرقده صحيح ويعتبر فتوى قد صدر من أهله ووقع في محله.

٢٩ شهر ذي القعدة الحرام ١٤٠٠ للهجرة

(الختم المبارك)

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم  
فتاوى علماء عظام وفتهاى كرام در اين رساله محكمه و مبرمه حيث تشجيع و  
تعظيم شعائر حزين (ع) صحيح و مورد رضاي حضرت ولي عصر عجل الله تعالى  
فرجه الشريف ميباشند خصوصاً آنچه را كه مرحوم آية الله العظمى آقای ميرزا  
نائيني نور الله مرقده مطور بمزوده اند صحيح و فتاوى التي الت كه صدر من اهله  
و وقع في محله ، ٢٩ شهر ذي القعدة الحرام ١٤٠٠ هـ





## ٢٦- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد أبو القاسم الكوكبي التبريزي

صورة (الفتوى):


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن ما كتبه سماحة آية الله...  
الخوئي (فردوسه) لهو محل تأييدي أيضاً.

١٣٧٨/٨/٢

السيد أبو القاسم الكوكبي التبريزي

(الخط المبارك)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
أخبرنا حضرت آية العظمى خاتمة قرآن الله سرور مرقوم فرموده  
اندر مورد تأييد ابن جانب تبريزي  
سید ابوالقاسم کوکبی تبریزی  
١٣٧٨/٨/٢  


## ٢٧- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ محمد طاهر آل شبير الخاقاني

صورة (الفتوى):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن جميع الشعائر الحسينية من العزاء والبكاء  
واللطم وغير ذلك وكل شئ يؤدي إلى إظهار  
مظلومية أهل البيت لهو جائز ورائج ما دام لا  
يستلزم الضرر أو التوهين لأهل البيت. وما أجابه  
أستاذنا الكبير العلامة النائيني على هذه المسألة هو  
ما نريده نحن وما سمعناه منه مراراً. إن الشعائر  
الحسينية ما دامت لا تستلزم عملاً محرماً هي راجحة  
ولا يليق تركها ذلك لأن للشعائر الحسينية أثر كبير  
في الهداية والإرشاد وإظهار مظلومية أهل البيت،  
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

(الخط المبارك)

محمد طاهر آل شبير الخاقاني

١١ ذي القعدة ١٤٠٠ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
ان جميع الشعائر الحسينية من العزّة والبكاء واللطم مما يوجب  
إظهار المظلومية كلها جائزة وراحتة مالم تستلزم ضرراً أو توهيناً  
على أهل البيت، وما الجاب به استاذنا الأعلام النائيني اعوانه  
درجته في هذه المسئلة هو ما اردناه حيث سمعنا منه مراراً  
ان الشعائر الحسينية راجحة مالم تستلزم محرماً ولا ينبغي ترك  
الشعائر الحسينية لان لها الاثر الكبير في الهداية والارشاد  
واظهار مظلومية أهل البيت، والسلام عليكم ورحمة الله  
وبركاته.  
محمد طاهر آل شبير الخاقاني  
١١ ذي القعدة ١٤٠٠ هـ

## ٢٨- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد علي الحسيني العلامة الفاني


صورة (الفتوى):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فتواي موجودة في الشعائر الحسينية مع  
فتاوى المراجع العظام. موجودة في الشعائر  
الحسينية.

٢١ جمادى الأولى ١٤٠٠

علي الحسيني الإصفهاني العلامة الفاني (الخط المبارك)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
فتاوى إيجانب در ضمن فتاوى مراجع عظام در الشعائر الحسينية موجود است  
در الشعائر الحسينية موجود است  
١٤٠٠ جمادى الأولى  
علي الحسيني الإصفهاني  
العلامة الفاني  
١٤٠٠  


## ٢٩- تأييد المرجع الديني آية الله الشَّيخ بهاء الدين المحلّاتي

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى

خلال الأيام التي كنت في التجف الأشرف  
عُرضت هذه الأسئلة على المرحوم آية الله... النائيني  
فكتب الجواب الوافي والأجوبة كانت محل تأييد  
العلماء الأعلام المعاصرين له وكذلك محل تأييدي.  
والسلام على من اتبع الهدى.

بهاء الدين المحلّاتي

١٥ ذي القعدة ١٤٠٠ ٥٩/٧/٣

بسمه تعالى  
خدمایمکده در نجف اشرف بودم ابن سرکلاوت از جرم  
آید که عظمی نامین شه هوشین جوابی فرموده شد و اینها  
مورد تأیید علمی اعلام معاصرین بود و مورد تأیید  
نیز من باشد. و بعد علی بن اربع الهدی بها الهدی محمد  
١٥ ذی قعدة ١٤٠٠  
٥٩ ٧ ٣

## ٣٠- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد مفتي الشيعة

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى.

إن المواضيع التي قالها  
آية الله العظمى الشَّيخ النائيني  
طاب ثراه وما أيده أساتذتنا  
في الفقه (فردوس الدرر) هي في  
غاية الإتيان، ولكن يستلزم  
النصيحة لمحبي أهل بيت  
العصمة والظَّهارة في العصر  
الحاضر أن يطلعوا باطلاع  
تام على خطط أعداء الدين

بسمه تعالى  
مطالعه را آنچه در این خطبات شراه مرقوم فرموده است  
در فقه (فردوس الدرر) تأیید نموده و زیادت قنات می باشد که لازم است به  
اهل بیت عصمت و ولایت توجه نمود و در خصوص با بداند نقشه می شود که  
این دو توطئه بجا آید که کاملاً آگاه باشد و از کارهای که در شان عزت  
خود دارد که عروه تا موجب کاهش عظمت مکتب حضرت سید الشهداء علیه السلام  
سوء الظاهر له الفداء و خطب اعمال حسنه گردد + فقهی فرموده  
١٤٢٢  
المرجع الشَّيخ محمد مفتي الشيعة

السوءة ومؤامرة الأجنب وأن يمتنعوا عن الأعمال التي ليست في شأن العزاء لكي لا يؤدي إلى ما يوجب  
الإقلال من عظمة مدرسة سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ وروح العالمين له الفداء ولا يخطط الأعمال الحسنة.

في ٢٤ ذي الحجة الحرام ١٤٢٢

الداعي السيد محمد مفتي الشيعة

(الختم المبارك)

## ٣١- تأييد المرجع الديني آية الله الشَّيخ رضا المدني الكاشاني

بسمه تعالى

إن إقامة العزاء لحضرة أبي عبد الله الحسين أرواحنا فداه هي من الشَّعائر الدِّينية بل من أهم الفرائض  
وخاصة في هذا الزمن حيث ازدادت المعارضة مع الشَّعائر الدِّينية، وإقامة العزاء على ذلك العظيم بأي نحو





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الحمد لله الذي جعلنا من أئمة الهدى صلوات الله عليهم أجمعين  
 بصريه بيان فرموده له در دعوات تمانت پيشان و لذت  
 اين عبادت عظمى را (زما في ت خلاص در قامة شيار  
 دينيه سرته نمود اصل به التوفيق و الهويه فانه ذلك  
 ۱۲ رجب المرجب ۱۴۰۳  
 نصرته المولى المصطفى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 ما افاده الشيخ يدعوا بانين قدس الله له سره جواباً  
 عن يدعوا بصريه في غاية الهامة ومن يهزم سرته  
 بده عبادة الهوى عما يكون من في الهام يدعوا  
 في قامة الهواير الدينيه اصل به التوفيق و الهويه فانه ذلك  
 ۱۲ رجب المرجب ۱۴۰۳  
 نصرته المولى المصطفى

### ۳۴- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمود الحسيني الشاهرودي

ما حرر هنا شيخنا العلامة (قدس الله تربته الزكية) من الأجوبة عن المسائل المندرجة في هذه الصفيحة، هو الحق المحقق عندنا، ونسأل الله أن يوفقنا وجميع المسلمين لإقامة شعائر مذهب الإمامية، والرجاء من شبان الشيعة وفقهم الله تعالى أن ينزهوا أمثال هذه الشعائر الدينية من المحرمات، التي تكون غالباً سبباً لزلواها، إنه ولي التوفيق<sup>(١)</sup>.

۳۰ ذي الحجة الحرام سنة ۱۳۶۶ هـ  
 محمود الحسيني الشاهرودي

### ۳۵- تأييد المرجع الديني آية الله السيد عبد الهادي الحسيني الشيرازي

ما ذكره (فربره) في هذه الورقة صحيح إن شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

الأقل عبد الهادي الحسيني الشيرازي

### ۳۶- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ محمد كاظم الشيرازي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الأحق محمد كاظم الشيرازي

ما أفتى به (أعلى الله مقامه) صحيح<sup>(٣)</sup>.

(١) راجع: كتاب (أحسن الجزاء في إقامة العزاء على سيد الشهداء عليه السلام) للسيد محمد رضا الأعرجي ج ٢ ص ٣٦٢ - ٣٦٣، الطبعة الأولى لمؤسسة التاريخ العربي عام ٢٠٠٩ م.  
 (٢) المصدر السابق ج ٢ ص ٣٦١ و ٣٦٣ و ٣٦٤.  
 (٣) المصدر السابق ج ٢ ص ٣٦١ و ٣٦٣ و ٣٦٤.

### ٣٧- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ محمد حسن المظفر

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

ما أفاده (قدس الله سرّه) صحيح لا إشكال فيه، والله الموفق<sup>(١)</sup>.

محمد حسن بن الشيخ محمد المظفر (فربره)

### ٣٨- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد حسين الموسوي الحمّامي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

ما أفتى به الشيخ (قدس الله سرّه) صحيح شرعاً إن شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

الأحقر حسين الموسوي الحمّامي

### ٣٩- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

ما أفاده (أعلى الله مقامه) من ذكر فتاواه صحيح إن شاء الله<sup>(٣)</sup>.

محمد حسين آل كاشف الغطاء

### ٤٠- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد جمال الدين الموسوي الكلبايكاني

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

ما حرّره شيخنا الأستاذ (أعلى الله مقامه) في هذه الورقة صحيح، ومطابق لرأبي<sup>(٤)</sup>.

الأحقر جمال الدين الموسوي الكلبايكاني

### ٤١- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد علي مدد الموسوي القائيني

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

ما رقمه الأستاذ الأعظم (طاب ثراه) هو الحقّ الذي لا يشكّ فيه إلا المرتابون<sup>(٥)</sup>.

الأحقر الجاني علي مدد القائيني

(١) المصدر السابق ج ٢ ص ٣٦١ و ٣٦٣ و ٣٦٤.

(٢) راجع: كتاب (أحسن الجزاء في إقامة العزاء على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَام) للسيد محمد رضا الأعرجي ج ٢ ص ٣٦٣، الطبعة الأولى

لمؤسسة التّاريخ العربي عام ٢٠٠٩م.

(٣) راجع: (المصدر السابق) ج ٢ ص ٣٦٤ و ٣٦٥.

(٤) المصدر السابق نفسه.

(٥) المصدر السابق نفسه.



## ٤٢- تأييد المرجع الديني آية الله السيد مهدي الحسيني الشيرازي

بسمه تعالى

الأحقر مهدي الحسيني الشيرازي

ما أفاده (فربره) صحيح، والله العالم<sup>(١)</sup>.

## ٤٣- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ محمد رضا الطّبي النجفي

بسمه تعالى

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى  
 آنچه را که شیخنا الاستاد در منشور بصیرة فتوی  
 داده اند، در نهایت ممانعت است، و حقیقی نظر خود  
 را در بیان جزوه بیان کرده ام و مجدداً تأیید  
 و تأکید میکنم. خداوند بر توفیقات شما بیفزاید. والسلام  
 ٢٣ جمادی الثانی ١٤٠٠

الأحقر محمد رضا الطّبي النجفي



ما أفتى به الشيخ الأستاذ في منشور  
 البصرة لهُيَ في غاية المتانة وأنا الحقير قد  
 أبديت رأبي في ذلك الكراس وأؤييده وأؤكّد  
 عليه مجدداً. أسأل الله أن يزيد على توفيقاتكم  
 والسلام.

٢٣ جمادي الثاني ١٤٠٠

الأحقر محمد رضا الطّبي النجفي (انتم المبارك)

## ٤٤- تأييد المرجع الديني آية الله السيد مصطفى الحسيني الخوانساري

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم  
 أقامه عزّ وجاهه حضرت ابو عبد الله الحسين عليه السلام وسيد  
 شباب أهل الجنة وجامعنا في الكساء صلوات الله  
 وسلامه عليه از برزگترین شخصی که از اسلام است که بنا  
 نبوت و احکام اسلام را بحال از برای ما بیان می نماید و حضرت  
 مستطاب است و اعظم شخص است که از برای ما بیان می نماید و حضرت  
 صلوات الله علیه و آله و سلم است و اعظم شخص است که از برای ما  
 بیان می نماید و حضرت آية الله العظمى الخوانساري  
 است و اعظم شخص است که از برای ما بیان می نماید و حضرت  
 اعظم شخص است که از برای ما بیان می نماید و حضرت  
 و آقا بن است و اعظم شخص است که از برای ما بیان می نماید  
 بسیار مورد و محل و نام و اسم است و حضرت  
 تأیید می کند و بسیار مورد و محل و نام و اسم است  
 و حضرت از حضرتان است و اعظم شخص است که از برای ما  
 بیان می نماید و حضرت آية الله العظمى الخوانساري  
 است و اعظم شخص است که از برای ما بیان می نماید  
 شادان و خوشحالی  
 مصطفى الحسيني  
 عمده و عزّ و جاهه  
 ١٤٠٠

إن إقامة العزاء على حضرة أبي عبد الله الحسين سيّد  
 الشهداء وسيّد شباب أهل الجنة وخامس أصحاب الكساء  
 صلوات الله وسلامه عليه لهُيَ من أعظم الشعائر الإسلامية  
 وبقاء آثار النبوة والأحكام الإسلامية إلى الآن تعتبر من  
 بركاتها، وكان أحد الأشخاص يتطرق إلى ذكر المآثم والمصاب  
 قبل بدأ البحث الفقهي لساحة المستطاب أستاذنا الأعظم  
 المرحوم آية الله... الخائري (فربره) وبعد ذلك كان يبدأ بمباحثه،  
 ومن هنا فإن ما أفاده أستاذ المشايخ العظام ساحة آية الله...  
 الثائني أعلى الله مقامه في هذا الموضوع في الجواب على أهالي  
 البصرة وتأييد السادة آيات الله مراجع التقليد وحجج الإسلام  
 له، هُوَ في محلّه جداً ومحل تأييدي أنا الأحقر وجميع المسلمين،

(١) راجع: كتاب (أحسن الجزاء في إقامة العزاء على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَام) للسيد محمد رضا الأعرجي ج ٢ ص ٣٦٥، الطبعة الأولى  
 مؤسسة التاريخ العربي عام ٢٠٠٩ م.

وفي الختام أسأل الله تعالى التأييد للذين يسعون في إقامة وإحياء الشعائر الدينية العظيمة.

في ١٧ جمادي الأولى ١٤٠٤

الأحقر مصطفى الحسيني الخوانساري

عفى الله عنه وعن والديه

(الختم المبارك)

## ٤٥- تأييد المرجع الديني آية الله الميرزا خليل كمره إي الطهراني

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم

جواب: فتوى المرحوم آية الله الميرزا حسين  
الثائيني أعلى الله مقامه هُيَ في غاية المتانة ومحل  
تأييدي وجميع العلماء الأعلام.

التاريخ الرابع من ذي القعدة الحرام

١٤٠٠ للهجرة النبوية

الأحقر الحاج ميرزا خليل كمره إي  
(الختم المبارك)

بسم الله الرحمن الرحيم  
جواب: فتوى مرحوم آية الله ميرزا حسين  
الثائيني أعلى الله مقامه في مجال متانت وموثر  
تأييد الجانب وتمام علمي اعلام مياشد  
بتاريخ چهارم ذيقعدة الحرام ١٤٠٠ الهجري  
الأحقر حاج ميرزا خليل كمره  
الإحقر حاج ميرزا خليل كمره إي  
٤ ذو قعدة الحرام ١٤٠٠ الهجري

## ٤٦- تأييد المرجع الديني آية الله الميرزا محمد باقر الأشتياني

بسمه تعالى شأنه

ترجمة الاستفتاء المزبور المزين بأراء السادة المراجع والمسجلة بتسجيلاتهم المباركة هُيَ محلّ طبعي أيضاً  
وكتبت أنا الحقير تأييداً مختصراً على إفادات ذلك الأستاذ العظيم (فرره)، أسأل الله تعالى التوفيق بالعمل، أدام الله  
تأييداتكم الشريفة والسلام عليكم والرحمة.

٦ شهر شعبان المعظم ١٤٠٠

(الختم المبارك)

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم  
ترجمه استفتاء مزبور که در نظر بنات طایف مراجع و کلمات مبارک ایشان گردیده بطبع  
و طرح خیرم نموده در ایام قیامت آن استقامت و عزت و شرفی که در این عالم است و در این عالم  
رحمت فریاد دادم در این عالم و در این عالم و در این عالم و در این عالم و در این عالم و در این عالم  
١٤٠٠ شهر شعبان المعظم


٤٧- تأييد المرجع الديني آية الله السيد أحمد الحسيني الشهرستاني

بسمه تعالى وله الحمد..

رغم أن فتوى شيخنا وأستاذنا الأعظم طيب الله مضجعه الشريف لا تحتاج إلى تأييد خاصة من قبلي أنا الحقير، لكن بما أنكم طلبتم لذلك أقول بلى إنها محل تأييدي، والمرحوم الإمام كاشف الغطاء (رحمته) قد أثبت في الآيات البينات أن التطبير خارج عن موضوع الضرر بالنفس، ومن رسالة

إقالة العائر في إقامة الشعائر والكتاب المستطاب إقناع اللائم على إقامة المآتم وغيرهما سيتضح دليل الجواز بل رجحان جميع أقسام العزاء إن شاء الله تعالى، طبعاً كل مشروع يجب أن لا يكون مقروناً بغير المشروع ولكن إن حصل ذلك فإن اللائم مشروع لا يسري إلى حكم المشروع والله تعالى هو العالم.

صورة (الفتوى):



٢ شعبان المعظم ١٤٠٠

أحمد الحسيني الغروي الشهرستاني

(الخطم المبارك)

٤٨- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ محمد رضا المحقق الطهراني

بسمه تعالى


أفيد بأن كل ما هو مرتبط بعزاء الأئمة الأطهار عليهم السلام صحيح بل مستحب. كما أن ما أفاده المرحوم آية الله الشيخ الميرزا حسين النائيني (فردوسه) الذي كان من أعظم الفقهاء في جوابه على أهالي البصرة هو في غاية الصحة والمثانة ومحل تأييدي.

التاريخ ١٣/٥٩

الأحق محمد رضا المحقق الطهراني

(الخطم المبارك)

صورة (الفتوى):



## ٤٩- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ يحيى النوري الطهراني

بسم الله تعالى

في الرد على الأسئلة المرتبطة بتعظيم الشعائر الحسينية وكيفية العزاء لأهل بيت العصمة والطهارة خاصة خامس آل الكساء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أقول: إن ما أفاده المرحوم أستاذ الفقهاء سماحة آية الله... النائيني (فربر) في هذا الباب في جواب أهالي البصرة هو محل التأييد كما أنني سابقاً في إحدى المرات أيدت هذا الجواب الشريف وقد طبع في رسالة الشعائر الحسينية.

٢٧ شعبان ١٤٠٠ للهجرة - طهران..

العبد يحيى النوري

(الخط المبارك)

صورة (الفتوى):

بسم الله تعالى  
 در پاسخ به اسئله مراد بزرگوار حضرت حسين (ع)، كه عيادت عزا دارى اى اهل بيت عصمت و طهارت، خاصه خامس  
 آل ابيها عليهم السلام بر من پرسيدند: آنچه كه در اين باب مرحوم استاد الفقهاء آيت الله العظمى النائيني فرموده در جواب  
 مردم بصره مرحوم در نوشته اند، مورد تأييد مي باشد. چنانچه يك بار بنده در گذشته، همين جواب شريف را نشان دادم و  
 مورد كود رساله شعائر حسينى چاپ گرديد. -  
 ٢٧ شعبان ١٤٠٠ هجرى - تهران  
 يحيى النوري

## ٥٠- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ علي نمازي الشاهرودي

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم

ما سألتموه في أمر الشعائر الحسينية (ع) والذي أفاده سماحة آية الله... الميرزا محمد حسين النائيني أعلى الله مقامه في جواب أسئلة أهالي البصرة وزين بتوقيع عدد من مراجع التقليد وفقهاء الشيعة من السابقين والمعاصرين وطبع ونشر كراراً، فهو صحيح ومحل التأييد، أسأل الله تعالى أن يزيد على توفيقات المؤمنين في إقامة عزاء الإمام الحسين صلوات الله عليه والتي هي من الشعائر الدينية. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الأحقق علي نمازي الشاهرودي

١ شعبان المعظم ١٤٠٤ للهجرة القمرية

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين هو اهل وفضل الصلوات على محمد وآله الطيبين  
 حضرت مستطاب كاشف الغم معتمدى الامام الله توفيقاته وتأييده تر  
 في ترويج الدين وتعظيم شعائر الله الذي هو من تقوى القلوب  
 زادك الله شرفاً وتوفيقاً وتأييداً في احياء امور الدين شكر الله مساعيدك  
 المحيطة: آنچه سؤال فرموده ايد در امر شعائر حسينى (ع) كه  
 مرجع على قدر شيعه آية الله العظمى ميرزا محمد حسين نائين اعلى الله مقامه  
 در جواب سؤال اهالى بصره مرحوم فرموده اند در با مضاعف جمعى از مراجع  
 تقليد وفقهائى شيعه از سابقين و معاصرين مؤيد شده و مكرر  
 طبع و نشر گرديده صحيح و مورد تأييد است خداوند متعال  
 توفيقات مؤمنين را در اقامه عزا دارى امام حسين صلوات الله عليه  
 از جمله شعائر دينى است زمايد فرمايد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
 الاحقق على نمازي شاهرودي  
 شعبان المعظم ١٤٠٤ هـ

## ٥١- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ كاظم الدامغاني

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم  
 بحمد الله تعالى وبعد  
 بعد حضرت مطاب شيخ الفقهاء العظام مرحوم آية الله العظمى في الدين  
 لذي نظر مبارك في رقم فرموده اند و مراتب متداوله عزاداري  
 بر حضرت سيد شهداء علماء فقهاء الهدى و التحيات تحميد و تحميد  
 فرموده صحيح مستغنى از مايد است رضوان الله على علمه و جلاله  
 من باكين علم نودوم جمادى الثانية ١٤٠٤ هـ و ١٤٠٤ هـ

بسم تعالى

ما أفاده سماحة المستطاب شيخ الفقهاء العظام  
 المرحوم آية الله... النائيني (فربر) من رأيه المبارك من  
 التحريض والترغيب والمراتب المتداولة من العزاء  
 على حضرة سيد الشهداء عليه أفضل الصلوات  
 والتحيات فهو صحيح ومستغنى عن التأييد رضوان  
 الله تعالى عليه وجعلني من الباكين عليهم.

التاسع عشر من جمادى الثانية ١٤٠٤ (التختم المبارك)

## ٥٢- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ محمد كرمي الأهوازي

صورة (الفتوى):

بسم الله  
 جناب حجة الاسلام عماد محترم آقا حسين مقتدى دام عهده  
 سؤ المائتكم دوباره شعائر حسني و مرآة مذهبي وسعول اعز  
 دارى اهل بيت عصمت خاصة حضرت سيد الشهداء حسين بن علي  
 عليها السلام بخوديه و جوارها تملكه مراجع وعلماء عالم يقدر درياخ  
 آنا مرقوم فرموده همگي ملاحظه گرديد لازم است از اوقات ما تملكه در  
 اين راه كه احياء ذكر و اهل بيت عصمت عليهم السلام است  
 بخوديه مرقوم دانيد و تذكر نموده ضمناً آنچه را كه رطل ديني و فقها  
 و مراجع تقليد مسلمين از گذشته و موجودين خاصة مرجع آية الله  
 العظيم استاد المجتهدين ميرزا حسين النائيني قدس سره مرقوم  
 فرموده به صحيح و مورد تأييد اين جانب است و نظر من اين است  
 اين علامه جليل القدر مرقوم فرموده مطابقت دارد شكرانه  
 سامعكم الجميلة والسلام عليكم  
 الاحقر محمد كرمي

بسم تعالى

لقد لاحظت الأسئلة التي  
 طرحتموها حول الشعائر الحسينية  
 والمراسيم الدينية والمعمولة لعزاء أهل  
 بيت العصمة خاصة حضرة سيد الشهداء  
 الحسين بن علي عليه السلام والأجوبة التي  
 أفادها المرجع والعلماء ذوي القدر  
 العالي عليها، واللازم ذكره أن أشكر  
 وأقدر المبادرات التي أقيمت في هذا  
 السبيل وهو إحياء ذكر وأمر أهل بيت  
 العصمة عليهم السلام، كما أن ما أفاده رجال  
 الدين والفقهاء ومراجع تقليد المسلمين  
 من الماضين والموجودين خاصة المرحوم  
 آية الله... أستاذ المجتهدين الميرزا حسين  
 النائيني (فربر)، فهو صحيح ومحل تأييدي،  
 ورأيي يتطابق مع أفادة هذا العلامة  
 الجليل، شكر الله مساعيكم الجميلة  
 والسلام عليكم.

(التختم المبارك)

الأحق محمد كرمي



## ٥٣- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد جعفر المروج الأهوازي

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم  
فتاوى حضرت شيخ الفقهاء آية الله آقاي تاليف  
قد سر الله تعالى نفسه الزكية راجع بجواز تتبع  
زبون در روز عاشورا، مورد تأييد و علماني  
ياكي شايك ماجورند ان شاء الله تعالى  
الاحقر محمد جعفر الموسوي المروج في بلدة قم المقدسة  
٢٣ ذي القعدة الحرام ١٤٠٩ هـ ق



بسم الله الرحمن الرحيم

فتوى ساحة شيخ الفقهاء آية الله الشيخ النائيني  
قدس الله تعالى نفسه الزكية حول جواز التطبير في  
يوم عاشوراء هو محل التأييد والعاملون به مثابون  
وما جورون إن شاء الله تعالى.

حرره الأحرار السيّد جعفر الموسوي المروج  
في بلدة قم المقدسة

٢٣ ذي القعدة الحرام ١٤٠٩ هـ ق (الخط المبارك)

## ٥٤- تأييد المرجع الديني آية الله أحمد سبط الشيخ الأنصاري

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم وبه توكلي  
ما رقم في الورقة المنسوبة الى المرحوم الحجة - الميرزا النائيني  
تدرس سر. هو المعول عليه في الفتوى

٢٤ محرم الحرام ١٤٠٣ هـ ق  
أحمد سبط الشيخ الأنصاري



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

ما رقم في الورقة المنسوبة إلى المرحوم الحجة  
الميرزا النائيني (نبره) هو المعول في الفتوى.

٢٦ محرم الحرام ١٤٠٢ هـ ق  
أحمد سبط الشيخ الأنصاري

(الخط المبارك)

## ٥٥- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد حسين الخادمي الأصفهاني

بسم الله الرحمن الرحيم

البتة أن المقام العلمي والعملية ومرجعية المرحوم الأستاذ المعظم آية الله النائيني (نبره) معلوم عند جميع  
العلماء وأقواله محل قبول الجميع والعمل به موجب للأجر والثواب.

حسين الموسوي الخادمي

١١ ذي القعدة سنة ١٤٠٠ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم  
البتة مقام علمي وعلمي ومرجعية المرحوم الأستاذ المعظم آية الله النائيني (نبره) معلوم عند جميع  
العلماء وأقواله محل قبول الجميع والعمل به موجب للأجر والثواب.

صورة (الفتوى):

٥٦- تأييد المرجع الديني آية الله السيد مصطفى المهدي الأصفهاني

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم  
 هو مستطاب ملاذ الأنام وحجة الإسلام  
 السيد محمد حسين المعتمدي دامت إفاضاته، لقد  
 طالعت الأسئلة التي أفدتها حول إقامة الشعائر  
 الدينية وبالنتيجة فإن ما أفاده حضرات العلماء  
 الأعلام والفقهاء ذوي المقام العالي ومراجع  
 التقليد وأساتذتي في التجف الأشرف بالأخص  
 شيخ مشايخنا العلامة المحقق المرحوم المغفور  
 الميرزا محمد حسين النائيني أعلى الله مقامه حول  
 هذا الأمر والذي هو محل تأييد علماء عصره  
 ومن بعده، كله صحيح ومطابق للحقيقة،  
 أسأل الله تعالى الموفقية للجميع لإقامة  
 هذه الشعائر، والسلام علينا وعلى عباد الله  
 الصالحين.

١٤ شهر شوال المكرم ١٤٠١ اصفهان  
 السيد مصطفى المهدي  
 (التوقيع المبارك)

٥٧- تأييد المرجع الديني آية الله السيد أبو القاسم فقيه الأرسنجاني

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم  
 آية الله العظمى  
 حضرت حاج ميرزا حسين النائيني أعلى الله  
 مقامه الشريف در مورد تعظيم شعائر  
 حسين سلام الله عليه مرقوم فرموده اند  
 سائر مراجع وآيات عظام نیز تأييد فرموده  
 اند مورد تأييد و تصديق اينجا نب هم معبود  
 والسرور خير خلقهم الاصحاح سيد  
 ابوالقاسم فقيه الأرسنجاني

بسمه تعالى

٥٢ رجب المرجب سنة ١٤٠٤ - ٦/٢/٦٣

ما أفاده المرحوم سماحة الحاج الميرزا حسين  
 النائيني أعلى الله مقامه الشريف حول تعظيم الشعائر  
 الحسينية سلام الله عليه وأيده سائر المراجع والآيات  
 العظام أيضاً هو محل تأييدي وتصديقي أيضاً.  
 والسلام خير ختام.

الأحقراق الحاج  
 السيد أبو القاسم فقيه الشيرازي الأرسنجاني





٦٠- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد رضا البروجردي

صورة (الفتوى):

نظر مبارك حضرت آيت الله العظمى آقاي حاج سيد محمد رضا بروجردي در باره عزاداري سيد الشهداء (ع) .

بسم تعالی مجد موله الحمد

آنچه را که مرحوم حضرت آيت الله العظمى آقاي نائيني رضوان الله عليه راجع بکليه عزاداري در مصائب حضرت اباعبدالله الحسين مظلوم ارواحنا الفداء مرقوم فرموده اند در کمال صحت است و تأثر شيعيان موجب نجاته است و بهر نحو که شرعاً جايز است بايد اهل ايمان به آن اقدام نمايند و نظر بالقاء دين مقدس اسلام تمام اقسام و انواع عزاداري حتى قمه زدن بحدی که منجر به ضرر يا خوف نشود .

براهل ايمان واجب کفائي است ، و کسانیکه اتمام بعزاداري امام حسين عليه السلام و اهل بيت اظهار ندارند ايمان نشان معرض زوال است . والسلام على من التبع الهدى

۱۳ شعبان المعظم  
۱۴۰۲ هـ ق  
الأخ محمد رضا البروجردي

کفائي، والذين لا يظهرون بإتمام عزاء الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ وأهل البيت فإن إيمانهم معرض للزوال. والسلام على من اتبع الهدى.

۱۴ شعبان المعظم ۱۴۰۲ هـ ق

الأخ محمد رضا الموسوي البروجردي

(الخطم المبارك)

٦١- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد حسين عربزادة الهمداني

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم

شکافی در باره عزاداری حضرت امیرالمؤمنین امام جعفر الصادق علیه السلام در وسط هر آن از قلم مبارک رسیده معظله مرحوم بروجردی مرقوم است آیت الله العظمی حضرت آقاي حاج محمد رضا بروجردي نظر کرده اند و فرموده است که ايمان به آن اقدام نمايند و نظر بالقاء دين مقدس اسلام تمام اقسام و انواع عزاداري حتى قمه زدن بحدی که منجر به ضرر يا خوف نشود .

روان ۱۴۰۵ هـ ق

بسم الله الرحمن الرحيم

لقد رأيت نسخة الفتوى الصادرة في جواز التعزية والعزاء والشعائر لحضرة أبي عبد الله الحسين عليه الصلوات والسلام وسائر مظاهرها عن القلم المبارك للأستاذ المعظم مرحوم المبرور المغفور له آية الله... ساحة الشيخ الميرزا حسين النائيني قدس الله روحه الشريف، ولتأييد وإبقاء هذه السيرة السنّية التي هي أساس الشعائر الإلهية من الجدير كمال



٦٤- تأييد المرجع الديني آية الله السيّد محمّد علي الكاظميني البروجردي

بِسْمِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى


طرحت أسئلة حول سنّة العزاء على حضرة أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ما أفاده المرحوم المغفور آية الله... الميرزا حسين النائيني الذي كان من مفاخر علماء الشيعة حول العزاء على حضرة أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ والذي أيده فقهاء الشيعة لهو في غاية الصّحة ومحل تأييدي.

التّاريخ الثاني عشر من جمادي الثاني ١٤٠٦

السيد الكاظميني البروجردي

(الختم المبارك)



صورة (الفتوى):


٦٥- تأييد المرجع الديني آية الله رضا الأنصاري

بِسْمِ تَعَالَى

مع إبلاغ السّلام أقول حسب الظاهر لا إشكال في رجحان العزاء على حضرة خامس آل الكساء عَلَيْهِ السَّلَامُ وإنه موجب للأجر والثواب المطلوب لأصحاب العزاء ولكن من اللازم ذكره أنّ هذه الشّعائر العظيمة التي تعتبر بنحو من العبادات أنّ تنزّه من الأمور التي لا تليق بالسّاحة المقدّسة لذلك العظيم، وقد طرح أهالي البصرة هذه المسألة من أستاذ الأساتيد المرحوم آية الله... التّائيني (فربره) وقد أجاب هو أيضاً بالجواب الشّافي والوافي، والسّلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

١٣ جمادي الثاني ١٤١٠

(الختم المبارك)



صورة (الفتوى):



فتاوى المجتهدين بجواز التطبير  
تأييداً لمؤسس حوزة قم  
آية الله الشيخ عبد الكريم الحائري (فرسره)

١- فتوى المرجع الديني الراحل - مؤسسة الحوزة العلميّة في قم المقدّسة  
آية الله الشيخ عبد الكريم الحائري اليزدي (فرسره) في جواز التطبير  
في عزاء الإمام المعظم أبي عبد الله الحسين عليه السلام..  
وتأييد أكثر من ٣٠ من العلماء الأعلام ومراجع التقليد لفتواه



الفتوى الأولى:

سؤال: هل ضرب الرأس بالقامة جائز يوم عاشوراء؟

الجواب: ما لم يوجب الضرر بالنفس جائز<sup>(١)</sup>.

(١) راجع: رسالته العملية المسماة ب [منتخب المسائل] ص ١٧٦، ط / المطبعة العلميّة عام ١٣٤٣هـ.

## الفتوى الثانية:

وأما التطبير وضرب الرؤوس بالقامات، إن لم يكن مضرًا بحال الفاعل فلا بأس ولا خوف عليه، ولا يليق لأحد أن يمنع ذلك<sup>(١)</sup>.

(١) راجع: كتاب [العزاء من رؤية المرجعية الشيعية] تأليف: علي الرباني الخليالي.



صورة (الفتوى):

## ٢- تأييد المرجع الديني آية الله المحقق المجاهد

### الشيخ محمد جميل حمود العاملي

السؤال ٩: هل تؤيدون فتوى مؤسس الحوزة العلمية في قم المقدسة آية الله الشيخ عبد الكريم الخائري (ذره) في جواز التطبير في العزاء، كما ورد في رسالته الفارسية؟

الجواب:

بسمه تعالى

إن مشهور المتأخرين قائلون بجواز التطبير عزاءً على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ، والشيخ الخائري رحمه الله تعالى من هؤلاء المجوزين وقد اشترطوا في الجواز الأمن من الضرر، وفتواهم مورد نظرنا ولكننا لا نوافق معهم في الشرط الذي اشترطوه، بل الصحيح عندنا هو استحباب التطبير حداداً على سيّد الشهداء وإظهاراً لمظلوميته ولو أدى ذلك عرصاً وبسبب كثرة الحزن المؤدي إلى الموت، فإذا جاز لمولانا الصديقة الصغرى الحوراء زينب صلوات الله عليها أن تموت كمدماً وحزناً على أخيها سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكذلك ما جرى على أختها الصديقة أم كلثوم ومولانا الرباب ومولانا رقية عَلَيْهِ السَّلَامُ وإذا جاز لمولانا المعظم الإمام بقيّة الله تعالى الحجّة بن الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ أن يموت بلوعة المصاب وغصة الاكتاب كما ورد ذلك عنه بقوله عَجَل الله تعالى فرجه الشريف: «لأبكين عليك بدل الدموع دماً حسرةً عليك وتأسفاً على ما دهاك وتلهفاً حتى أموت بلوعة المصاب وغصة الإكتاب» تحرقاً على جدّه المعظم مولانا الإمام أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ، فيجوز لنا ذلك أيضاً بنفس الملاك وتحقيق المناط بلا إشكال، ولموردنا أمثلة وتفريعات متعدّدة على المطلوب قد فصلناها في كتابنا [ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين المظلوم عَلَيْهِ السَّلَامُ]، فليراجع، وفتوانا بهذا المضمون مشهورة، والله من وراء القصد والسلام عليكم<sup>(٢)</sup>.

تراب أقدام

أهل بيت العصمة والطهارة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

عبداهم محمد جميل حمود العاملي

بيروت بتاريخ ٢١ رجب الأصب ١٤٣٣ هـ

(٢) تجد صورة الفتوى بخط يد سماحته (رحمه الله) خلف الصفحة.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين وآله المعصومين  
الطاهرين سادة الورى وسفن النجاة ومصاييح التوحى واللغة الأبدية على أعدائهم  
ومبغضيتهم ومنكري فضائلهم ومعاجزهم وظالمواتهم من الأولين والآخرين إلى قيام  
يوم الدين.

ما أفتى به آية الله الشيخ عبد الكريم الخازني - أعلی الله شأنه - بجواز التطير حزناً  
وعزاءً على سيد الشهداء "عليه السلام" هو مورد تأييدنا، إننا لسندوافق به  
في اشتراطه المتم من الضمير، بل الظاهر لدينا جوازه حتى ولو أدى إلى الضرر  
مع عدم حصوله، وما ذلك إلا للعمومات الدالة على استحباب إقامة الشعائر  
الحسينية "على صاحبها آلاف السلام والتحية"، ولو وجد وجوبها كما هو معتق  
التحقق في تكلم العمومات والبطولات الدالة على ما ذكرنا ولو استلزمته إقامة  
الضمر نظير ما اشتهر في عهد إمامنا الباقر والهادي "عليهما السلام" من تعرف  
الشيعة الموالين للقتل وقطع الأيدي والأرجل وما شابه ذلك لتجليل زيارة الإمام  
الحسين "عليه السلام" وكذا ما ورد عن مولانا المعظم الإمام القائم المنتظر صلوات  
الله عليه "من أن سيبكي أبداً على جده سيد الشهداء "عليه السلام" حتى  
يموت بفقمة الأكتاب ولو عصى المصائب" فهذا إن دل على شوق نياماً يدل على  
جواز كل ما يرتب على إحياء الشعائر الحسينية المقدسة من الضمير ومنه البكاء  
والتطير اللذان يُعدان مصداقين من مصدايق الجزع على سيد الشهداء الإمام المظلوم  
"عليه السلام"، ونحن لا نستبعد أن يكون التطير من الواجب الكفائي في هذه المناسبات،  
والله العالم والموفق للصواب، وهو حسبنا ونعم الوكيل، والسلام على من أتبع الهدى ---

محمد باقر خراساني

حررت بتاريخ ٢١ رجب الأصب ١٤٢٢ هـ  
على يد الأخرق... ترايب أقدم الجميع المطهرين عليهم السلام  
وكلهم بأسطذراية بالوصيد الشيخ محمد جميل محمود العاملي - بيروت


### ٣- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد رضا الكلبايكاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في حالة عدم خوف الضرر فيبدو لا وجه لحرمة والله العالم.

٢٨ رجب ١٤٠٩ هـ

(الختم المبارك)



صورة (الفتوى):


### ٤- تأييد المرجع الديني آية الله السيد شهاب الدين المرعشي النجفي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرأي المبارك للأستاذ المعظم هو محل التأييد.

شهاب الدين المرعشي النجفي

(الختم المبارك)



صورة (الفتوى):

### ٥- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ محمد علي الأراكي


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فتوى الأستاذ المعظم المرحوم آية الله... الحائري طاب ثراه موافق مع رأيي أنا الحقير.

الأحق محمد علي العراقي

الرابع من شوال المكرم ١٤٠٩

(الختم المبارك)



صورة (الفتوى):



## ٦- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ حسين الوحيد الخراساني

بسمه تعالى شانه

التّطبير في عزاء حضرة سيّد الشهداء صلوات الله وسلامه عليه في حالة عدم الإصرار بالنّفس كما قاله المرحوم آية الله الحائري (فربره) بلا إشكال جائز وموجب للأجر والثواب.

حسين الوحيد الخراساني

٢٨/ربيع الثاني/١٤١٠

بسمه تعالی شانه  
 بیخ زدن در عزاء حضرت سید الشهداء صلوات الله  
 وسلامه علیه در صورت عدم اصرار بنفس چنانکه  
 مرحوم آیه الله حائری قدس سره فرمودند بلا اشکال  
 جایز بلکه موجب اجر و ثواب است حسین الخراسانی  
 ٢٨ ربيع الثاني ١٤١٠

صورة (الفتوى):

## ٧- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ الميرزا جواد التبريزي

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى

جواب المسألة هو كما أفاده آية الله الحائري (فربره).

٢٨/ربيع الثاني/سنة ١٤١٠

(الغتم المبارك)

جواد التبريزي

بسمه تعالی  
 جواب مسأله ما نظری است که آیه حائری مداره  
 رقوم فرموده است ٢٤٢٨  
 جواد تبریزی  
 ١٤١٠

## ٨- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد الحسيني الشيرازي

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم

رأي الحقير هو كما أجابه (فربره).

(الغتم المبارك)

محمد الشيرازي

بسم الله الرحمن الرحيم  
 نظر حقیر چنان است که ایشان فرمودند  
 جایز است و موجب اجر و ثواب است  
 محمد الشیرازی  
 ١٤١٠

٩- تأييد المرجع الديني آية الله السيد صادق الحسيني الشيرازي

صورة (الفتوى):  
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 جواب مرجع صريح شيخ قدس سره  
 صريح دعا علي بن ابي طالب  
 انت رحمة الله تعالى صادق الشيرازي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 جواب المرجع المحرم الحاج الشيخ (فربره) صحيح  
 والعالمون به مأجورون ومثابون إن شاء الله  
 تعالى.  
 صادق الشيرازي (الخط المبارك)

١٠- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد صادق الروحاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كما أفاد المرجع آية الله... الحاج الشيخ عبد الكريم الخائري (فربره) وسائر مراجع الشيعة الكبار من قبيل  
 المرجع آية الله... النائيني والمرجع آية الله العظمى القمي والمرجع آية الله العظمى الخوئي (فربره) أن التطبير  
 جائز في عزاء حضرة سيد الشهداء صلوات الله عليه، فلا إشكال ما لم يوجب هلاك النفس بل هو من  
 المستحبات الأكيدة وحسب قول ذلك الرجل العظيم كان القول في بعض الأزمنة بوجوبه الذي لم يكن خال  
 من القوة والله العالم.

١٤١٤ هـ ق  
 محمد صادق الحسيني الروحاني (الخط المبارك)

باسم جليلته  
 يمكن كونه مرجع آية الله العظمى الحاج شيخ عبد الكريم  
 الخائري قدس سره وسائر مراجع بزرگ مشيخه از قبيل  
 مرجع آية الله العظمى النائيني ومرجع آية الله العظمى قمي  
 ومرجع آية الله العظمى طوسي قدس سره فرقوم در شبهه انه  
 قه زدن در عزای حضرت سید الشهداء و صلوات الله  
 علیه جائز است بلا اشکال ما دام که موجب هلاکت  
 نفس نشود بلکه از مستحبات اکیده میباشد  
 و بقول آن مرد بزرگ در بعضی از منته قول بوجوب  
 ضاله از قوه نیست والله اعلم ١٣٤٥ هـ ق  
 محمد صادق الحسيني

صورة (الفتوى):

## ١١- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد الحسيني الشاهرودي

بسمه تعالى شأنه

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى  
 طمان توحكم مراجع عظام شيعه اهل البيت عليهم السلام  
 مرحوم آية الله العظمى النائيني ومرحوم آية الله العظمى  
 حائري در رساله علميه خود و مرحوم آية الله العظمى  
 السيد الوالد القمي و مرحوم آية الله العظمى  
 مرتضى جابري است بلذرازشدها و زني  
 بسيدار مهم حيات را منقوله ١٤١٠ هـ  
 محمد حسيني

بالتحو الذي قاله مراجع الشيعة أعلى الله تعالى مقامهم المرحوم  
 آية الله العظمى النائيني والمرحوم آية الله... الحائري في رسالته  
 العملية والمرحوم آية الله... السيد الوالد (فريرج) مع الأمن من الضرر  
 على النفس جائز بل من الشعائر الدينية المؤكدة جداً.

صفر الخير

محمد الحسيني الشاهرودي

(انلتم المبارك)

## ١٢- تأييد المرجع الديني آية الله السيد حسن الطباطبائي القمي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله

كما أفاد في حالة لا توجب تهلكة النفس والضرر بالنفس جائز بل راجح، والله العالم.

(انلتم المبارك)

القمي

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله

هذه طوريكه مرحوم فرموده انه در صورتيكه موجب هلاك النفس وضرر نفس بنشد  
 جائز است و به اين نام القمي  
 محمد حسيني

## ١٣- تأييد المرجع الديني آية الله السيد تقي الطباطبائي القمي

بسمه تعالى

صورة (الفتوى):

كما قاله جائز بل راجح.

تقي الطباطبائي القمي

(انلتم المبارك)

بسمه تعالى  
 نهان طوركه مرحوم فرموده بامنه  
 جائز است و به اين نام القمي  
 محمد حسيني

## ١٤- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد مهدي النكرودي

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى وبجوده

بسمه تعالى وبجوده  
آية الله در هندی راجع بقیمه زدن ما بیده عتوده  
وآیة الله در ایران بنظر اینجانب ضروریست تا در دفع  
هم دارم بنیاء بر این جاخواست و دلیل بر  
منع نصیحت و الله المستعان الاحقر السيد محمد مهدي  
المرضوي النكرودي

ما رأيت في الهند فيما يرتبط بالتطير وكذلك ما أراه في إيران ليس فيه أي ضرر وإنما فيه النفع أيضاً، من هنا فإنه جائز ولا يوجد دليل على منعه والله المستعان.

الأحقر السيد محمد مهدي المرضوي النكرودي (الختم المبارك)

## ١٥- تأييد المرجع الديني آية الله السيد مهدي إخوان المرعشي

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى

بسمه تعالى  
چنانچه مرحوم آية الله العظمى آية الله الخيرة الموقرة  
قمر زدن در روز عاشورا مرقوم فرموده اند قیامت صورت  
اهله و وضعه و خالقه بجز قیامت نمی شود در کمال جود و ثواب  
بیشتر خواهد بود ان شاء الله تعالی  
سید مهدي المرعشي  
١٤٠٩

كما أفاد المرحوم آية الله... الشيخ الحائري (فربره) في موارد التطير يوم عاشوراء، فإنه فتوى قد صدر من أهله ووقع في محلّه بل موجب لتعظيم الشعائر ودرک الأجر والثواب أيضاً إن شاء الله.

التاريخ ٣ شهر شوال المكرم ١٤٠٩

(الختم المبارك)

السيد مهدي المرعشي

## ١٦- تأييد المرجع الديني آية الله السيد كاظم إخوان المرعشي

بسمه تعالى شأنه العزيز

ما أفاده سماحة آية الله... الحاج الشيخ عبد الكريم الحائري (فربره) هو صحيح ولا ترديد في حكمه والله العالم.

١٣ ذي القعدة ١٤١٣

السيد كاظم المرعشي

(الختم المبارك)

بسمه تعالى  
آية الله العظمى آية الله الخيرة الموقرة  
مرقم فرموده است ودر حکم این جا تردید نیست  
والله اعلم  
سید كاظم المرعشي  
١٣ ذی قعدة الحرام ١٤١٣

صورة (الفتوى):

## ۱۷- تأیید المرجع الديني آية الله السيد محمد باقر البروجردي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

المحضر المبارك لسماحة المستطاب آية الله... الحاج السيد محمد باقر السلطاني مد ظله - قم.

مع تقديم الاحترامات اللائقة، نطلعكم أنه قد صدر فتوى عن المرحوم آية الله... الحاج الشيخ عبد الكريم الخائري مؤسس الحوزة العلمية بقم أعلى الله مقامه الشريف في جواز التطبير في عاشوراء الحسين والذي طبع في الصفحة ۱۷۶ من رسالته المسماة بمنتخب المسائل في المطبعة العلمية بطهران عام ۱۳۴۳ القمريّة، والآن مع عرض نصّ الفتوى المذكورة نستدعي لو كان الفتوى المذكور محل تأييد ساحتكم أن تقيّدوا تحته مع مزيد من الشكر <

السيد حسين المعتمدي الكاشاني علي الرباني الخليلي

فتوى آية الله الخائري

سؤال: هل جائز أن يضرب الشخص رأسه بالقامة يوم عاشوراء أم لا؟

الجواب: في حالة لم يكن مضرّ بالنفس جائز.

صورة (الفتوى):

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

في المسألة التي هي محل السؤال والذي أجازها أكثر العلماء الأعلام دامت تأييداتهم متابعة لفتوى المرحوم آية الله... الخائري اليزدي مؤسس الحوزة العلمية بقم (فربن) مع الشرط المذكور في الفتوى وهو أن لا يكون العمل مضرّ بالنفس ورأوا لا مانع فيه، فبرأي الحقيق أيضاً مجاز وموجب للأجر والثواب خاصّة لو رعى الأخوة المعزيّن خلوص النية وأن يكون لهم قصد القربة.

التاريخ ۱۱ رجب المرجب ۱۴۲۳

محمد باقر الطباطبائي البروجردي (الخط المبارك)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ  
محضر باریک حضرت عالی آية الله العظمى آية الله الحاج سيد محمد باقر السلطاني مد ظله - قم  
بالتقديم الاحترامات شريفة، باستحضار دیرین تم که از مرحوم آية الله العظمى الحاج شيخ عبد الكريم  
الخائري مؤسس حوزة علمية قم اعلى الله مقامه الشريف فتواي در باره جواز ضرب راسي در  
عاشوراء مشاهده کرده و در صفحه ۱۷۶ از رساله ایشان بنام منتخب المسائل در مطبعة علمی تهران  
قمري چاپ رسیده است. ليکن ضمن آقديم عن فتواي نابرهه است که در يوم عاشوراء  
کذا روز و در نماز حضرت عالی باشد و یا مانع و یا مضرّ مگر خرابيد مزيد تشکرات است. سيد حسين معتمدي  
علي رباني الخليلي. فتواي آية الله حايروي  
س: تیغ زدن شخص برش روز عاشورا جائز است یا نه  
ج: در صورتیکه مضرّ بنفس نباشد جائز است


بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

در سند مورد سوال که اکثر علماء اعلام دانستند نیز انهم متابعت فتواي  
آية الله العظمى الخائري اليزدي مؤسس حوزة علمية قم درش سره با شرط مذکور  
در فتوى که عمل مضرّ بنفس نباشد. بلا مانع و اجازه فرموده اند بطرح  
هم مجاز و موجب احوال و ثواب است خصوصاً اگر برادران عزادار و محض  
و صدق درت داشته باشند. تاریخ ۱۱ رجب المرجب ۱۴۲۳ هـ. قمری باقر الطباطبائي البروجردي  
محمد باقر طباطبائي البروجردي



## ١٨- تأييد المرجع الديني آية الله السيد رضا الصدر

صورة (الفتوى):




بسم تعالى

كما أفيد في رسالة المرحوم آية الله الحائري فإنه مطاع ومنتبع.

(الخط المبارك)

## ١٩- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد الحسيني الوحيدى

صورة (الفتوى):




بسم الله الرحمن الرحيم

إن إظهار الحبّ والعلاقة لحضرة سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ بأيّ نحو ممكن من البكاء والإبكاء والتبكي في مصيبتيه واللطم وضرب السلاسل فيّ من المستحبات الأكيدة والمندوبات الشرعيّة، والتّطهير ما لم يصل إلى حد الإضرار فلا مانع منه، الإسلام محمّديّ الحدوث حسينيّ البقاء وعزّة المسلمين متعلّقة بتعظيم شعائر خامس آل الكساء صلوات الله عليه وعلى جدّه وأبيه وأمه وأخيه وأولاده.

محمد الحسيني الوحيدى (الخط المبارك)

## ٢٠- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ بهاء الدين المحلاتي

صورة (الفتوى):



بسم تعالى

إن فتوى المرحوم آية الله... الحاج الشّيخ عبد الكريم الحائري اليزدي (فبراير) المطبوعة في رسالة منتخبة المسائل موافق مع رأيي.

بهاء الدين المحلاتي

## ٢١- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد جعفر المروج الأهوازي

صورة (الفتوى):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 أُخْبِرُكُمْ بِمَرْحُومِ حَضْرَةِ آيَةِ اللَّهِ حَاضِرِي فَدَّسِيسَةِ الشَّرِيفِ  
 فِي مَوْضِعِ تَبَيُّحِ ذَنْبِ دَرْدُوزِ عَاشُورَاءَ، مَرْتَمِمْ فَرُودِهِ الْبَلَدِ  
 إِذْ بَجْرَتَيْنِ مَظَاهِرِ حَزَنِ وَشَعَائِرِ حَسْبِيَّةِ مَتِ وَبِطَرِ  
 عَدَمِ صُرْدِيَةِ نَفْسِي وَفَقْنَا اللَّهَ تَعَالَى لِأَقَامَةِ عَزَائِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ  
 وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَالسَّلَامُ عَلَى إِخْوَانِنَا الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ  
 ٢٣ ذِي الْقَعْدَةِ الْحَرَامِ ١٤٠٩ هـ ق  
 مُحَمَّدُ جَعْفَرُ الْمَوْسَوِي  
 (المروج)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ما أفاده المرحوم سماحة آية الله الحائري قدس سره الشريف في موضوع التطبير يوم عاشوراء هو من أفضل مظاهر الحزن والشعائر الحسينية ولكن بشرط عدم الضرر بالنفس وفقنا الله تعالى لإقامة عزائه صلوات الله وسلامه عليه والسلام على إخواننا المؤمنين ورحمة الله وبركاته.

٢٣ ذي القعدة الحرام ١٤٠٩ هـ ق

محمد جعفر الموسوي (المروج) (الخطم المبارك)

## ٢٢- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ رضا المدني الكاشاني

بِسْمِ اللَّهِ

ما قاله المرحوم آية الله... الأستاذ المعظم (فرير) مطابق الواقع وموافق مع رأي الحقيير.

(الخطم المبارك)

الأحق رضا المدني

صورة (الفتوى):  
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 أُخْبِرُكُمْ بِمَرْحُومِ آيَةِ اللَّهِ حَاضِرِي فَدَّسِيسَةِ الشَّرِيفِ  
 فِي مَوْضِعِ تَبَيُّحِ ذَنْبِ دَرْدُوزِ عَاشُورَاءَ، مَرْتَمِمْ فَرُودِهِ الْبَلَدِ  
 إِذْ بَجْرَتَيْنِ مَظَاهِرِ حَزَنِ وَشَعَائِرِ حَسْبِيَّةِ مَتِ وَبِطَرِ  
 عَدَمِ صُرْدِيَةِ نَفْسِي وَفَقْنَا اللَّهَ تَعَالَى لِأَقَامَةِ عَزَائِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ  
 وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَالسَّلَامُ عَلَى إِخْوَانِنَا الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ  
 ٢٣ ذِي الْقَعْدَةِ الْحَرَامِ ١٤٠٩ هـ ق  
 مُحَمَّدُ جَعْفَرُ الْمَوْسَوِي  
 (المروج)

## ٢٣- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ راضي النجفي التبريزي

صورة (الفتوى):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 أُخْبِرُكُمْ بِمَرْحُومِ آيَةِ اللَّهِ حَاضِرِي فَدَّسِيسَةِ الشَّرِيفِ  
 فِي مَوْضِعِ تَبَيُّحِ ذَنْبِ دَرْدُوزِ عَاشُورَاءَ، مَرْتَمِمْ فَرُودِهِ الْبَلَدِ  
 إِذْ بَجْرَتَيْنِ مَظَاهِرِ حَزَنِ وَشَعَائِرِ حَسْبِيَّةِ مَتِ وَبِطَرِ  
 عَدَمِ صُرْدِيَةِ نَفْسِي وَفَقْنَا اللَّهَ تَعَالَى لِأَقَامَةِ عَزَائِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ  
 وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَالسَّلَامُ عَلَى إِخْوَانِنَا الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ  
 ٢٣ ذِي الْقَعْدَةِ الْحَرَامِ ١٤٠٩ هـ ق  
 مُحَمَّدُ جَعْفَرُ الْمَوْسَوِي  
 (المروج)

بِسْمِ اللَّهِ

ما أفاده المرحوم آية الله... الحاج الشيخ عبد الكريم الحائري الأستاذ المحترم (فرير) حول ضرب الرأس بالقامة يوم عاشوراء في الرسالة هو مطابق لأمر الشرع المقدس.

من العبد راضي النجفي التبريزي (الخطم المبارك)



## ٢٤- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ محمد كرمي الأهوازي

بسم تعالی

صورة (الفتوى):

بسم تعالی  
شکر نیست در صورت فقدان جزر من نفس جواز محرزاً  
و اما نکته دیگر اینست که چرا این کار را میکنند  
چرا اینست که مواساة محنت در  
بدن حق امری معترف به عند عموم العقلاء  
و خونریختن از حسین بن علی و انصارتش  
ظلم صریح و تجاوز بدون تردید بوده و الا  
بیم القیامه میباید حسین بن علی جباری خود را  
دارد مواساة شهداء باجلالت چون شهید  
الباطل مفتضح و حق منصور باسند  
الاحقر محمد کرمی



لا شك أنّ في حالة فقدان الضّرر بالنّفس فإنّ الجواز محرز، وأمّا النقطة الأخرى وهو لماذا يفعلوا هذا الفعل؟ الجواب: إنّ المواساة مع المحنة التي جرت دون حقّ أمر معترف به عند عموم العقلاء وإراقة الدّماء من الحسين بن علي وأنصاره هُوَ ظلم صريح وكان تعدياً دون ترديد وسيكون إلى يوم القيامة، والحسين بن علي له مكانته والمواساة مع شهداء ذو جلال كالشهيد الأول والشهيد الثاني محبوبة ومرغّبة، وليكن الباطل مفتضح والحق منصور إلى الأبد.

(الخط المبارك)

الأحق محمد كرمي

## ٢٥- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ مصطفى العاملي الدزفولي

بسم الله الرحمن الرحيم

صورة (الفتوى):

بسم الله الرحمن الرحيم  
آية الله المرجع آية الله الحاج شيخ عبد الكريم الحائري  
قدس سره در باره تشيخ شدن شخص كسرتش  
در روز عاشورا مرقوم فرموده اند و مورد تأييد  
ساير فقهای معاصر نیز قرار گرفته مورد تأييد  
اینجانب نیز میباشد تاریخ شم ۱۳۸۱ صفر الحیرة  
محمد کرمی



ما أفاده المرجع المحترم آية الله الحاج الشيخ عبد الكريم الحائري (فربره) حول ضرب الشخص رأسه بالقامة يوم عاشوراء والذي كان محل تأييد سائر الفقهاء المعاصرين هُوَ محل تأييدي أيضاً.

(الخط المبارك)

التاريخ ١٤ صفر الحير سنة ١٤٢١

## ٢٦- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ يحيى نوري الطهراني

بسم الله تعالی

صورة (الفتوى):

بسم تعالی  
جواب: در صورت نبودن خوف ضرر و غیره من نفس و جوارح نفس  
متحصنات است بلکه تعلیم شعائر حسینیه و تشيخ شدن در جوارح و اوراق و تعلیم  
ایثار و دزدنه و غیره است حق قیام خویش بر بلا است.  
محمد کرمی



الجواب: في حالة عدم خوف الضّرر والضّرر بالنّفس وكذلك المراقبة في حفظ النّفس فإنّه ليس فقط جائز فحسب بل إنّ تعظيم للشّعائر الحسينيّة والتهيّج بالدفاع والفساد في سبيل الحقّ وتعليم الإيثار وإحياء نهضة كربلاء الدّموية.

(الخط المبارك)

العبد: يحيى نوري



## ٢٧- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ محمد رضا المحقق الطهراني

بِسْمِ تَعَالَى

التطهير يوم عاشوراء ما لم يؤدي إلى ضرر بالنفس فلا إشكال فيه وجائز والمسألة التي هي محل السؤال مطابقة مع فتوى المرحوم آية الله... الحاج الشيخ عبد الكريم الحائري أعلى الله مقامه الشريف.

(الختم المبارك)

الأحق محمد رضا المحقق الطهراني

صورة (الفتوى):

بِسْمِ تَعَالَى  
تتبع زدن در روز عاشورا، در صورتیکه ضرر بر نفس  
عیناً نرود و جایز است و سؤال مورد سؤال  
مطابق با فتوای مرحوم آیت الله العظمی لای  
حاج شیخ عبد الکریم حائری اعلی الله  
مقامه الشریف می باشد الا حق محمد رضا  
محقق آهرانی

## ٢٨- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ جعفر الصبوري الكاشاني

بِسْمِ تَعَالَى

مع أنّ فتوى آية الله الحاج الشيخ عبد الكريم الحائري أعلى الله مقامه الشريف صحيح لا يحتاج إلى التأييد سيما من الحقير يمكن أن يستشعر جواز هذا العمل من طحن عقيلة الهاشمية زينب الكبرى عليها السلام جبينها بمقدم المحمل في الكوفة حتى رأى الدم يخرج من تحت قناعها إذ لا فرق بين طحن الجبين على شيء وطحن شيء على الجبين كما أنه لا فرق بين مقدم المحمل والسيف وكل آلة تدمي والظاهر أن الطحن فعل اختياري عظم الله أجورنا وأجوركم بمصائبنا بالحسين وأهل بيته، السلام على من اتبع الهدى.

(الختم المبارك)

من الأحقر جعفر الصبوري


صورة (الفتوى):

بِسْمِ تَعَالَى  
مع ان فتوى آية الله الحاج الشيخ عبد الكريم الحائري اعلی الله مقامه الشريف صحيح  
لا يحتاج الى التأييد سيما من الحقير يمكن ان يستشعر جواز هذا العمل من طحن عقيلة  
الهاشمية زينب الكبرى عليها السلام جبينها بمقدم المحمل في الكوفة حتى رأى الدم  
يخرج من تحت قناعها اذ لا فرق بين طحن الجبين على شيء وطحن شيء على الجبين  
كما انه لا فرق بين مقدم المحمل والسيف وكل آلة تدمي والظاهر ان الطحن فعل  
اختياري عظم الله اجورنا واجوركم بمصائبنا بالحسين واهل بيته السلام على من اتبع  
من الاحقر جعفر الصبوري



٢٩- تأييد المرجع الديني آية الله السيد مصطفى الحسيني الخوانساري

صورة (الفتوى):



بسم تعالى


ما أفاده المرحوم آية الله... شيخنا الأستاذ العلامة الحائري (رحمته) في الرسالة الشريفة هو مطابق للشرع الأنور والله العالم.

في شوال المكرم ١٤٠٩

من الأحقر مصطفى الحسيني الخوانساري (الحنم المبارك)

٣٠- تأييد المرجع الديني آية الله السيد محمد حسين عرب زادة الهمداني

صورة (الفتوى):



بسم الله الرحمن الرحيم


الفتوى والحكم بجواز ضرب القامة يوم عاشوراء الذي صدر عن سماحة آية الله... المرحوم الحاج الشيخ عبد الكريم الحائري (فربره) هو مطابق للشرع والعقل والعرف وأيضاً موافق مع رأيي.

١٣٦٨/٣/١٠

(التوقيع المبارك)

٣١- تأييد المرجع الديني آية الله الشيخ رضا الأنصاري الهمداني

صورة (الفتوى):



بسم الله الرحمن الرحيم

ما أفاده أستاذ الفقهاء والمجتهدين آية الله... الحاج الشيخ عبد الكريم الحائري (فربره) مطابق للشرع والمباني الفقهية.

رضا الأنصاري

٢٦ شوال ١٤٠٩

## فتاوى أكثر من ٣٠ من العلماء الأعلام ومراجع التقليد في جواز واستحباب التطبير في عزاء الإمام المعظم أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ..

### ١- فتوى المرجع الديني الكبير آية الله الشيخ مرتضى الأنصاري

مسألة في إقامة عزاء الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ: إذا أورد شخص الجرح بمثل السيف ونحوه على نفسه ولم يكن مضرًا كان ذلك جائزاً<sup>(١)</sup>.

### ٢- فتوى المرجع الديني آية الله الشيخ محمد طه نجف

جاء في كتاب نصره المظلوم لآية الله الشيخ حسن المظفر (فرره) صفحة ٨٦:

«..فهذا بالأمس الأفقه الأورع الشيخ محمد طه نجف (فرره)، يرى في النجف بل العراق جميع الأعمال المشار إليه، وهو أقدر على المنع فلا يمنع، إن المواكب جميعاً حتى موكب القامات تدخل إلى داره، وهي بتلك الهيئات المنكرة - أي الزهية - وهو لا يحرك شفته بحرف من المنع، بيد أنه يلطم معهم ويبيكي وهو واقف مكانه».

### ٣- فتوى المرجع الديني آية الله الشيخ الميرزا علي الغروي

سؤال: هل يجوز الضرب بالحديد والقامات على الوجه عند العزاء الحسيني؟ أفتونا مأجورين.

الجواب: لا يجوز الإضرار بالنفس ومع عدم الإضرار المهم بالنفس لا مانع عن الأمور المذكورة بل تستحب، والله العالم<sup>(٢)</sup>.

(١) راجع: رسالته العملية المسماة ب (سرور العباد)، المحشاة بحاشية الميرزا الشيرازي الكبير، والمذكورة في آخر الصفحة الثانية من المسائل المتفرقة، ط/ مطبعة آقا مهدي تبريزي في سنة ١٣٠٤هـ.

(٢) راجع: كتاب [في طريق النجاة] ص ٦٨.

## ٤- فتوى المرجع الديني آية الله السيّد أبو الحسن الأصفهاني


رغم الإشاعات الكاذبة عن سماحته أنّه حرّم التطبير بسبب الفتنة التي حصلت مع السيّد محسن الأمين، إلا أنّ من الثابت أنّه كان يجوز التطبير ويشهد لذلك آية الله الشيخ محمّد رضا الطّبي النجفي الذي كان من تلامذة السيّد أبو الحسن الأصفهاني ومن الملازمين له.

يقول الشيخ الطّبي:

بسم تعالی

نعم، عندما كان هذا الحقير في كربلاء المقدّسة يوم عاشوراء عند كيشوانية حرم أبي الفضل العباس عليه السّلام وفي خدمة المرحوم آية الله العظمى السيّد أبو الحسن الأصفهاني أعلى الله مقامه، وكان سماحته يقصد الخروج من الحرم الشّريف، هذا الحقير في تلك اللّحظة شاهد أنّ شخصاً جاء وسأله سؤالاً وأجابه بجواب، وخلاصته أنّه سأله: هل يجوز ضرب الرّؤوس بالقامات (يعني التطبير) أم لا؟ فقال السيّد الأصفهاني: نعم يجوز.

صورة (الفتوى):



## ٥- فتوى المرجع الديني آية الله الشيخ محمّد حسين الغروي الأصفهاني

بسم الله الرحمن الرحيم

لم يكن لدينا دليل قويّ على حرمة ما تداول من المرسوم في المواكب الحسينيّة، حتّى التطبير، ما دام لم يؤدّي إلى إتلاف النّفس وشبه ذلك، مما هو عليه دأب العارفين بمسائل التطبير. وعليه فالأقوى جواز كل ذلك، بل رجحانه في طريق التعزية على سيّد الشهداء (أرواحنا له الفداء) كيف لا يكون كذلك، وقد انحصر السبيل إلى إعلاء كلمة الحقّ وإبقاء المذهب الشّيعي، في الماضي والحاضر، بل وفي المستقبل أيضاً، بإقامة الشعائر الحسينيّة، حيث لو لم تكن لذهبت دماء الشهداء أدراج الرّياح، ولما بقي لثورة الإمام الحسين عليه السّلام خبر يذكر عند الناس.

وفقنا الله تعالى إلى الطريق المستقيم وثبتنا عليه، أنّه ولي التوفيق. الأحقر محمّد حسين الأصفهاني<sup>(١)</sup>.


(١) راجع: كتاب [العزاء من روية المرجعية الشيعية] تأليف: علي ربّاني خلخالي، ص ١١٦.

## ٦- فتوى المرجع الديني آية الله السيّد حسين البروجردي

سؤال: هل ضرب الرأس بالقامة جائز يوم عاشوراء؟

الجواب: ما لم يوجب الضرر بالنفس جائز<sup>(١)</sup>.

صورة (الفتوى):



## ٧- فتوى المرجع الديني آية الله السيّد محمّد الحجت

سؤال: هل ضرب الرأس بالقامة جائز يوم عاشوراء؟

الجواب: ما لم يوجب الضرر بالنفس جائز<sup>(٢)</sup>.

## ٨- فتوى المرجع الديني آية الله السيّد محمّد تقي الخوانساري

سؤال: هل ضرب الرأس بالقامة جائز يوم عاشوراء؟

الجواب: ما لم يوجب الضرر بالنفس جائز<sup>(٣)</sup>.

## ٩- فتوى المرجع الديني آية الله الفيض القمي

سؤال: هل ضرب الرأس بالقامة جائز يوم عاشوراء؟

الجواب: ما لم يوجب الضرر بالنفس جائز<sup>(٤)</sup>.

## ١٠- فتوى المرجع الديني آية الله السيّد محمود الحسيني الشاهرودي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن كان الشخص حاذقاً في ضرب السلاسل والتطبير، ومدرباً بحيث لا يوجب هلاك نفسه ولا شلّ قوة من قواه، ولم يستلزم حراماً آخر فإنه يجوز<sup>(٥)</sup>.

(١) راجع: رسالته العملية المسماة ب (وسيلة النجاة) قسم المسائل المتفرقة، ص ٢٠٣.

(٢) راجع: رسالة (منتخب الأحكام) للسيد الحجت، مطبعة علمية، ص ٨٥، المسائل المتفرقة.

(٣) راجع: رسالة (منتخب الأحكام) للسيد الخوانساري، طبع قم، ص ٨٥، المسائل المتفرقة.

(٤) راجع: رسالة (منتخب الأحكام) للمرجع الفيض القمي، طبع قم، ص ٩٥، المسائل المتفرقة.

(٥) راجع: كتاب (العزاء من رواية المرجعية الشيعية) تأليف: علي رباني خلخالي، ص ٦٤.

## ١١- فتوى المرجع الديني آية الله السيد عبد الشيرازي

سؤال: ما رأي سماحتكم، في الشعائر الحسينية، التي تقام لإحياء ذكريات الإمام الحسين عليه السلام، من اللطم على الصدور والضرب بالسلاسل على الظهر، والتطبير، والشبيه، والضرب بالدمام، واقتحام النار، المعتاد في كثير من أقطار آسيا وإفريقيا؟  
الجواب:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لا إشكال في جواز الشعائر الحسينية المذكورة، وكلها جائز حتى التطبير، فإذا لم يعلم بتلف نفسه من جهته وسببه فهو جائز بل راجح<sup>(١)</sup>.

١٢ صفر سنة ١٣٨٤ هـ  
عبد بن السيد محمد طاهر الشيرازي

## ١٢- فتوى المرجع الديني آية الله الشيخ بشير النجفي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذكرنا في موارد متعددة، أنّ التطبير من أسمى الشعائر الحسينية، والله العالم<sup>(٢)</sup>.

## ١٣- فتوى المرجع الديني آية الله السيد محمد سعيد الحكيم

لما كان التطبير ونحوه من الشعائر إنما يؤتى بها بقصد ترويح المبدأ الحق وإظهار العاطفة ونحوه فهي من الأمور الراجحة شرعاً من الجهة المذكورة<sup>(٣)</sup>.

## ١٤- فتوى المرجع الديني آية الله السيد عبد الأعلى السبزواري

السلام عليكم، أسأل الله أن يحفظكم تحت رعاية ولي العصر إمام الزمان لتقدم الإسلام ومذهب أهل البيت إن شاء الله، خلال الأعوام المتبادلة من أيام محرم وصفر وخاصة يوم عاشوراء، حيث تقام مراسيم العزاء لأبي عبد الله الحسين عليه السلام من المآتم واللطم وضرب السلاسل والتطبير والتي تؤدي إلى وحدة وتضامن الناس وبركتها تزداد نفوس الشيعة سنوياً.

فما رأيكم الكريم حول أنواع هذا العزاء؟ يرجى إجابة تبين من خلالها التكليف الشرعي للمؤمنين.

(١) راجع: كتاب [العزاء من روية المرجعية الشيعية] تأليف: علي رباني خلخالي، ص ٦٠.

(٢) المصدر: في جواب استفتاء ورد في موقع سماحته: [www.alnajafy.com](http://www.alnajafy.com).

(٣) راجع: كتاب سماحته [من وحي الطف دلالات وتوجيهات] ص ٩٠ الطبعة الرابعة لمؤسسة الحكمة.

الجواب:

بِسْمِ تَعَالَى

في فرض السؤال، لو كانت مطابقة مع الموازين الشرعية فهي صحيحة ومأجورون والله العالم.

(التختم المبارك)

عبد الأعلى الموسوي السبزواري

صورة (الفتوى):

فتوى السيد محمد باقر المجلسي (ع) في جواب سؤال من سأل عن صحة غسل الرأس بالماء البارد في وقت الصلاة  
والجواب: لا بأس بالماء البارد في وقت الصلاة بشرط أن يكون طيباً ونظيفاً ولا يكون قد احتسب  
بغيره من قبل الصلاة. والله أعلم بالصواب. المجلسي (ع) في كتاب: تنقيح العقول، ج ١، ص ١٠٠.

فتوى السيد محمد باقر المجلسي (ع) في جواب سؤال من سأل عن صحة غسل الرأس بالماء البارد في وقت الصلاة  
والجواب: لا بأس بالماء البارد في وقت الصلاة بشرط أن يكون طيباً ونظيفاً ولا يكون قد احتسب  
بغيره من قبل الصلاة. والله أعلم بالصواب. المجلسي (ع) في كتاب: تنقيح العقول، ج ١، ص ١٠٠.

فتوى السيد محمد باقر المجلسي (ع) في جواب سؤال من سأل عن صحة غسل الرأس بالماء البارد في وقت الصلاة  
والجواب: لا بأس بالماء البارد في وقت الصلاة بشرط أن يكون طيباً ونظيفاً ولا يكون قد احتسب  
بغيره من قبل الصلاة. والله أعلم بالصواب. المجلسي (ع) في كتاب: تنقيح العقول، ج ١، ص ١٠٠.

فتوى السيد محمد باقر المجلسي (ع) في جواب سؤال من سأل عن صحة غسل الرأس بالماء البارد في وقت الصلاة  
والجواب: لا بأس بالماء البارد في وقت الصلاة بشرط أن يكون طيباً ونظيفاً ولا يكون قد احتسب  
بغيره من قبل الصلاة. والله أعلم بالصواب. المجلسي (ع) في كتاب: تنقيح العقول، ج ١، ص ١٠٠.

## ١٥- فتوى المرجع الديني آية الله السيد مرتضى الفيروز آبادي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

التطهير فإذا لم يكن بحد الضرر أو خوف الضرر فلا بأس به، وفعل زينب بنت علي عليه السلام من نطح جبينها بمقدم المحمل حتى جرى الدم، معروف مشهور لا ينكر، مضافاً إلى أن التطهير على الشرط المذكور لا دليل على حرمة، ولو شك، فالأصل حليته، وتوهم أن ذلك من الإلقاء في التهلكة المحرم فعله فاسد جداً بعد أن فرض كونه دون حد الضرر، أو خوف الضرر بل لو اقتصر على مجرد الإدماء بمقدار يخضب به الرأس والوجه كالتدهين لا أكثر فلا يبعد رجحانه لما فيه من نحو مواساة وعزاء، ومن ناقش في جوازه حتى بهذا المقدار فهو من أهل الغرض والمرض، فزادهم الله مرضاً.

١٨/ صفر الحير/ سنة ١٣٨٤ هـ

الأحقر مرتضى الحسيني الفيروز آبادي (١)

## ١٦- فتوى المرجع الديني آية الله السيد أبو القاسم الخوئي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

سؤال: هل في إدماء الرأس (التطهير) على ما هو المعهود المعروف في بعض مظاهر إظهار الحزن وإشادة

(١) راجع: كتاب [العزاء من روية المرجعية الشيعية] تأليف: علي رباني خلخالي، ص ٦٨.

العزاء على روح إمامنا المفدى أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ، مع فرض أمن الضرر ثمّة إشكال ترونه؟  
الجواب: لا إشكال في ذلك في مفروض السؤال في نفسه، والله العالم<sup>(١)</sup>.


## ١٧- فتوى المرجع الديني آية الله السيّد الكلبايكاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ما لم يكن فيه ضرر معتدّ فلا إشكال فيه والله العالم.

٩ ربيع الاول ١٤١٣

(انلتم المبارك)



صورة (الفتوى):


## ١٨- فتوى المرجع الديني آية الله الشيخ الآراكي

صورة (الفتوى):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ما لم يكن ضرر جسمي وروحي في التطبير  
فلا إشكال فيه.

(انلتم المبارك)



(١) المصدر: <http://alameli.net/books/index.php?id=2110>



## ١٩- فتوى المرجع الديني آية الله الشيخ الميرزا جواد التبريزي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

آية الله العظمى سماحة الشيخ الميرزا جواد التبريزي (دام طله)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

ما رأيكم الشريف في التطبير؟ وهل يعد من الشعائر الحسينية أم لا؟

ربيع الأول سنة ١٤٢٦

١٣ may ٢٠٠٥

بسمه تعالى: الذي ورد في الروايات المعتبرة ان الجزع على الإمام الحسين (عليه السلام) مطلوب شرعاً ويعم هذا الاستحباب الجزع على أهل بيته كماخيه العباس وأخته زينب وابنه علي الأكبر وغيرهم (عليهم السلام) وكذلك يلحق به عليه السلام سائر المعصومين من الأئمة والصديقة الطاهرة (سلام الله عليهم اجمعين) وانطباق عنوان الجزع على بعض المصاديق حتى ولو كان في بعض الامصار كاف في صيرورته مستحباً شرعياً والله الهادي إلى سواء السبيل.



## ٢٠- فتوى المرجع الديني آية الله السيد محمد الحسيني الشيرازي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سؤال: ما هو حكم الشعائر الحسينية من مثل مجالس التعزية واللطم علي الصدور أو مواكب عزاء الزنجيل والضرب بالسلاسل على الظهور أو مواكب التطبير وشدخ الرؤوس بالسيف والقامات وما إلى ذلك؟

الجواب: ان إقامة الشعائر الحسينية بأي نحو كان وبكل صورته متعارفة في أوساط الشيعة أمر جائز على ما هو المشهور بين الفقهاء بل هو مستحب أيضاً وقد اهتدى الملايين من الناس إلى الإسلام والتشيع بسبب إقامة هذه المجالس وهذه الشعائر المقدسة وبركة الإمام الحسين الذي وصفه جدّه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِأَنَّهُ: مصباح الهدى وسفينة النجاة.<sup>(١)</sup>

## ٢١- فتوى المرجع الديني آية الله السيد صادق الحسيني الشيرازي

سؤال: ما حكم الشعائر الحسينية كاللطم وضرب السلاسل والتطبير و..؟

الجواب: بناءً على المشهور بين الفقهاء المتقدمين والمتأخرين فإن شعائر أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ كما كانت في سيرتهم المنشّرة وإلى الآن هو التّعظيم بأنواعه المختلفة من اللطم وضرب السلاسل والتطبير والشبيه


(١) راجع: كتاب سماحته (الحسين مصباح الهدى).



## ٢٣- فتوى المرجع الديني آية الله السيّد تقي الطباطبائي القميّ

بِسْمِ تَعَالَى

برأيي إن العزاء على حضرة سيّد الشهداء روجي فداه ما لم يخرج عن الحدود الشرعيّة فهو بجميع أقسامه كمثل قراءة المأتم وضرب السلاسل واللطم والتّطبير جائز وراجح وداخل في تعظيم الشعائر الدينيّة والمذهبيّة. تقي الطباطبائي القميّ (الخطم المبارك)



صورة (الفتوى):


## ٢٤- فتوى المرجع الديني آية الله السيّد محمد الحسيني الشاهرودي

بِسْمِ تَعَالَى

السّلام عليكم، أسأل الله أن يحفظكم تحت رعاية ولي العصر إمام الزّمان لتقدّم الإسلام ومذهب أهل البيت إن شاء الله، خلال الأعوام المتهادية من أيّام محرم وصفر وخاصة يوم عاشوراء، حيث تقام مراسيم العزاء لأبي عبد الله الحسين عليه السّلام من المأتم واللطم وضرب السلاسل والتّطبير والتي تؤدي إلى وحدة وتضامن النّاس وبركتها تزداد نفوس الشيعة سنويّاً.

فما رأيكم الكريم حول أنواع هذا العزاء؟ يرجى إجابة تبين من خلالها التّكليف الشرعي للمؤمنين.

صورة (الفتوى):



بِسْمِ تَعَالَى

كل هذا العزاء راجح وموجب للثواب العظيم والأجر الجزيل والتّطبير بالتحو الذي لا يوجب الخطر وتلف النّفس.

(الخطم المبارك)

محمد الحسيني الشاهرودي

## ٢٥- فتوى المرجع الديني آية الله الشيخ الصافي الكلبايكاني

بِسْمِ تَعَالَى

المحضر المبارك لسماحة آية الله... صافي الكلبايكاني (رحمه الله)

نرجو أن تبدو رأيكم المبارك حول التطبير في عزاء حضرة أبي عبد الله الحسين عليه السلام.

الجواب: ما لم يكن فيه ضرر معتد على البدن فلا إشكال فيه. والله العالم.

بِسْمِ تَعَالَى  
محضره بارك، حضرت آية الله العظمى صاحبنا للكلبايكاني دام ظله  
خواجه شمس است فخر مباركتان را پيرايون هه زدن درسوگ  
حضرت ابا عبد الله الحسين عليه السلام بيان فرمائيد.  
بِسْمِ اَللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ  
ج - اگر ضرر معتد به بدن نداشته باشد اشکال ندارد. (۱۳۰۲/۱۰/۱۰)  
لطيف پور

صورة (الفتوى):

## ٢٦- فتوى المرجع الديني آية الله الشيخ محمد إسحاق الفياض

بِسْمِ تَعَالَى

التطبير حزناً وجزعاً على الحسين (ع) جائز وأمر محبوب شريطة  
أن لا يكون فيه ضرر معتد به.

محمد بن محمد الفياض  
مجله الفاضل

١١ محرم الحرام ١٤٢٨ هـ

## ٢٧- فتوى المرجع الديني آية الله الشيخ المدني التبريزي

السلام عليكم

مع فائق الاحترام، ننوهكم عن طرح سؤال بهذا النص، يرجى الإجابة الصريحة والمستدلّة لإطلاع المقلّدين وكذلك العموم.

بالنظر إلى سعة وسائل الإعلام (التلفاز والمذياع والإنترنت و...) وعدم وجود سابقة تاريخية معتبرة حول

طريقة العزاء على أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ كطريقة التَّطْبِيرِ في يوم عاشوراء وغير ذلك ووهن مدرسة التشيع الفياضة وأتباع حضرة أبي عبد الله الحسين بواسطة الكفَّار، وبالنظر إلى أنَّ مصادر الاستنباط لأحكام فقه الشيعة هو الكتاب والسنة والإجماع والعقل، ولا توجد في أي من هذه المصادر قول موافق لعمل التَّطْبِيرِ في عزاء أبي عبد الله الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ، فما هو دليل عدم صدور حكم صريح بهذا الخصوص؟ هل هنالك مصادر أخرى تستفاد منها؟

توقيع: عدد من المقلدين

الجواب:

إن لعزاء حضرة أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ سابقة تاريخية وكان أئمة الهدى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أيضاً يقيمون العزاء له وليس من الضروري أنَّ يكون العزاء في العصر الحاضر بأية طريقة كانت أنَّ يكون له جانب تاريخي، والآن حيث اللَّطْمُ على الصِّدور وضرب السِّلاسل أمر معمول به وبلا شك جازر له سابقة تاريخية، ولكن يجب أنَّ يتم العزاء وفقاً للموازين الشرعية.

أما عن موضوع التَّطْبِيرِ في يوم عاشوراء فإنَّ الدليل على عدم جوازه لا يوجد في الكتاب والسنة، بل مقتضى إيصاله الإباحة المدلولة بالروايات الواردة عن أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تدلُّ على جوازه، وإذا كان يُقال أنَّ مقتضى أدلة الجناية هو عدم جواز التَّطْبِيرِ، فالجواب هو إنَّ مقتضى أدلة الجناية هو حرمة الجناية على الغير لا على نفس، نعم لو كانت الجناية على النفس تؤدي إلى الضرر فبلا إشكال غير جائز، ولكن في حالة لم يترتب الضرر حين الجناية على النفس فلا دليل على حرمة. وقد تعرَّضنا إلى مسألة الإضرار على النفس في شرح الرسائل المجلد الخامس، إضافة إلى أنَّ الدليل الإجمالي على الجواز لم تنقل لحد الآن أنَّ أحد توفي في يوم عاشوراء على أثر التَّطْبِيرِ، وأما إشارتكم أنَّ التَّطْبِيرِ عند الكفَّار يؤدي إلى الوهن على مذهب التشيع، فإنَّ الكفَّار يعتبرون بعضاً من أحكام الإسلام كالرجم في زنا المحصنة يعتبرونه خلافاً للعواطف البشرية، فهل يمكن أنَّ نغض النظر عن أحكام الإسلام؟، إن استشكال الكفَّار يدل على عدم اطلاعهم على فلسفة وحكمة أحكام الإسلام، وإضافة إلى ذلك لقد وجه أهالي البصرة سؤالاً إلى المرحوم الشيخ النائيني في مسألة التَّطْبِيرِ وكان جوابه التجويز وقد أيد فتاواه كل من السيّد الحكيم والسيّد الخوئي والسيّد الشاهرودي قدس الله أسرارهم، والله العالم.

السيّد يوسف المدني التبريزي

(الخط المبارك)

محضر مبارک حضرت آیت الله العظمیٰ سید یوسف مدنی تبریزی

سلام علیکم،

صورة (فتوی):

با احترام، به استحضار میرساند متوالی با عنوان ذیل مطرح می باشد خواهشمند است پاسخ سریع و مستدل جهت اطلاع مقلدان و آگاهی عموم مرقوم فرمائید.  
باتوجه به گستردگی وسایل ارتباط جمعی (تلویزیون، رادیو، اینترنت و ...) و عدم وجود سابقه تاریخی معتبر در خصوص نحوه عزاداری اباعبدالله الحسین علیه السلام به طریقی قمه زنی در روز عاشورا و غیره و وهن مکتب پر فیض تشیع و پیروان حضرت اباعبدالله الحسین توسط کفار و با توجه به اینکه منابع استنباط احکام فقه شیعه کتاب، سنت، اجماع و عقل می باشد و هیچ کدام از این منابع موافق این عمل قمه زنی جهت عزاداری اباعبدالله الحسین (ع) نمی باشد.  
دلیل عدم صدور حکم صریح در این خصوص چه می باشد؟ آیا از منابع دیگری استفاده می شود.

(ج) عزادار حضرت (ع) علیه السلام با بقعة تاریخی در کتبه و او همه هدیه علمای اسلام فرستادند  
 این آن حضرت عزاداری نمودند و از آن حضرت عزاداری در عصر فعلی نیز میسر است بلکه  
 انجام میسر و جنبه تاریخی در کتبه باشد، حال آنکه سینه زدن و زنجیر زدن معمول است و بلکه تکمال  
 زنجیر، جگر زدن است سابقاً بقعه تاریخی در آمد و لکن عزاداری باید طریقت و اوزان  
 شرع انجام بگیرد =

= آنست که همه زدن در روز عاشر و نوا، دلیل بر عدم جواز آن از کتاب است و مستحب است  
 بلکه مقتضای اصل آن از آنچه گفته شد روایات دارد که از راه این است که علمای اسلام دلیل بر  
 جواز زدن است و اگر گفته شود که مقتضای اصل آن جواز است عدم جواز زدن است  
 جواز است که مقتضای اصل آن جواز است هرست جواز است بر غیر است نه جواز بر نفس بل  
 اگر جواز بر نفس ضرری نیست بلکه در تکالیف جواز نیست و در صورتی که  
 جواز است بر نفس ضرری نیست و دلیل بر حرمت آن نیست و مسئله اصل بر نفس را  
 در صورتی که اصل جواز است مقتضای اصل آن جواز است اما مقتضای اصل آن جواز است  
 تا اصل آن جواز است که کسی در وقت زدن در روز عاشر و نوا، وقت کند و اینک زدن را  
 نمودن و زدن پیش کفار و غیره بر منتهی است و کفار بعضی از احکام اسلام را نیز  
 مثل زدن بر زانوی مجتهد بر خلاف عوارض است و لکن کسی که در حال میترا نه از احکام اسلام  
 صرف نظر کنیم و اینرا که زدن بر نفس از عدم اطلاع و توان بر نفس قدرت حکمت احکام است  
 و جواز مسئله جواز را احوال صریح از مردم که تا بر نفس سوال نموده اند و این جواز  
 مندرجه در مقتضای اصل آن جواز است و آنرا حکم و آنرا جواز و آنرا جواز و آنرا جواز  
 قدس سره و الله العالم  
 السيد محمد باقر القاسمی

۲۸- فتوی المرجع الدینی آیه الله الشیخ یوسف الصّانعی

سؤال: هل التطبير جائز أم لا؟

الجواب: برأیی جائز و مشمول فی الإطلاقات وعمومات الإیكاء والبكاء وتعظیم الشّعائر، طبعاً بشرط أن لا یؤدّي إلى الإیذاء والتجنّي على البدن وعادة لا یحصل هذا فی التطبیر<sup>(۱)</sup>.

۲۹- فتوی المرجع الدینی آیه الله السید محمد الحسینی الوحیدی

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مع إبلاغ السّلام واهداء التحیّه

إنّ العزاء على حضرة سيّد الشهداء عَلَيْهِ السّلام من أفضل المستحبّات الأكيدة، كذلك قراءة المأتم على الإمام من أهم المطلوبات الشرعيّة وأول قارئ للمأتم كان الله الذي قرأ مأتم ذلك العظيم على النبي آدم والنبي موسى عَلَيْهِمَا السّلام وسيرة الأئمّة المعصومين عَلَيْهِم السّلام وعلما الشيعة الكبار أيضاً كان جار عليه ومن إطلاق حديث من بكى أو أبكى أو تباكى وجبت له الجنة يستفاد مشروعيّة جميع أقسام العزاء سواء القولي أو الفعلي، ومواكب اللطم أو ضرب السّلاسل لهي من جملة الشّعائر المهمّة الإسلاميّة والمذهبيّة والتطبير وكسر الرّأس

(۱) مصدر: <http://www.saanei.org/page.php?pg=showistifta&id=418>

ما لم يصل إلى حد الإضرار فلا مانع عليه وعمل عقيلة بنى هاشم السيدة زينب سلام الله عليها وفقاً للمأثور  
وضربة رأسها بمقدم المحمل هُوَ ردّ على جميع القال والقيل والأقوال.

السابع من ربيع المولود  
محمد الحسيني الوحيد

(الختم المبارك)

بسم الله الرحمن الرحيم  
بإبلاغ سلام وإبراء عتقة عزا دارى برار حضرت زینب سلام الله علیها من فضة قریات وصمات آئیده است بجهنم اروغنه  
خوانی بر انتخاب از آتم مطوعه است شرحیه است واول روزنه جوان خداوند انداخت حلقه عظیمه است که روغنه آن بر نگذار بار  
خداوند سلام و خدا سر می علیها سلام خواند و سره انیم معصومین علیهم السلام وعلما بجزو کاشعه ستر بر آن جا بر سر نه واز طلوع  
سید زینب از بحر زنه از جمله شعائر عظیمه بر ملائی و زینب است و قد زنه و سر کلاهین عیان می کند از اراده بدو مانع است علی  
عظیمه بنی هاشم حضرت زینب سلام الله علیها طین ما قر و فرست بر سرها مقدم المجلدی جزایر گویم قدوه ال و کهنه که است  
اسلام محمد و نورش و جری ایها بقر صلوات الله علیه و مع عبده و امیده و ائمه و اصحابه و اولاده الهین و سلام مع ربهم  
فی ۷ ربيع المولود ۱۴۰۱ - محمد الحسینی الوجودی -

صورة (الفتوى):

۳- فتوی المرجع الدینی آیه الله السید رضا الصدر

بسمه تعالی

إقامة العزاء على الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ بأيّ نحو كان وبأيّ صورة تحققت، فهي من ضروريات المذهب  
الحقّ مذهب التشيع، وقد جرت عليه سيرة المشرّعة، ولم يكن أي شكّ في حسنها وترتب الثواب والأجر  
الإلهي عليها، وخاصة للذين يقيمونها، ويهتمون بإحيائها.

كما أنّها أصبحت اليوم من أفضل وسائل تبليغ الإسلام، وتعظيم الشّعائر الإلهية.  
والسّلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

(التوقيع المبارك)

سيد رضا الصدر

بسمه تعالی  
عزا دارى برار حضرت ام حسين عليه السلام بر نوع دهر شکل که باشد از قطعيات نه مباح  
دوره مستر عدم برکن جاری است و شکی درمن آن در ترتب ثواب بر آن نخواهد بود عزا دارى بر اى  
اکسزرت ثوابش و مورد شکر بر اى بر پا کنندگان عزا می باشد و یکی از بهترين راه بر تبلیغ اسلام  
تعظیم شعائر خواهد بود و اسلام علیکم ورحمة الله وبرکاته  
محمد الحسینی الوجودی

صورة (الفتوى):




### ۳۱- فتوی المرجع الديني آية الله السيد محمد علي الابطحي

في حالة لم تؤد إلى الهلاك أو إلى ضرر غير قابل للتحمّل فلا مانع منه.

والله العالم والموفق للخير.

(الخطم المبارك)



صورة (الفتوى):

### ۳۲- فتوی المرجع الديني آية الله السيد الينكرودي

صورة (الفتوى):

بعد السلام على عشاق الحسين، برأبي بما أنّ حضرة أبي عبد الله الحسين هو نار الله، لذلك من اللائق بل من اللازم أنّ تراق دماء الخلق من أجل دماء الله، من هنا فإنّه إضافة إلى جواز التطبير واعتباره من الشعائر، له الثواب العظيم والجزيل، هتئناً لعشاق الحسين الذين يقدمون على هذا العمل الجميل، وبما أنّ التطبير من الشعائر، فليقام جهراً.

(الخطم المبارك)



### ۳۳- فتوی المرجع الديني آية الله الشيخ الكرامي

سؤال: بسم الله الرحمن الرحيم

ساحة المرجع الكبير آية الله العظمى الكرامي حفظه الله

ما رأيكم الشريف حول التطبير في عزاء سيد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَام؟



الجواب:

بِسْمِ تَعَالَى

(الختم المبارك)

برأبي لا إشكال فيه.



صورة (الفتوى):

۳۴- فتوى المرجع الديني آية الله الشيخ محمد مهدي الأشكوري


بِسْمِ تَعَالَى

إنّ العزاء على حضرة سيّد الشهداء وسائر الأئمّة الطّاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بالنّحو المتعارف هُوَ جزء من الشّعائر الحسينيّة ومستحبّ مؤكّد وروايات كثيرة تدلّ على ذلك والسّيرة المرضية إلى زمن الأئمّة المعصومين كانت عليه. والتّطبير ما لم يكن مضرّ فلا مانع منه.

۱۴ شهر شوال ۱۴۱۴

الأحققر محمد مهدي الأشكوري

(الختم المبارك)



صورة (الفتوى):

### ۳۵- فتوى المرجع الديني آية الله السيد محمد مهدي الخليلي

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى

إن التطبير يعتبر من المصاديق البارزة لتعظيم شعائر الله وإحياء الذكر والهدف المقدس للأئمة المعصومين أي ترويح دين الإسلام المبين وإحقاق الحق ودفع الظلم ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب. والأشخاص الذين يوسوسون ويشككون في هذه الأمور مبتلون بسوء الفهم أو سوء النية.

محمد مهدي الموسوي

(الختم المبارك)

بسمه تعالى  
تشكيل مجالس عزاداری بر حضرت سید الشهدا صلوات الله وسلامه علیه  
وسائر ائمه اطهار علیهم السلام ویراه انداختن دست بهت زنده ایشان  
ان حقّه تکرّمه زنده واطعام عزاداران از مصداقین بارز تعظیم  
واحصاء ذکر و عرف مقدس امان معصوم یعنی ترویج و ترویج  
مبین اسلام و احقاق حق و دفع ظلم است و من یعظم شعائر الله  
من تقوی القلوب و هشاماً حیکم در این امور و کرم و تشکیکات  
گرفتن و سوء فهم و یا سوء نیت اند زیرا که زنده نله دانستن  
اهل البیت علیهم السلام حقّ ظهورت عزاداری و ترویج  
ایسان زنده دانستن دین و کویین ظلم است چه سید کبری  
وسیلہ احساسات مذمبی و دینی بر علیه سگران  
و باید از ضواهدمانه و اغراضی گونه مجالس در بقا و زنده  
و توجیه بیان بسیار روشن و ظاهر است توفیقات عموم  
در انجام این قبیل خدمات دینی از همدار متعالی خواهد آمد  
و السلام علیکم ورحمة الله وبرکاته الا حقّ محمد و آله  
و آله و سلم - تهران - ۱۳۵۸ -

### ۳۶- فتوى المرجع الديني آية الله العلامة النوري


بسم الله الرحمن الرحيم

دفتر آیت الله علامه نوری

حضرة الأخ المفضل العالم المجاهد السيد حسن بن علي سلمه الله تعالى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
سأحة آية الله العلامة النوري يبلغكم السلام ويمنى لكم التوفيقات وتفعل في جوابكم :  
ك إقامة الشعائر الحسينية من أعظم الشعائر الإلهية الإسلامية. ومن يعظم شعائر الله  
فأنها من تقوى القلوب. ولا بد ان تعام بأحسن صورة اسلاميه ممكنه حتى توتر في-  
النفوس والقلوب وتحرك العواطف والعقول وتهيجها الى دفع الطواغيت والظلمة  
أذئاب الشياطين وتحصل منها نصره الاسلام والمسلمين . . . واللطم على الصدور وضرب  
السلاسل على الظهر (من غير ايذاء و ضرر شديد جسماني ) وكذلك بالنسبة للتطبير  
وليس السواد والشبيه (بدون كذب او افتراء) على آل بيت العصمة عليهم السلام " و  
واقعة عاشورا، او اي عمل محرم ضمنى ( جسانى )

والسلام عليكم - ماجورس انسا - اله



تهران - خیابان شهدا ، (زاله سابق) تلفن ۳۱۹۳۴۳

۳۷- فتوی المرجع الديني آية الله الشيخ رستگار الجوباري

صورة (الفتوى):

بسمه تعالى  
محضر مبارک مرجع عالیقدر جهان تشیع و مفسر کبیر جهان اسلام، آیه الله العظمی رستگار جوباری مدظلہ  
سلام علیکم  
نظر مبارک شما درباره قمه زنی در عزای امام حسین علیه السلام چه میباشند؟ آیا توجه به اینکه عده ای از افراد مداماً عنوان میکنند که این مراسم و هن مذهب است و باعث میشود دشمنان ما را مسخره کنند لطفاً نظر شریفتان را مرقوم فرمایید.

بسم الله الرحمن الرحيم  
تا الله عزوجل: «وان كان قد ركب رجل منكم...» (آل عمران: ۱۸۴)  
و تا الله عزوجل: «ما لي بدين من دين الا كما انا به يستقرت» (الزمر: ۷)  
و تا الله عزوجل: «ما لي بدين من دين الا كما انا به يستقرت» (س: ۳)  
مفسرند و با او خدا گفتند که زنی را که با کسی زنی و بوی و صندل و بویان و صورت آسمانی  
بردارد؟ هم اکنون بهت از بیخ سلیار و انسان بکلیه دین حسین اسلام و حدود و کلمات  
و با اصول و موضوع آن خدا گفتند تا بعد از آنکه از او سزاوارترند  
بر او است و اگر چه کند و با آن آفرید، پس خود مسلمان و شیعه خود را ندانند که از خود بافتند  
سلام الله علیها و در غیر این امر او را در میان آتش نهد و... از اینها است که بعضی از شیعیان  
و بولگوس تا صلبان خلافت و بی امامیه و بی امامان علیهم السلام و بی امامان و بی امامان و بی امامان  
و خود همه نماز زنی در مراسم مختلف را در ملاقات و بی امامان و بی امامان و بی امامان و بی امامان  
و... (۱۳۲-۱۳۳) بیان کردیم، مراجعه شود: «بسم الله الرحمن الرحيم» اول رجب ۱۳۹۹ قمری - ۲۵ - ۳۵ - ۳۶ - ۳۷ - ۳۸  
درست رستگار

بسم الله الرحمن الرحيم

الجواب: «إن التّطبير دلالة على المواسة وتذكرة لعمل السيدة زينب الكبرى سلام الله عليها، وضرب السّلاسل والعزاء والمشي على الجمر و... من جهة دلالات على المواسة وتمثّل الشّيعّة الصادقين بشهداء وأسراء كربلاء صلوات الله عليهم أجمعين في مصائب عظمى، ومن جهة أخرى تذكرة لجرائم ومظالم الغاصبين للخلافة وبنی أمیة وبنی العباس لعنهم الله، ولقد أبدینا الاستحباب المؤکّد ووجوب التّطبير في مراحل مختلفة، في رسالة توضیح المسائل ﴿ج ۲، المسألة ۳۵۹۵ إلى ۳۶۰۳، ص ۱۳۰-۱۳۲﴾ فراجع».

يعسوب الدين رستگار.

الأول من ربيع الثاني ۱۴۲۹ هـ

(الحتم المبارك)

۳۸- فتوی المرجع الديني آية الله الشيخ محمد تقي بهجت

سؤال: هل التّطبير جائز ام لا؟

الجواب: التّطبير جائز إن لم يكن فيه ضرر.

صورة (الفتوى):

باسلام خدمت شما و تشکر از زحمات شما. من یک سوال شرعی دارم از آیه العظمی بجهت:  
آیا قاصد زدن که در نماز محرم است جایز است یا نه؟

قد زنی از روی عصب خود فسوسد عازراست





## كرامات التطبير

فتح أبواب حرم أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ على المطَّيرين:

في كتابي [القصص العجيبة] لآية الله الشَّهيد دستغيب و[ديوان عاشوراء] للحاج الشَّيخ غلام رضا الأسدي البشروي ذكرت حادثة فتح أبواب صحب حرم مولانا أمير المؤمنين (سلام الله عليه) على مواكب التَّطبير، وهنا نذكر ذلك نقلاً عن [ديوان كربلاء] للشَّيخ الأسدي:

قبل ثلاثون عاماً حينما كنا نعود من حج بيت الله الحرام ذهبنا إلى النَّجف الأشرف للزيارة، وكان ذلك في عاشوراء عام...، وكانت مواكب التَّطبير تتجه إلى النَّجف الأشرف منذ ليلة الرابع من محرّم، في اليوم التَّالي حيث كنّا في ضيافة أحد كبار علماء النَّجف والذي كان من المجتهدين ومن أصحاب فتوى المرحوم السيّد أبو الحسن الأصفهاني، تطرّق الحديث إلى مواكب التَّطبير، فقال: لو لم يكن هذا العام عامكم الأول حيث يجب عليكم أن تكونوا ليلة عاشوراء في كربلاء لكنت أبقىكم في النَّجف لترون عاشوراء النَّجف وتطبير الشَّيعة وهو أهمّ من كربلاء، ثم قال:

في إحدى الأعوام منعت الحكومة العراقية التَّطبير وأغلقت الصحن الطاهر لمولانا الإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ وأقفلت الأبواب بأقفال قويّة لمنع دخول المطَّيرين، لكن حدثت حادثة عجيبة حينما جاء المطَّيرون خلف الأبواب المغلقة للحرم وهم يضجّون ويهتفون يا حسين... يا حسين... ويلطمون على رؤوسهم، وإذا بنا فجأة فوجئنا بفتح

أبواب الحرم بطرفيها بسرعة حيث انشقت الأقفال بشقّين من وسطها وكأنّها كانت من عجّين، وكان الأقفال القويّة تلك قد فُصّت بالمقصّ، وبعد رؤية هذه الكرامة العظيمة قرّت العيون ودمعت الجفون ومنذ ذلك الحين لم تستطع الحكومة أن تمنع.

الجدير بالذكر أنّه حسب نقل الخطيب القدير الشيخ عبد الحسين واعظ الخراساني كانت الحكومة في ذلك العام قد منعت التّطبير بشدّة، لكن كان للمطبّرين إصرار عجيب على التّطبير، لذلك ذهبوا تلك اللّيلة إلى مقبرة وادي السّلام وناموا فيها حتّى الصّباح ثم عادوا إلى النّجف!

وصايا أستاذ الفقهاء والمجتهدين الشّيخ النّائبي  
إلى تلامذته بشأن الشّعائر الحسينيّة:

ورد في موسوعة [العزاء التّقليدي للشّيعه] لمؤلفه العلامة الجليل آية الله السيّد حسين المعتمدي الكاشاني في ج ١ ص ٧٩٥:

المرحوم آية الله... الشّيخ محمّد الغروي الكاشاني الذي كان من تلامذة المرحوم آية الله النّائبي كان يقول مراراً في مجالسه ودروسه: حينما كنّا على أعتاب شهر محرّم الحرام كان أستاذنا المرحوم النّائبي يقول لنا:

إنني أراكم أنكم ستتصدّون قريباً الأمور الشّرعيّة للناس في المدن والبلاد، لذلك أرجو منكم حينما تتعرّضون لأسئلة النّاس في أمور عزاء الإمام الحسين عَلَيْهِ السّلام كاللّطم وضرب السّلاسل والتّطبير والشّبيه و...، أن لا تبدوا آية معارضة في جوابكم، ذلك لأنه لا يحقّ لكم أيّ تشكيك في هذه الأمور.

عناية الإمام الحسين عَلَيْهِ السّلام وإنقاذ موكب المطبّرين من الموت:

جاء في كتاب [أحسن الجزاء في إقامة العزاء على سيّد الشهداء عَلَيْهِ السّلام] للسيّد محمّد رضا الحسينيّ الأعرجي في ج ٢ ص ٩٢ الطبعة الأولى لمؤسسة التّاريخ العربي عام ٢٠٠٩م ما نصّه:

الحكاية الخامسة: وهي كما حدّثني بها الوالد الماجد سلّمه الله وأبقاه، ومن كل

مكروه وقاه، بحق البيت ومن بناه، نقلاً عن المرحوم الشيخ علي الساعاتي. قال:

كان الشيخ علي (رحمه الله) من عادته في كل سنة أن يصنع دواء من أجل أهل التطبير في يوم عاشوراء، لجرحهم رؤوسهم بالسيوف والقامات، حتى يحصل البرء سريعاً، ولئلا يتحمل الماء ويبقى الجرح في الرأس.

وكانت عادة أهل التطبير أخذ الدواء منه في كل سنة ليلة عاشوراء، واتفق في سنة إتيانهم لأخذ الدواء على عادتهم في تلك الليلة من الشيخ علي (رحمه الله)، فأعطاهم ظرف التيزاب اشتبهاً بدل ظرف الدواء، ولم يعلم بذلك إلا بعد يوم أو يومين، حيث اتفق أن وقع نظره على ظرف الدواء المعد لأهل العزاء، فتذكر في الحال أنه أعطاهم ظرف التيزاب بدل ذلك، فتغير لونه ويقن بهلاك الجماعة.

وبعد ذلك أتى إليه من أخذ ذلك منه، ليشكره على عمله. وقال: شيخنا جزاك الله خيراً، إن دواءك في هذه السنة أحسن من السنين الماضية بكثير، فإنه بمجرد وضعه على الجرح كان يبرء في الفور.

قال: فتعجبت من قوله، وما صدقت كلامه حتى حققت ذلك، فحصل لي اليقين من كلامه، فحمدت الله تعالى على ذلك، وعلمت أنه معجزة سيّد الشهداء عليه السلام؛ ونظر لطفه ومحبته بالنسبة إلى من يقيم عزاءه، فلاحظ.

استفتاء الشيخ زين العابدين النجفي من الإمام الحجة في أمر التطبير

ذكر الشيخ محمد مهدي زين العابدين النجفي في كتابه [بيان الأئمة عليهم السلام] ج ٢ ص ٤٦١ و ٤٦٢ ما نصّه:

وبالمناسبة لما أتى ذكر جدنا آية الله... الشيخ زين العابدين النجفي (فربره) صاحب الكرامات. نذكر له هذه الكرامة عن بعض أهل العلم والفضل، قال: إن أهل إيران، وأذربيجان، وأهل قفقاسيا استفتوا علماء النجف الأشرف عن الطبول التي تضرب في عزاء الحسين عليه السلام، وعن ضرب السيوف والقامات، والتشبيه، وغيرها.. وأنها جائزة أو حرام؟

وكتبوا ذلك في كتب متعدّدة، كلّ كتب إلى مقلّده، وأرسلت مع وفدٍ إلى النّجف، وقرروا على أنّهم إن أخذوا أجوبة الفتاوى توضع في ظرف وتختّم ولا تفتح إلاّ في مسجد الشاه المعروف بمسجد السيّد الخميني في طهران، وتقرأ على المجتمع من أهل البلاد ليعرف كل حكم مقلّده. وكان ذلك في زمن السيّد آية الله صاحب العروة، فرجع الوفد بالأجوبة، وأخبروا النّاس بالحضور في يوم معين، فحضروا في مسجد الشاه، فقرأت الفتاوى عليهم، فكان كلّ قد أجاب بجواب، فبعض قال: بحرمة هذه الأشياء، وبعض فصل وبالأخص إلى ضرب السيوف والقامات، قال: إن كان فيه ضرر فلا يجوز وهو حرام، وإن لم يكن فيه ضرر فهو جائز، وبعض قال: بالجواز، إلى أن فتح الكتاب الذي فيه فتوى المرحوم آية الله الشّيخ زين العابدين (رهره) فكان فيه:

### بِسْمِ تَعَالَى شَأْنَهُ

إنّي كنت متوقّفاً في هذه المسألة ومتردّداً فيها، فلا أدري هل أفتي بالجواز أم أفتي بالحرمة؟ فذهبت إلى مسجد السّهلة ووصلت بخدمة سيدي ومولاي الحجّة بن الحسن (صلوات الله عليه)، وعرضت المسألة عليه وسألته عنها، فأفتاني بالجواز، وأنا أفتي كما أفتى سيدي ومولاي بالجواز والسّلام.

فلما سمع المجتمع الفقير هذه الفتوى قالوا: لا حاجة لنا بتلك الفتاوى الأخرى، وهذه تكفيينا.



## الشعائر الحسينية في عيون غربية مُنصفت

مُراسل النيويورك تايمز:

جاب رجال الشيعة الشوارع وهم مقنعون بالدماء التي تنزف من جروح يجرحونها لأنفسهم بالسيف في شرق مدينة العوامية، ولكن في المدن المجاورة امتنع الشيعة عن ذلك تلبية لرجال الدين، وتشتكي الأقلية الشيعية من التميز في المملكة.

كارل ديوري:

إن ضرب الرؤوس بهذه الطريقة، يعبر عن الظلم الذي وقع على صاحب الذكرى، ويعبر عن الحرقة والأسى لما جرى عليه في ذلك اليوم الحزين<sup>(١)</sup>.

كابريال ليف:

لقد أتيت من روسيا لأشاهد ما يجري، بعد أن تحدّث لي أحدهم عن هذه المشاهد، لا يمكنني إلا أن أقول إنني وبصراحة شعرت بالحزن، كيف لا وأنا أقرأ في عيون من هم حولي هذا الحزن العميق<sup>(٢)</sup>.

صومويل فون:

إنها تعبر عن عودة إلى ذلك التاريخ الذي أخطأ فيه الإنسان على أخيه الإنسان،

(١) راجع: كتاب [جذوة لا تنطفىء] ص ٨٤.

(٢) راجع: [المصدر السابق] ص ٩٧.

عودة إلى ذلك الحدث الذي نراه يتكرر كل يوم<sup>(١)</sup>.

بيرسي سايكس:

لقد شهدت هذه المأساة تمثل أمام عيني مرّات عدّة، ولذلك لا يمكنني إلا أنّ أعترف وأقرّ بأن الاستماع إلى ولولة النساء الصارخة ومشاهد الحزن الذي يغشى على الرجال كلهم يؤثّر تأثيراً عميقاً في المرء لا يسعه إلا أن يصبّ نغمته على الشّممر ويزيد بن معاوية إن هذه المسرحية الأليمة تدل على

قوة عاطفية جامحة تمتلئ بالحزن والأسى الذي لا يمكن أن يقدر بسهولة، وأن المناظر التي شاهدها

في التّطير بعيني هاتين ستبقى غير منسية في مخيلتي ما دمت على قيد الحياة<sup>(٢)</sup>.

انطوان بارا:

أما بخصوص التّطير فإنني أعتقد بأنّه عملية رمزيّة تعبّر عن رسالة مفادها أنكم مستعدون لفداء الإمام الحسين بدمائكم، من خلالها يستذكر الفرد فاجعة الطفّ ويتجدّد عنده الشّعور بوخز الضّمير ويتولّد الإيمان في النفوس عن طريق دعم استمراريّة التكفير عن التّقصير لنصرة الحسين عليه السّلام<sup>(٣)</sup>.

سايمون ريد:

إن هذه المشاهد وهذه الدّماء تعبّر عن الحياة الحقيقيّة التي تتمرّد على الواقع الظالم، تلك الحياة التي ينشدها الجميع<sup>(٤)</sup>.

(١) راجع: [المصدر السابق] ص ١١٢.

(٢) راجع: كتاب [الشّعائر الحسينيّة العقائدية عبر التاريخ] ص ٦٧.

(٣) راجع: [مجلة المنبر] عام ١٤٢١هـ ص ٦٣.

(٤) راجع: كتاب [عل خطى الحسين] ص ١٠٢.

# كتاب ردّ الهجوم عن شعائر الإمام الحسين عليه السّلام المظلوم

تأليف: ساحة المرجع الديني المجاهد  
آية الله المحقّق الشيخ محمد جميل حمود (رحمته)

## خلاصة الكتاب:

في أوّل شهر محرّم من أواخر كلّ عام تبدأ الحملات المسعورة من قبل العامّة وأذئابهم من الشّيعّة ضدّ عاشوراء وما تختزنه من مشاعر وعواطف قلّ نظيرها في بقيّة المناسبات، بغية تشويهها، وتشكيك القواعد الشّيعيّة بمضامينها عبر إثارة الشّبهات حولها بدءًا بالبكاء وانتهاءً بالتّطير والضّرب بالسّلاسل واللّطم، فتبدأ المحاضرات وإلقاء الخطب هنا وهناك ليشكّكوا بكلّ شيء يمتّ إلى عاشوراء، ويكشّر الصحفيون المنافقون ذوي المطامع والمطامح عن أيّابهم ليفترسوا المراسم العاشورائيّة البريئة المأجورة وألستهم الحداد الشّحيحة تلکم المراسم العاشورائيّة البريئة والعدراء، فيحاولون افتضاضها واغتصابها لينفّسوا عن شهواتهم ونزواتهم التي طالما اختزنوها لشهر محرّم الحرام، فليس ثمة منكرٍ أو فسادٍ في محرّم سوى مراسم عاشوراء، إذ ليس وراء عبادان قرية.

يمكنك أيها القارئ الكريم تحميل الكتاب بصيغة ال PDF عبر هذا الرابط:

<http://www.alettra.org/subject.php?id=189>



## الفهرس

٥	..... خير المقال
٧	..... مقدمة الناشر
٩	..... إجازة سماحة آية الله الشَّيخ العاملي (وآله) بطباعة بحثه
٩	..... نص طلب الإجازة
٩	..... نصّ الإجازة من سماحته (وآله)
١٣	..... الأسئلة والأجوب حول الشعائر الحسينية
١٣	..... السّؤال الأول: دعوى أنّ المطبّر لغيره يستلزم وجوب دفع الدّية على المطبّر
١٣	..... الجواب على الشّبهة:
١٤	..... التّطبير كالحجامة
١٧	..... وجوب الدّية على شجّ الرأس في ما إذا كان الشجّ بغير مجوّز شرعي
١٨	..... السّؤال الثاني: إنّ التّطبير يشوّه المذهب
١٨	..... الجواب بوجوه أربعة
٢٠	..... زبدة المخض
٢٣	..... السّؤال الثالث: دعوى أنّ زعماء الطّائفة حرّموا التّطبير
٢٣	..... الجواب على السّؤال
٢٤	..... السّؤال الرابع: احتمال التّلاعب بأختام المراجع بعد موتهم لتحريم التّطبير
٢٥	..... الجواب على السّؤال:

- ٢٥ ..... السّؤال الخامس: التّطبير يعطي صورة غير ناصعة عن التّشيع
- ٢٦ ..... الجواب:
- السّؤال السادس: ما مدى صحّة
- ٢٨ ..... حديث نطح سيدتنا الحوراء زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ رأسها بمقدّم المحمل
- ٢٨ ..... الجواب:
- ٢٩ ..... خبر نطح سيدتنا زينب عَلَيْهَا السَّلَامُ رأسها بمقدم المحمل صحيح بوجوه
- ٢٩ ..... الوجه الأول: لا يشترط في الأخبار التاريخية صحّة السّند
- ٣٠ ..... الوجه الثّاني: عمل المشهور برواية النّطح يجبر ضعفها السّندي
- الوجه الثالث: نطح جبينها الأقدس
- ٣١ ..... ليس بأعظم من نتف رجال المدينة للحاهم وأذقانهم
- ٣١ ..... الوجه الرابع: ليس كلّ خبر ضعيف يجوز طرحه
- ٣١ ..... للخبر الضّعيف أحكام ومنها حرمة ردّه
- ٣٢ ..... السّؤال السابع: هل التّطبير واجب كفائيّ؟
- ٣٢ ..... الجواب:
- ٣٤ ..... التّطبير واجب كفائي
- السّؤال الثامن: هل يجوز الخروج بموكب التّطبير
- ٣٥ ..... في منطقة يحتمل من قاطنيها إلحاق الصّرر بالمطبّرين؟
- ٣٥ ..... الجواب:
- ٣٦ ..... حاصل الجواب
- السّؤال التاسع: هل تؤيدون فتوى مؤسس حوزة قم
- ٣٧ ..... آية الله الشّيخ عبد الكريم الحائري في جواز التّطبير في العزاء؟
- ٣٧ ..... الجواب:
- ٣٨ ..... السّؤال العاشر: لماذا يحارب البعض شعيرة التّطبير؟
- ٣٨ ..... الجواب: ثمّة سببان عظيمان وراء محاربة التّطبير

السؤال الحادي عشر: أصحح أن بني أسد

هم أول من مارس التطبير لما جاؤوا لدفن الأجساد الطاهرة؟ ..... ٣٩

الجواب: ..... ٤٠

السؤال الثاني عشر: ما هي أنماط وأنواع الشعائر

التي كانت تمارس زمن حضور الأئمة الأطهار ..... ٤٠

الجواب: ..... ٤١

الشعائر الشائعة في زمن مولانا الإمام السجاد عليه السلام متعددة ..... ٤١

السؤال الثالث عشر: هل من يفتي بحرمة التطبير ساقط العدالة؟ ..... ٤٣

الجواب: ..... ٤٣

السؤال الرابع عشر: هل تؤيدون فتوى آية الله الشيخ النائيني ..... ٤٥

الجواب: نؤيدها ونضيف إليها ما كان تحفظ عليه بفتواه ..... ٤٥

السؤال الخامس عشر: ما هو موقفكم الشرعي حيال بعض العلماء المنحرفين

في الحجاز حيث يحاربون المؤمنين المطبّرين أكثر من محاربة الوهابية

لشعيبة التطبير؟ ..... ٤٦

الجواب: ..... ٤٧

السؤال السادس عشر: ما رأيكم في من يرمي المطبّرين بالقمامة والقارورة

لكي يعزف المطبّرون عن التطبير لأجل الوحدة الإسلامية ..... ٤٨

الجواب: ..... ٤٨

السؤال السابع عشر: ما فلسفة «الأبكين عليك بدل الدّموع دماً» ..... ٥٠

الجواب: ..... ٥٠

السؤال الثامن عشر: أعداء التطبير من بعض المعمّمين يهينون المطبّرين

فما هو موقفكم الشرعي اتجاههم؟ ..... ٥١

الجواب: ..... ٥٥

السؤال التاسع عشر: تقوم حملات التبرّع بالدم يوم عاشوراء بدلاً من التطبير

- ٦٢ ..... باعتبار أنّ التّطبير فيه هدر للدماء بخلاف التبرع بالدم، ما رأيكم بهذا الكلام
- ٦٢ ..... شبهة أخرى ضدّ التّطبير بأنه إسراف في الدماء والرد عليه
- ٦٢ ..... الردّ الأول
- ٦٤ ..... الردّ الثاني
- ٦٥ ..... إذا كان في التّطبير مضرّة، ففي التبرع بالدم مضرّات كثيرة
- إنّ قيل: إنّ إثارة الحزن في عاشوراء يعطي صورة مشوّهة عن الإسلام
- ٦٩ ..... باعتبارها غير حضاريّة
- ٦٩ ..... قلنا
- السؤال العشرون: هل تؤيدون السّادة من آل الشّيرازي في أنّ التّطبير
- ٧٢ ..... يقوّي المذهب؟
- ٧٢ ..... الجواب:
- ٧٦ ..... زبدة المقال
- السؤال الحادي والعشرون:
- ما صحّة الرواية التي تقول أنّ الإمام علي بن الحسين عَلَيْهِ السّلام قال لعتمته
- ٧٨ ..... العقيلة زينب عَلَيْهَا السّلام ناوليني حجراً لأضرب رأسي
- ٧٨ ..... الجواب:
- ٧٩ ..... السؤال الثاني والعشرون: هل يجوز التّطبير للصّغار؟
- ٧٩ ..... الجواب: لا فرق في استحباب التّطبير بين كونه للكبار أو للصّغار
- ٨٠ ..... السؤال الثالث والعشرون: هل يجب ترك التّطبير في حال استهزاء بنا الكفّار؟
- ٨٠ ..... الجواب:
- السؤال الرابع والعشرون: ما هو رأيكم حول حكم الحاكم الشّرعي في مسألة
- ٨٢ ..... الشّعائر الحسينيّة هل تعتبر نافذة أم يرجع كل مقلّد إلى فتوى مرجعه فيها
- الجواب: حكم الحاكم نافذ في القضاء فقط ولا يتعدّاه إلى غيره
- ٨٢ ..... من مسائل الفقه



السؤال الخامس والعشرون: ألا يحق للمطّبرين

أن يدافعوا عن أنفسهم حال الاعتداء عليهم من قبل بعض الشيعة البتريين

النواصب؟ ..... ٨٣

الجواب: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ ..... ٨٤

السؤال السادس والعشرون:

هل تؤيدون فتوى السيد الخوئي القائل بأن: «ما يعتبر مصداقاً للعزاء والندبة

في إظهار المصاب فيهم فهو مندوب ومرغوب»؟ ..... ٨٧

السؤال السابع والعشرون: ما رأي السيد محسن الحكيم في شعيرة التطبير؟ ..... ٨٨

الجواب: رأيه متوافق مع رأي النائيني (رحمه) ..... ٨٨

السؤال الثامن والعشرون:

هل يجوز ضرب الزنجير وضرب الرأس بالقامة أم لا؟ ..... ٨٨

الجواب: ..... ٨٨

السؤال التاسع والعشرون: هل أن التطبير بدعة لأنه لم يكن معهوداً

في زمن أئمتنا الطاهرين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؟ ..... ٨٩

الجواب من وجوه: ..... ٩٠

الوجه الأول: ليس كل جديد بدعة ..... ٩٠

الوجه الثاني: القول بحلية التطبير ليس من الأركان ..... ٩٢

الوجه الثالث: ليس في الأدلة ما يدل على حرمة التطبير ..... ٩٣

الوجه الرابع: لا ملازمة في شرعية الشيء وقدمه وبالعكس ..... ٩٣

الوجه الخامس: عدم معهودية التطبير في عهود مصايح الدجى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

لا يستلزم تحريمه باتفاق المحصّلين من العلماء ..... ٩٣

الوجه السادس: التطبير مصداق من مصاديق الشعائر الحسينية

باعتبارها من مصاديق الجزع والحزن على سيد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ ..... ٩٤

السؤال الثالثون: هل هناك آيات تدلّ على أنّ التطبير من الشعائر الحسينية

- ٩٥ ..... على صاحبها آلاف التحية والسلام؟
- الجواب: التطبير الشريف من مصاديق الشعائر الإلهية التي دلت عليها الآيات والأخبار المطلقة لا الخاصة
- ٩٦ ..... الطائفة الأولى من الآيات المشعرة بإحياء الشعائر العامة
- ٩٦ ..... الطائفة الثانية من الآيات المشعرة بماهية الشعائر
- ٩٦ ..... الطائفة الثالثة من الأخبار الدالة على إحياء الشعائر الحسينية
- ٩٦ ..... على صاحبها آلاف السلام والتحية
- ٩٧ ..... الخلاصة: لا يشترط في صحة التطبير صدور آيات خاصة بحقه مقيدة بالتطبير ...
- السؤال الحادي والثلاثون: فتواكم باستحباب التطبير يعارض الأخبار الناهية عن شق الجيوب وضرب الخدود فكيف تؤولون الأخبار التي ظاهرها النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب؟
- ٩٧ ..... الجواب: علاجنا للأخبار المتعارضة ليس صعباً علينا
- ٩٨ ..... الأخبار الناهية عن ضرب الخدود وشق الجيوب ضعيفة سنداً
- ١٠٠ ..... السؤال الثاني والثلاثون: ما هو رأي سماحتكم في إحياء شعيرة التطبير المقدسة في عاشوراء وغير عاشوراء كضربة المولى الأمير عليّ صلوات الله عليه
- ١٠٢ ..... الجواب: التطبير يشمل الأيام العلوية والفاطمية أيضاً
- ١٠٢

#### ملحق الكتاب

في فتاوى مراجع التقليد بجواز أو استحباب التطبير

وكرامات التطبير والشعائر الحسينية في عيون غربية

أكثر من ستين مرجعاً أيّدوا فتوى أستاذ الفقهاء والمجتهدين

١٠٧ ..... آية الله الشيخ محمد حسين النائيني في جواز التطبير

أكثر من ثلاثين مرجعاً أيّدوا فتوى مؤسس الحوزة العلمية في قم

١٣٧ ..... آية الله الشيخ عبد الكريم الحائري في جواز التطبير

- فتاوى لأكثر من ثلاثين عالماً من الأعلام ومراجع التقليد في جواز  
 واستحباب التطبير في عزاء الإمام المعظم سيّد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ ..... ١٥١  
 كرامات التطبير ..... ١٦٩  
 فتح أبواب حرم أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ على المطبّرين ..... ١٦٩  
 وصايا الشيخ النائيني إلى تلامذته بشأن الشعائر الحسينية ..... ١٦٩  
 عناية الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ وإنقاذ موكب المطبّرين من الموت ..... ١٧٠  
 استفتاء الشيخ زين العابدين النجفي من الإمام الحجة القائم أرواحنا فداه  
 في أمر التطبير ..... ١٧٠  
 الشعائر الحسينية في عيون غريبة منصفة ..... ١٩٠